دراسة ميدانية لحرية تداول المعلومات في تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق

ملخص:

هدفت الدراسة إلى معرفة دور حرية تداول المعلومات في تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وتوصلت إلى:

١. أن حرية تداول المعلومات جزء أساسي وهام لتحقيق الشفافية الإدارية فالعلاقة بينهما طردية.
٢. وجود درجة موافقة متوسطة لحرية تداول المعلومات ودورها في تعزيز كل من المكاشفة والصراحة والثقة والمصداقية وقيم النزاهة بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق.
٣. وجود أثر ذي دلالة إحصائية لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات بأبعادها ومجالاتها المختلفة مجتمعة ومنفردة على مستوى تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
٤. أن أهمية الإفصاح عن المعلومات كانت أكثر تأثيراً في مستوى تحقيق الشفافية، تليها الضوابط والإجراءات، ثم التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي، وكانت أقلها عقوبات حجب المعلومات.
٥. وجود فروق ذات دلالة إحصائية لكل من درجة ممارسة حرية تداول المعلومات، ولمستوى تحقيق الشفافية الإدارية تعزى لمتغيرات (المؤهل الدراسي، وعدد سنوات الخبرة، والوظيفة).

وبناء على هذه النتائج تقترح الدراسة:

١. ضرورة إصدار تشريع قانوني ينص إلزاماً على حرية تداول المعلومات بالجامعة.
٢. وضع معايير أساسية لحرية تداول المعلومات بمراكز الجامعة ووحداتها ذات الطابع الخاص، منها ضرورة وجود آلية إدارية للإفصاح الاستباقى عن المعلومات، وآليات محددة لوصول الجمهور إلى المعلومات، مع ضمان وجود هيئة مستقلة للتظلم من رفضها طلبات الحصول على المعلومات.
٣. إنشاء دائرة معلومات تقوم بتزويد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بالمعلومات التي يحتاجونها مستقبلاً لتطوير قدراتهم الدراسية والبحثية والمهنية.
٤. ضرورة استمرار العمل على تعزيز مفهوم حرية تداول المعلومات، لما لها من دور إيجابي في تهيئة البيئة الملائمة لتحسين مستوى تحقيق الشفافية الإدارية وزيادة فعاليتها، اعتماداً على الثقة والمصداقية وقيم العدالة والنزاهة وأخلاقيات الوظيفة والشفافية، مع فرض عقوبات محددة لحجب المعلومات.

الكلمات الدالة: حرية تداول المعلومات، الإفصاح عن المعلومات، الشفافية الإدارية، المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

مقدمة:

إن حق الإنسان في المعرفة هو أحد الحقوق التي نص عليها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨ في المادة ١٩، ونص عليه العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية الصادر في عام ١٩٦٦. وهذا الحق تم بلورته منذ إعلان المبادئ الصادر عام ٢٠٠٣عن القمة العالمية لمجتمع المعلومات " بناء مجتمع المعلومات : تحد عالمي في الألفية الجديدة". وبعد اجتماع أعضاء لجنة المؤتمر الدولي الرابع للمعلومات عام ٢٠٠٦، تم نشر إعلان مانشستر للوصول إلى المعلومات مؤكداً علي أن الحصول على المعلومات حق عالمي.

وحق الحصول علي المعلومات حق أساسي، وشرط ضروري لوجود الديمقراطية التشاركية التي تمكن الأفراد من المشاركة في اتخاذ القرارات العامة، والتي تؤثر بشكل مباشر على حياتهم. ولطالما كانت الشفافية وإمكانية الحصول على المعلومات من الموضوعات الرئيسة حول العالم مما شجع علي تشريع قوانين خاصة بحرية تداول المعلومات في معظم دول العالم(Holsen, 2007, p.50) ويعد الحق في المعرفة وتشريعات حرية تداول المعلومات أحد أدوات محاربة الفساد. من خلال وضع أسس لمبادئ المكاشفة والمحاسبية والقضاء على نزعات السرية والكتمان وإدارة القطاعات الحكومية والمؤسسات القومية(عقل، ٢٠١٦، ٩٢).

ولقد قامت العديد من الدول بتشريع قوانين للمعلومات، وتم إقرار قوانين الوصول إلي المعلومات في ٩٣ دولة. وتسمح هذه القوانين للمواطنين بتقديم طلبات للحصول علي معلومات عامة. ومن جانب آخر تعد "منظمة الشفافية الدولية " Transparency International Organization التي تأسست عام ١٩٩٣م إحدى المنظمات غير الحكومية التي اكتسبت شهرة في عمل استطلاعات الفساد، وتضم حاليًّا فروعًا في تسعين دولة، وأمانتها العامة في برلين بدولة ألمانيا.

وتعد خطوة المرجعية الدولية تنفيذًا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي تتضمن في المادة(٦) منها: حثّ الدول على تدعيم منظوماتها الوطنية للنزاهة والشفافية ومحاربة الفساد، وفقًا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني. وأن تتولى منع الفساد بوسائل مثل تنفيذ السياسات المشار إليها في هذه الاتفاقية، والإشراف على تنفيذ تلك السياسات وتنسيقها، وزيادة المعارف المتعلقة بمنع الفساد وتعميمها(Svensson, 2007, 119). ومنح الهيئة أو الهيئات المشار إليها ما يلزم من الاستقلالية لتمكينها من الاضطلاع بوظائفها بصورة فعالة. بالإضافة إلى توفير ما يلزم من موارد مادية

وموظفين متخصصين، وكذلك ما قد يحتاج إليه هؤلاء الموظفون من تدريب للاضطلاع بوظائفهم(الأمم المتحدة،٢٠٠٣).

ونادت الدراسات والبحوث بضرورة توفير نظم اتصال فعالة لنقل البيانات والمعلومات وتدفقها، وحرية تداولها من و إلى المؤسسات الحكومية والمتعاملين معها، وضرورة إعداد استراتيجية متكاملة للإحصاء وتداول المعلومات، بل وضرورة صدور قانون لحرية تداول المعلومات لما يدرّه على الجميع من ترسيخ لمبدأ الشفافية في جميع الأعمال وزيادة القدرة على المشاركة في العملية الديمقراطية(حبيب، ٢٠٠٩، ٨). وأن من الضروري في ميكانيزمات الإفصاح، التأكد من أن المعلومات التي يفصح عنها علي نحو استباقياً تصل أفراد الجمهور، وكيفية وضع المعلومات بحيث يمكن الحصول عليها، وكيفية تنظيم المعلومات بطريقة تلائم الجمهور، وكيفية ضمان أنه بالإضافة إلي الكشف عن المعلومات كاملةً يتم الكشف عن المعلومات الأساسية بطريقة سهلة ومفهومة، وما إذا كانت المعلومات المفصح عنها استباقياً مجانية، وكيفية ضمان الكشف عنها في الوقت المناسب مع مراعاة الاستثناءات(Darbishire, 2011, 5).

ومحلياً انبثق عن المؤتمر الثالث للإصلاح العربي تأسيس التحالف المصري للشفافية والمسمى بـــ " أمل " من المهتمين بقضايا الشفافية ومكافحة الفساد. وقد نظم هذا التحالف بالاشتراك مع منتدى الإصلاح العربي بمكتبة الإسكندرية وبالتعاون مع المجلس القومي لحقوق الإنسان أكثر من ورشة عمل ناجحة عن محاربة الفساد والشفافية. ومؤتمرًا حول " الشفافية ومحاربة الفساد في قطاع التعليم " في فبراير ٢٠٠٧، بالتعاون مع المجلس القومي لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائيUNDP، وذلك على اعتبار أن قطاع التعليم يشكل قطاعًا أساسيًّا بالنسبة لحياة الملايين من المصريين.

وعقدت مؤسسة عالم واحد للتنمية بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية، ورشة عمل تحت عنوان " حرية تداول المعلومات" خلال الفترة من١٩-٢١ يونيو٢٠١٤ وبمشاركة عدد من منظمات المجتمع المدني والمراكز البحثية والأحزاب السياسية، من أجل وضع رؤية شاملة للمبادئ العامة الحاكمة لقانون تداول المعلومات في مصر، اتساقًا مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد التي صدقت عليها مصر منذ العام ٢٠٠٥م، والمادة(٦٨) من دستور مصر المعدل التي تقر بالحق في الحصول على و تداول المعلومات(دستور جمهورية مصر العربية، يناير٢٠١٤). وأخيرا إطلاق تقرير النزاهة والفساد في مصر للعام ٢٠١٥م.

ولقد ثبت أنّ في إتاحة حرية تداول المعلومات علاقة بتطبيق الممارسات الإدارية الدالة على الشفافية حلاً للمشكلات التي تواجه الأداء المؤسسي، فالشفافية وإن كانت مهمة في حياة الناس مع بعضهم البعض والعلاقات الإنسانية بشكل عام، إلا أنها

ضرورية وملحة في منظمات العمل الإدارية. وأصبح لزاما اليوم على كافة المؤسسات الجامعية من كليات ومعاهد ومراكز بحثية ومجتمعية ضرورة خوض معركة التطوير والتحسين والتحديث لكافة نظمها وهياكلها الإدارية، لمواجهة التحديات كالأمراض التنظيمية والإدارية، مثل الفساد وإساءة استعمال السلطة من قبل بعض القيادات والمسئولين، والتمسك بحرفية الإجراءات والمماطلة في إنجاز الأعمال والمهام، والتعقيدات الإدارية، والإفراط في نظم وآليات الرقابة. أو ما يطلق عليه إدارياً انعدام الشفافية والنزاهة الإدارية، إذ يؤدي غياب المعلومات إلى شيوع نظرية المؤامرة والتفكير التآمري الذي يفتقد معه المواطن المعطيات الأساسية المطلوبة للوصول إلى منطق سليم، وهو وضع ينطبق بشكل خاص على الحالة المصرية.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

إن حرية الحصول على المعلومات وتداولها لم تعد فقط حقاً إنسانياً يتعين على الحكومات أن تكفله لمواطنيها، بل أصبحت حرية تداول المعلومات أحد أهم أدوات الإصلاح السياسي والاقتصادي والتعليمي والإداري، لما لها من تأثير إيجابي على المناخ العام للشفافية، ودور محورى في تفعيل الإصلاح على أصعدة مختلفة. فمن خلال إرساء حق المواطن في المعرفة ينعكس ذلك إيجاباً على دور المواطن في المجتمع والدولة. فتوافر حرية المعلومات يتيح للمواطن مشاركة أكثر وعياً وفاعلية في العملية السياسية والحياة العامة. كما أن حرية تداول المعلومات تساهم في تحقيق مستويات أعلى من الشفافية ومن ثم المحاسبية. وهو ما يؤهل المجتمع لإجراء عمليات التقييم والتصحيح الذاتي بشكل مستمر.

على الرغم من نص الدستور المصري لعام ٢٠١٤ على حق الجمهور في الحصول على المعلومات ذات الطبيعة العامة، إلا أن حتى هذه اللحظة لا يلحظ أي تغير في البنية القانونية، أو الإدارية، أو الثقافة المؤسسية الداعمة للحق في الحصول على المعلومات(مركز دعم للمعلومات، ٢٠١٦). إذ يشير الواقع إلى تضارب المعلومات والإحصاءات والبيانات من قطاع لآخر داخل الدولة، وعدم التنسيق بينهم لعدم ووجود رؤية شاملة لإتاحة المعلومات، وعدم وجود مشاركة بين كل من الحكومة والقطاع الخاص والمجتمع المدني فى إتاحة المعلومات وتداولها(حبيب، ٢٠٠٩، ٤) خاصة وأن البنية التشريعية المصرية بقوامها الحالي لا توفر مناخاً مواتياً لحرية تداول المعلومات(عقل،٢٠١٦، ٩٦) حيث تعيش مصر حالة معلوماتية فريدة تتمثل فى وجود المعلومات على كافة المستويات إلا أنها معلومات غير مؤكدة، بحيث يمكن القول أن المعلومة موجودة وغير موجودة ولا يوجد ما يثبتها (كمال، ٢٠١١، مداخلة) أو معلومات منقوصة وهذا ما يتضح عند محاولة علاج أي من مشكلات الجامعات المصرية.

ويمكن القول أن الشعب المصري يعيش تحت خط الفقر المعلوماتي، وهو ما يعد إهداراً لمبدأ دستوري مهم، وهو سيادة الشعب، فالرقابة الشعبية لا يمكن أن تقوم بدورها إلا فى حال توافر المعلومات، وقد غُيّب الشعب عن أداء هذا الدور، على نحو أفسد المجتمع، وتغلغل بصورة تنحني أمامها الآليات القانونية التي من الممكن أن تقوِّمُه (فكري،٢٠١١، مداخلة). بل إن مستويات عدم الثقة اليوم مقلقة، سواء في حد ذاتها أو بالنسبة لمثل شفافية المعلومات التي ينبغي أن تكون التكنولوجيا قد جعلتها من حيث المبدأ ممكنة(جمال، ٢٠١٦، ٦٠). وهذا ما يؤكده باستمرار جهاز الرقابة الإدارية والجهاز المركزي للمحاسبات عبر موقعه الإليكتروني ونشره للعديد من مظاهر الفساد بمؤسسات وإدارات التعليم العام والفني والعالي والجامعي(تقرير النزاهة والفساد في مصر للعام ٢٠١٤/٢٠١٥م).

وتشير الدراسة الاستطلاعية التي قام بها الباحث إلى جدل يدور بين أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة والطلاب بجامعة الزقازيق حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص والتي يبلغ عددها (٤٦) مركزاً و وحدة تقدم خدمات متنوعة. إذ ينتهي هذا الجدل دوماً بإطلاق التعميمات حولها فيما يتعلق بحرية تداول المعلومات ومستوى تحقيق الشفافية الإدارية بها. أي وضع هذه المراكز والوحدات كلها في سلة واحدة، باللجوء إلى تعميم إيجابي أو تعميم سلبي مطلق. وهذا لا يفيد في تشخيص واقع حرية تداول المعلومات وعلاقتها بالشفافية الإدارية بهذه المراكز والوحدات، كما أنه لا يفيد في مجال تعزيز دورها كمؤسسات جامعية متنوعة ومتدرّجة حسب مراعاتها لمعايير حرية المعلومات، ومن ثم الشفافية والنزاهة في أدائها لمهامها وأعمالها.

ومن جانب آخر لا تتوافر معلومات ميدانية رسمية تسمح بتقديم تقييم دقيق لمدى ممارسة حرية تداول المعلومات بها، ودور ذلك في تعزيز ودعم الشفافية، فأغلب البيانات المتوفرة مصدرها استطلاعات رأي نسبة من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب. ورغم أهمية نتائج هذه الاستطلاعات لكنها تعبر عن انطباعات كل فئة منهم حول واقع الشفافية الإدارية وحرية تداول المعلومات بهذه الجامعات، وليست بالضرورة مطابقة لواقع هذه المراكز. بالإضافة إلى بيانات متفرقة تتعلق ببعض مؤشرات الشفافية، جرى جمعها في إطار أبحاث ركزت على دراسة جوانب أخرى من عمل هذه المراكز.

ونظراً لأن المسئولين بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص هم موظفين للشعب ووكلائه، فمن المنطقي أن يكون للشعب الحق، بل بالأحرى التزام في مراقبة أداء هؤلاء الوكلاء والموظفين للتأكد من قيامهم عملياً بانتهاج السبل المُفضية إلى الصالح العام. ومع ذلك يستحيل قيام العامة بالاستغناء عن هذه المهمة ما لم تكن المعلومات بشأن أداء المسئولين عن هذه المراكز والوحدات بالفعل متاحة. خاصة وأن الهدف من حرية

تداول المعلومات حول هذه المراكز والوحدات هو التأكد من إتاحة السبل إلى كافة أعضاء هيئة التدريس والطلاب والمواطنين للحصول على كافة الحقائق المطلوبة بما يكفل مراقبة أداء المسئولين بها. ومحاسبتهم عن أي مخالفات بشأن مقتضيات الأمانة العامة، ما اقتضت الأحوال ذلك. فهذا مبدأ تقرِّه الكثير من تشريعات ولوائح تنظيم العمل داخل جامعات الدول المتقدمة، والذي يقضي بحق الاطلاع على الوثائق والمستندات، والتدفق الحر للمعلومات.

وتتعلق الشفافية الإدارية بوضوح الأنظمة والإجراءات داخل المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، وفي العلاقة بينها وبين المواطنين المنتفعين من خدماتها، وعلانية الإجراءات والغايات والأهداف في عملها، وكذلك ربط الشفافية بوجود سياسة عامة للإفصاح عن المعلومات، وضمان حق المواطن في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمالها. فمن خلال إلقاء الضوء على أنشطتها الداخلية يستطيع مبدأ حرية تداول المعلومات المساعدة في الكشف عن جوانب الإهدار والاحتيال، وعدم الكفاءة والعجز إذا كانت موجودة، ويعتقد الباحث أن ذلك يمثل رادعاً للفساد وغيره من المساوئ خوفاً من المكاشفة والمحاسبة.

وتتمثل مشكلة الدراسة الحالية في السؤال الرئيس التالي: إلى أي مدى تسهم حرية تداول المعلومات في تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق؟ والذي يتفرع إلى عدد من الأسئلة الفرعية التالية:

١. ما الإطار المفاهيمي للمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية، " جامعة الزقازيق أنموذجاً "؟.
٢. ماهية حرية تداول المعلومات ؟ وما آليات وإجراءات الإفصاح عنها في ضوء تجارب بعض الدول؟.
٣. ما مستوى تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق؟.
٤. ما أوجه الاستفادة من نتائج الدراسة في تفعيل العلاقة بين حرية تداول المعلومات وتحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق؟.

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة الحالية بصفة عامة إلى رسم مشهد عن الإطار الحالي الذي يعيق الجمهور عن ممارسة حقهم في الوصول إلى المعلومات، وذلك في ضوء الالتزام الدستوري الذي ينص على أن المعلومات ملك الشعب. وبصفة خاصة وفي محاولة لإتاحة أكبر قدر من المعرفة عن آليات تطبيق قواعد حرية تبادل المعلومات بالجامعات،

ودورها في تحقيق الشفافية الإدارية تحاول الدراسة الحالية تسليط الضوء على المتطلبات الرئيسة لحرية تداول المعلومات والإفصاح عنها لتحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق بهدف تقديم بعض الاقتراحات للعمل على تفعيل تطبيقها للحد من الممارسات الإدارية الخاطئة.

أهمية الدراسة ومبرراتها:

بلغ عدد المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق(٤٦) مركزا و(٢١) وحدة(جامعة الزقازيق،٢٠١٥/٢٠١٦). ومن الملاحظ أن كل منها يقوم بأدوار ومهام رئيسة في دعم العمل الجامعي بحثيا وتعليميا وتدريبياً، وكذلك تنمية المجتمعات المحلية المختلفة بمحافظة الشرقية بما تقدمه من خدمات تجاه المجتمع والتفاعل مع احتياجاته. ففي الوقت الذي تلعب الجامعات فيه دوراً كبيراً في ترسيخ مبادئ حرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية والنزاهة التنظيمية. يجب على جميع المؤسسات الجامعية وقياداتها الإدارية الأخذ بها، لما لها من أهمية في ترسيخ إدارة ناجحة تحاول معالجة العديد من المشاكل الإدارية، كالغموض في القوانين واللوائح المعمول بها، ومحاولة إيجاد سبل لتبسيط الإجراءات من أجل مكافحة الفساد الإداري.

ولذا يمثل تطبيق مبدأ حرية تداول المعلومات بمراكز الجامعة و وحداتها ذات الطابع الخاص خطوة رئيسة نحو ترسيخ إطار عمل مكافحة الفساد في التعليم الجامعي، ونحو انحسار مدّ الشعور الجارف بفساد بعض المؤسسات الجامعية، وتتضح أهمية الدراسة الحالية من أنها:

- تحاول مسايرة التطور الإداري المنشود من خلال تناولها لأحد المفاهيم الإدارية الحديثة، ألا وهو حرية تداول المعلومات وبيان دوره في دعم الشفافية الإدارية.
- تحليل العلاقة بين متغير الشفافية الإدارية وبعض المتغيرات المؤثرة في الأداء الجامعي خاصة حرية تداول المعلومات، ولوائح وإجراءات وآليات العمل اللازمة لذلك، وبالتالي
- تفيد في تنبيه المشرّعين لقانون تنظيم الجامعات المصرية المتوقع، حول أهمية حرية تداول المعلومات والإفصاح عنها بشأن مؤسسات الجامعة ومشاريعها وبرامجها.

منهج الدراسة وأدواتها:

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي بمدخله التحليلي للوقوف على واقع حرية تداول المعلومات والإفصاح عنها، وأثر ذلك على دعم وتحقيق الشفافية الإدارية ومؤشراتها بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص. وقام الباحث بإجراء دراسة ميدانية استخدم فيها

الباحث استبيان موضوعي، فضلاً عن أداة المقابلة مع بعض مديري هذه المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص للتحقق من نتائج الدراسة الميدانية.

مصطلحات الدراسة:

تتضمن الدراسة الحالية عدداً من المصطلحات كما يلي:

- حرية تداول المعلومات(Freedom of Informations(FOI تعرف بأنها السيل المتزايد للمعلومات السياسية والاجتماعية والاقتصادية المعتمدة والمحددة عن السياسة المالية والحكومية ونشاطات المؤسسات، وأن تكون هذه المعلومات ذات نوعية جيدة وتوقيت ملائم (البداينة،٢٠٠٢، ٢٤).
- الشفافية (Transparency): كلمة غير عربية. إذ لم تشر اللغة إلى المعنى الصريح للشفافية، ولكنها أشارت إلى كلمات مثل: شف عليه ثوبه، يشف بالكسر(شفيفاً) أي رقَّ حتى يرى ما تحته، وشفوفاً أيضاً، وثوب(شَف) بفتح الشين أو كسرها أي رقيق، و(الاشتفاف) يقصد به شرب كل ما في الإناء (وشفه الهَمّ) أي هزله(الرازي، ١٩٨٣، ٣٤٢). وتفسر معظم قواميس اللغة كلمة الشفافية بالوضوح والصراحة والنزاهة وعدم الغش. أما بالنسبة للعاملين والمنظمات فتعني الشفافية السماح للآخرين بمعرفة الحقيقة، دون محاولة إخفاء أو تضليل المعنى، أو تبديل الواقع، لإظهار الأمور بصورة أفضل. فالشفافية بمعناها الواسع تعني الإفصاح الفعلي غير المشروط. وساعد على ذلك انتشار الإعلام الدقيق المكثف، وتوفر تكنولوجيا المعلومات لجميع الأفراد، وتنامي الإيمان العالمي بحق المواطن في المعرفة(Oliver, 2004, 3). وعلى العكس فإن فقدان الشفافية يمكن وصفها كشخص ما سواء كان فرداً حكومياً، أو منشأة عامة، أو مؤسسة تعليمية أو غيرها يمتنع متعمداً من ايصال المعلومات، أو تشويه المعلومات، أو عدم التمكن من تأمين أن تلك المعلومات.
- المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص: تقصد الدراسة الحالية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص: المؤسسات الجامعية التي تهدف إلى الالتحام بالمجتمع بشكل مباشر، وبما يتيح الإسهام في حل مشكلاته على اختلاف توجيهاتها وتعقيداتها بالشكل العلمي وتنمية الموارد البشرية (عطية، ٢٠١٥، ١٠).
- الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص(Management (MT Transparency: يمكن تعريفها، بممارسة إدارات المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لأعمالها وكأنها في بيت من زجاج. كل ما بها مكشوف للموظفين وأعضاء هيئة التدريس والإداريين العاملين بالجامعة بل والطلاب والجمهور العام، فهي

التزام من قبل المراكز والوحدات وقياداتها المختلفة بالإفصاح والعلانية، والوضوح في ممارسة أعمالهم مع خضوعها للمساءلة والمحاسبة(الطوخي،٢٠٠٢، ١١٦).

- وإجرائياً تقصد الدراسة الحالية بحرية تداول المعلومات FOI ودورها في تحقيق الشفافية الإدارية MT: انتهاج مبدأ حق الغير في معرفة ما يدور في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات من ممارسات، بحيث يشكل مبدأ الحق في المعرفة أحد المحاور الرئيسة لمستوى الشفافية الإدارية. ومقتضاه الحق في اقتراب وحصول عامة الناس على معلومات عن مراكز الجامعة و وحداتها ذات الطابع الخاص.

الدراسات السابقة:

١. الرخص المفتوحة للمعلومات، دراسة مقارنة(عبد الرحمن و سعد و حجازي، ٢٠١٦): هدفت الدراسة إلى عرض وتوضيح المقصود بالحكومات الإليكترونية ، والمعلومات الحكومية المفتوحة، ومعنى وأشكال رخص الإصدار المفتوحة للبيانات والمعلومات الحكومية، وباستخدام المنهج الوصفي تناولت وضع تداول المعلومات في مصر واستخداماتها وخصائصها، وعرضت لتجارب بعض الدول في الرخص المفتوحة للمعلومات الحكومية ، واقترحت عشر مبادئ استرشادية للمعلومات والبيانات المفتوحة وذلك بأن تكون المعلومات مكتملة، وأساسية، وفي الوقت المناسب، ويمكن الوصول إليها، ومقروءة آليا، وغير قابلة للامتلاك، وقابلة للاستخدام بحرية، وقابلة للمراجعة، والاكتشاف، ودائمة.

٢. مفوضيات المعلومات: قصص وقضايا (الخولي،٢٠١٦): هدفت هذه الورقة إلى تقديم عدد من القضايا التي تم اللجوء فيها إلى مفوضيات / مفوضي المعلومات، لتجاوز عقبات الحجب التي تقوم بها الهيئات الحائزة للمعلومات وباستخدام المنهج الوصفي أوضحت المقصود بمفوضيات المعلومات كآليات تنظيم Regulatory Machineryفعالة تؤثر إيجابا على فعالية تطبيق قوانين الحق في الوصول إلى المعلومات، حيث يُرجع إليها الاستئناف والرقابة والمتابعة على عملية تفعيل وتنفيذ قوانين حرية تداول المعلومات، وأوضحت أن المفوضيات وسيط بين المواطنين وحقوقهم في الحصول على المعلومات وبين المؤسسات والكيانات التي من واجبها الإفصاح عن هذه المعلومات، وتعمل على إرساء ممارسات قوانين تداول المعلومات عبر الممارسة الفعلية، ومواجهة أي عرقلة من طرف الجهات الحائزة للمعلومات وأكدت على أهمية وجود جهة للاستئناف يتم اللجوء إليها عند حجب المعلومات، وضرورة تمتع هذه الهيئات بالقدر الكافي من الاستقلالية وضمانات الحماية التي تمكنها من القيام بدورها في تطبيق القانون بعيداً عن أي ضغوط قد تتعرض لها من الهيئات الحائزة للمعلومات. مع وجود آلية للاستئناف تقوم بدور الوسيط بين الهيئات والسلطات العامة المخاطبة بقوانين حرية تداول

المعلومات وبين مستخدمي هذه القوانين، مما يعزز من موقف طالبي المعلومات، وأن تحدد القوانين شكل هذه الآلية.

٣. تقييم واقع الشفافية الإدارية في كلية العلوم الإدارية: جامعة نجران(محمد و عثمان، ٢٠١٦): هدفت الدراسة لاختبار واقع الشفافية الإدارية بكلية العلوم الإدارية جامعة نجران، واستخدمت المنهج الوصفي، وبتطبيق الاستبيان أداة الدراسة على عينة مكونة من (٦١) فردا من أصل (١٩١) يمثلون مجتمع الدراسة، توصلت إلى أن مستوى تطبيق الشفافية بالكلية متوسطا، ولا يوجد اختلاف بين أفراد العينة حول متطلبات تحقيق الشفافية حسب مستواهم التعليمي، وخبراتهم الوظيفية ومواقعهم الإدارية، ولكنهم يختلفون تبعا لمتغير الجنس، وأنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين عناصر الشفافية الإدارية وهي (المساءلة الإدارية والمشاركة و لوائح وإجراءات العمل) وواقع تحقيقها بالكلية.

٤. آليات إتاحة المعلومات، دراسة مقارنة(الشريف،٢٠١٥): هدفت الدراسة إلى التأكيد على أن الحق في المعرفة هو حق في الحياة، وأن المعرفة قوة. والشفافية هي القدرة على الانتصاف من الظلم الواقع نتيجة للفساد ومساوئه، و استخدمت المنهج المقارن والمنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن تحقيق ارتفاع اقتصادي وسياسي واجتماعي يعتمد بالأساس على قدرة المواطنين على الوصول إلى المعلومات التي تمكنهم من المشاركة الكاملة في الحياة العامة وكذلك تحديد أولوياتهم في الإنفاق العام وتمتعهم بالمساواة في الوصول للعدالة و قدرتهم على محاسبة المسئولين العموميين في الدولة.

٥. تقرير تقييم مستويات الإفصاح الحكومي(عبد الرحمن و عاطف، ٢٠١٥): هدفت الدراسة إلى تقييم "دليل تقييم مستويات الإفصاح الحكومي عن المعلومات" الذي صدر في مصر خلال العام٢٠١٥، واستخدمت المنهج الوصفي. وصيغ هذا الدليل بالاستناد إلى المعايير الدولية في إفصاح الحكومات عن المعلومات بصورة عامة، وكذلك إلى "المذكرة التوجيهية التطبيقية لقوانين حرية تداول المعلومات" الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.وتناول التقرير بالتقييم مقدار ما تفصح عنه مختلف الوزارات منها وزارة التعليم العالي و وزارة التربية والتعليم على مواقعها استباقيا أي دون الحاجة إلى تقديم طلب، وتقييم البنية الرقمية لمواقع الوزارات التي تتاح من خلالها هذه المعلومات.

٦. إعادة استخدام المعلومات الحكومية، دراسة مقارنة(سعد،٢٠١٥): هدفت الدراسة إلى توضيح ماهية المعلومات الحكومية وآليات إعادة استخدامها، واستخدمت المنهج الوصفي، موضحة أهمية المعلومات الحكومية المفتوحة وحقوق ملكيتها والمشاع الإبداعي، وتوصلت إلى أهمية القيمة الاقتصادية للمعلومات الحكومية من حيث قابلية الإتاحة والنشر ومشاركة المعلومات، وعرضت لبعض من العوائق التي

تحد من إمكانية إعادة استخدامها، ثم قامت بعرض عدد من تجارب بعض الدول مثل الولايات المتحدة الأمريكية والهند واستراليا.

٧. آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة(عادل و جمال و أحمد،٢٠١٣): هدفت الدراسة إلى وضع إضافة بسيطة عبر إتاحة مقارنة بين تجارب دول مختلفة في آليات تطبيق قوانين حرية تداول المعلومات.واستخدمت المنهج الوصفي، وتناولت الدراسة تجارب ١٠ دول هي أندونيسيا، والهند، والمكسيك، سلوفينيا، البرازيل، رومانيا، جنوب إفريقيا، اليمن، كوريا الجنوبية، والولايات المتحدة الأمريكية. مؤكدة على أن الدول محل الدراسة تمثل ليس فقط تجارب مختلفة لتطبيق قوانين حرية تداول المعلومات، بل تمثل فلسفات متعددة لهذه القوانين، وإن كانت كلها تضمن المعايير الأساسية لحرية تداول المعلومات. وتوصلت إلى وجوب وجود آلية حكومية للإفصاح الاستباقي، وآليات محددة لوصول الجمهور إلى المعلومات غير المنشورة إستباقياً، وضمان وجود هيئة مستقلة للتظلم من رفض طلبات الحصول على المعلومات، وعقوبات محددة لحجب المعلومات.

٨. تقرير تقييم مستويات الإفصاح الحكومي عن المعلومات " وزارات الصحة، والبيئة، والإسكان، والتعليم" (خير و عادل و جمال،٢٠١٣): هدفت الدراسة إلى التعرف على أوجه قوة وضعف عمليات الإفصاح الحكومي عن المعلومات في مصر، من أجل العمل بين الأطراف المختلفة، من المنظمات غير الحكومية والسلطات التنفيذية والتشريعية ومختلف الأطراف المعنية، لتحسين عمليات إتاحة المعلومات، ولتمكين المواطنين من حقهم الأساسي في المعرفة، وإتاحة أدوات تساهم في تحقيق الشفافية والمساءلة. وباستخدام المهج الوصفي تم التعرف على مستويات إفصاح الوزارات المصرية عن المعلومات، واستلزم إعداد هذا التقرير إعداد دليل لتقييم مستويات الإفصاح الحكومي، يتماشى مع الآليات المحلية في مصر لإنتاج وإتاحة المعلومات. يتناول التقرير بالتقييم قطاعات أربع تمس حياة كافة المواطنين وتتماس مع حقوقهم الأساسية والأولية من تعليم، وصحة، وسكن، وبيئة.

٩. الإتاحة الحرة للمعلومات في البيئة الأكاديمية(عبد الجواد،٢٠١٣) هدفت إلى التعرف على دور وشكل حركة الإتاحة الحرة في البيئات الجامعية، واستخدمت المنهج الوصفي، وتناولت مفهوم حركة الإتاحة الحرة للمعلومات، وبيان الإتاحة الحرة للمعلومات العلمية. ثم تناولت مبادرات ومبررات حركة الإتاحة الحرة، وتحديات الإتاحة وتاريخ وتطورات حركة الإتاحة، ودوريات الإتاحة الحرة المجانية والإتاحة ذات الرسوم والإتاحة المدعومة، وأشارت إلى دوريات الإتاحة الحرة واختلاف مفهومها بين مؤسسات الدولة والمؤسسات التعليمية، وتناولت سياسات الإتاحة الحرة بالمستودعات الرقمية، وسياسات الترخيص، والعناصر الأساسية لسياسة الإتاحة الحرة، وأكدت نتائجها على ضرورة دعم الجامعات لحركة الإتاحة

الحرة، ومؤكدة على دور أعضاء هيئة التدريس والإداريين والطلاب وردود فعل الجامعات نحو الإتاحة الحرة وتأثيرها على العمل الأكاديمي والبحثي بها.

١٠. درجة ممارسة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية، ومعيقاتها وطرق تحسينها كما يتصورها أعضاء هيئة التدريس فيها(العمري،٢٠١٢): هدفت إلى التعرف على درجة ممارسة الشفافية الإدارية بالجامعات السعودية ومعيقاتها، واستخدمت المنهج الوصفي المسحي، وصمم الباحث استبانة كأداة لتحقيق أهداف الدراسة، وتوصلت إلى أن درجة ممارسة الشفافية الإدارية من وجهة نظر أفراد العينة كانت متوسطة، وأن أعلى الأبعاد ممارسة هو بعد الشفافية في الاتصال الإداري، يليه بعد الشفافية في المعلومات وآليات العمل، ثم بعد الشفافية في الأنظمة والقوانين، ثم بعد تقييم الأداء، ثم بعد الشفافية في صناعة القرارات وأخيرا بعد المساءلة. وأن درجة معيقات ممارسة الشفافية كانت كبيرة من وجهة نظر عينة الدراسة، واقترحت مشاركة المجتمع للجامعة في صناعة القرارات، وتعزيز ثقة المواطنين بنظم التقييم، والعمل على نشر النهج الديمقراطي ومحاربة الفساد الإداري بجميع أشكاله، على أن تقوم الجامعة بتوفير الحماية والضمانات الكافية لمن يسهم في كشف الفساد.

١١. دراسة حول حرية تداول المعلومات، دراسة قانونية مقارنة(مؤسسة حرية الفكر والتعبير،٢٠١١): هدفت الدراسة إلى رصد الانتهاكات وسبل تقديم الدعم القانوني، مع إعداد الدراسات والأوراق البحثية المتعلقة بحرية تداول المعلومات في مصر، مساهمة منها في الجدل الذي يدور بشأن هذه المسألة، خاصة مع فترة طرح مشروع لقانون حرية تداول المعلومات في مصر ضمن حزمة من القوانين والقرارات التي دخلت حيز النقاش بعد ثورة ٢٥ يناير٢٠١١، في إطار العمل على تعزيز الحق في المعرفة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وقامت بعرض لبعض الأنظمة القانونية المقارنة في عدد من الدول، ثم قامت بعرض المعايير الدولية لحرية تداول المعلومات، والمعلومات في التشريعات المصرية، وانتهت إلى أن هناك إشكاليات تنتاب حرية تداول المعلومات في مصر، وأن أغلب التشريعات بمصر لا تتطرق لمسألة وضع إجراءات محددة للحصول على المعلومات.

١٢. مكافحة الفساد بإتاحة المعلومات (المجموعة المتحدة ومركز المشروعات الدولية الخاصة،٢٠١١): استهدف هذا المؤتمر تحقيق أكبر قدر من التوافق المجتمعي حول نص دستوري، ومشروع قانون جديد ينظم إتاحة المعلومات والحصول عليها، يمكن وضعه تحت نظر المشرِّع المصري للاستفادة منه أثناء عملية إعادة بناء البنية الدستورية والتشريعية المصرية. وتضمن مناقشات جزئية لمقترح مشروع قانون للوصول إلى المعلومات، تركزت في: المبادئ والأهداف والاستثناءات والمراجعة الداخلية للقرارات، وحرية الوصول إلى معلومات هيئات الدولة والهيئات

الخاصة، ولجنة الإشراف على حرية وتداول المعلومات والمراجعة القضائية، ومقترح مشروع قانون دار الكتب والوثائق القومية للمحافظة على الوثائق.

١٣. حرية المعلومات والشفافية في مصر(مركز المشروعات الدولية الخاصة بالتعاون مع اتحاد جمعيات التنمية الاقتصادية،٢٠١٠) هدفت الدراسة إلى طرح وتناول واقع حرية المعلومات والشفافية، ومشاكل أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي عرضها أصحابها، خلال سلسلة من الندوات حول السياسات المقترحة للحد من الفساد في مصر خلال النصف الثاني من العام ٢٠٠٩م، حيث عقد عدد من الندوات بالقاهرة وبورسعيد والفيوم والمنصورة والإسكندرية والمنيا، شارك فيها أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة من عدد (١٥) محافظة، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي، وطرحت خلالها قضايا النزاهة والشفافية واللامركزية والبيروقراطية وحرية تداول المعلومات، وصدرت عنها توصيات تشكل في مجموعها إطارا هاماً لكيفية التعامل مع هذه القضايا الحيوية، حيث تقدمت بإطار مقترح للسعي نحو تحقيق المزيد من الشفافية والمعلومات في مصر.

١٤. شفافية نظم المعلومات، منظور استراتيجي (صديق، ٢٠١٠): هدفت الدراسة إلى الوقوف على شفافية نظم المعلومات ودورها في تعزيز الشفافية، وتساءلت هل يمكن للمنظمة أن تتبنى إستراتيجية لشفافية نظم المعلومات والتي تعد جزءاً من إستراتيجية المنظمة لكي تعزز نقاط قوتها وتواجه التحديات والمخاطر؟ واستخدمت المنهج الوصفي، وقامت الدراسة بتناول مفهوم الشفافية والمخاطر والفرص المحيطة بالمنظمة والمرتبطة بها، موضحة نقاط القوة والضعف في المنظمة، ورسالة وأهداف المنظمة موضحة أهمية الإفصاح عن المعلومات، وضرورة إدارة هذه المعلومات، وأنه يتوجب على أي منظمة أن تتخذ خطوات لإظهار مستوى مساءلتها وشفافيتها التي تبنتها على وفق إستراتيجية تدعم بها نظم معلوماتها وبما يناسب أوضاعها والاستمرار بتنقيحها وتطويرها.

١٥. حرية تداول المعلومات كحق للمواطن(حبيب، ٢٠٠٩): هدفت الدراسة إلى الوقوف على موضوع حرية تداول المعلومات وأهميته القصوى على المستوى الدولي، واستخدمت المنهج الوصفي، وقامت الدراسة بتعريف ماهية المعلومات وأنواعها وأهميتها لصناع القرار، وعلاقتها بوظائف الإدارة والمجالات الأخرى، وكذلك الإطار التشريعي والقانوني والعولمة وأثرها القانوني عليها، وقدمت نبذه لبعض الدول في مجال إصدار قانون حرية تداول المعلومات، والمشاكل والمعوقات التي تواجه المواطنين بشأن حرية تداول المعلومات، وما يجب عمله لمواجهة تلك المشاكل والمعوقات من خلال توفير نظم اتصالات فعالة لنقل البيانات والمعلومات، وتدفقها وتداولها من وإلى المؤسسات الحكومية والمتعاملين من المواطنين، وضرورة إعداد إستراتيجية متكاملة للإحصاء وتداول المعلومات، وصدور قانون لحرية تداول

المعلومات لما يدره على الجميع من ترسيخ لمبدأ الشفافية، وزيادة القدرة على المشاركة في العملية الديمقراطية.

١٦. هل يمكن للشفافية والإفصاح من التنبؤ بأداء المؤسسة(Li-Chiu Chi, 2009): هدفت إلى معرفة أثر الاختلاف في مستوى جودة الشفافية والإفصاح على أداء المؤسسات في تايوان، واستخدمت المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن الشركات ذات التصنيف المرتفع في ممارسة الشفافية والإفصاح عن المعلومات كان أداؤها أفضل، وأن هناك ارتباط عكسي بين جودة ممارسات الإفصاح وحجم وعمر المؤسسة، وأن هناك ارتباط ايجابي بين الأداء الكلي للشركات مع جودة ممارسات الإفصاح عن المعلومات، وأوصت بتمكين جميع المساهمين من الاطلاع على المعلومات والبيانات في حينها، وبمصداقية عالية بهدف تحسين عمليات اتخاذ القرارات الحساسة في الشركة.

١٧. شفافية المعلومات وحماية الخصوصية الرقمية، هل يستثني كل منهما الآخر في أحكام الخدمات الالكترونية؟ (Hung &Wong,2009) هدفت إلى وضع نموذجا لتحليل العلاقة المتداخلة بين شفافية المعلومات وحماية الخصوصية الرقمية من وجهة نظر مزودي الخدمات الالكترونية، واستخدمت المنهج الوصفي، وأجرت دراسة ميدانية على مقدمي الخدمات البنكية في مقاطعة جواندیجون في الصين، لقياس نموذجاً مطورا يوضح التفاعل بين شفافية المعلومات وثلاثة أنواع من الخصوصية الرقمية، وتوصلت إلى أن خصوصية المعلومات إلى حق الأفراد أن يحددوا بأنفسهم متى وكيف، ولأي درجة يمكن إبلاغ المعلومات عنهم للآخرين، وأنه يوجد ارتباط قوي بين الشفافية المعلوماتية وجميع المتغيرات المستقلة في الدراسة، وأن شفافية المعلومات ترتبط ارتباطا ايجابيا بحماية خصوصية المعلومات والاتصالات المتعلقة بالبيانات الشخصية للأفراد، ويعتبر ذلك مؤشرا جيدا على أن تبني سياسة شفافية المعلومات، إنما هو تجسيد لحماية المعلومات الشخصية للزبائن المستفيدين من الخدمات المقدمة، مما يزيد الثقة بتعاملاتها.

١٨. درجة مراعاة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية والصعوبات التي تواجهها(الشمري،٢٠٠٩): هدفت إلى معرفة درجة مراعاة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية، ومعرفة الصعوبات التي قد تواجهها، واستخدمت المنهج الوصفي، وتوصلت إلى أن درجة مراعاة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس متوسطة، وأنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية لدرجة مراعاة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية، من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس تُعزى لمتغيري الجامعة، والرتبة الأكاديمية، وأوصت بتبسيط الإجراءات، وتفسير اللوائح والأنظمة والقوانين والتعليمات وتحديثها باستمرار،

والأخذ بسياسة علنية تقديرات تقييم الأداء بدلاً من سريتها، بالإضافة إلى نشر المعلومات والإفصاح عنها.

التعليق على الدراسات السابقة:

يلاحظ مما سبق تنوع أهداف هذه الدراسات، والشئ المشترك بينها أنها حاولت توضيح بعض الجوانب المتعلقة بحرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية، مما يساعد على تحقيق هدف الدراسة الحالية، والملاحظ أيضا اختلاف النتائج التي توصلت إليها من حيث درجة تطبيق متغيري الدراسة في منظمات مختلفة، بسبب اختلاف البيئات التي أجريت فيها هذه الدراسات، واختلاف المؤشرات والأبعاد التي استخدمتها لقياس مستوى كل من حرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية ، حيث :

- اختلفت الدراسات السابقة في تناولها لحرية تداول المعلومات، فمنها من تناول مفردات الدراسة بشكل منفرد، كتلك التي تناولت حرية تداول المعلومات من زاوية مقارنة أو من ناحية قانونية أو من حيث دورها في مكافحة الفساد أو بكونها حق من حقوق المواطنة الرئيسة.
- أما الدراسات التي ربطت الشفافية بمتغيرات دراسية بشكل مختلف عن هدف الدراسة الحالية، كتلك التي تناولت علاقة الشفافية بنظم الأداء وعلاقتها بظم المعلومات، وهناك بعض الدراسات التي ربطت موضوع الشفافية الإدارية بمتغيرات أخرى كتلك التي هدفت إلى معرفة مستوى التزام القطاعات الحكومية بتطبيق الشفافية واستنباط أنماط الفساد الإداري الشائعة في تلك القطاعات، والتعرف على مدى توافر درجة الشفافية والتفويض الإداري، ومدى مساهمتها في إيجاد بيئة إبداعية، ودرجة ممارسة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية، والمسئولية الاجتماعية وشفافية نظام المعلومات، واقع شفافية تقييم أداء العاملين، وأثر الشفافية وأثر الشفافية على ثقة وفعالية المديرين من وجهة نظر العاملين، وتأثير الشفافية على أداء المؤسسة.
- تناولت بعض الدراسات الشفافية الإدارية دون التطرق لعلاقتها وتأثيرها على المتغيرات المختلفة، كتلك الدراسات التي تناولت درجة التزام المؤسسات بالشفافية الإدارية، ومدى تطبيق الشفافية في مراكز الوزارات، وتصورات العاملين لبعض ممارسات الشفافية ودعمها.

ويلاحظ من خلال الاطلاع على نتائج الدراسات السابقة على أن معظم هذه الدراسات تتفق على وجود علاقة طردية بين الشفافية الإدارية ونظم المعلومات والاتصال والمساءلة وتقييم الأداء.

واستفادت الدراسة الحالية من الدراسات السابقة في الآتي:

- تحديد وتوضيح الإطار المفاهيمي لكل من حرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية.
- التأكيد على أهمية وضرورة حرية تداول المعلومات.
- تحديد أبعاد وممارسات تحقيق الشفافية الإدارية وعلاقتها ببعض المتغيرات وانعكاسها عليها.
- استخدمت الدراسات السابقة أساليب متعددة لكشف الممارسات الدالة على حرية تداول المعلومات وكذلك الشفافية الإدارية في بيئات العمل المختلفة، ومنها الاستبانة والمقابلة الشخصية والرجوع إلى الأدبيات المختلفة ومصادر المعرفة المتنوعة، مما ساعد الباحث في إعداد خطة البحث، واختيار منهج الدراسة وبناء أدوات الدارسة، واختيار الأساليب الإحصائية المناسبة وتفسير النتائج.

خطوات الدراسة وإجراءاتها:

اتبعت الدراسة الحالية عدداً من الخطوات والإجراءات كما يلي:

- أولا : التعريف بالوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق وأدوارها المتوقعة منها.
- ثانيا: التأصيل لمفهوم حرية تداول المعلومات، ورصد آليات إتاحة وتداول المعلومات والإفصاح عنها محليا وأجنبياً.
- ثالثا: التأصيل العلمي لمفهوم الشفافية الإدارية ومجالاتها وأهدافها وأهميتها ومتطلبات تحقيقها.
- رابعا: رصد وتحليل العلاقة بين حرية تداول المعلومات وتحقيق الشفافية الإدارية من خلال الاطلاع على أدبيات الدراسات والبحوث النظرية.
- خامسا: الدراسة الميدانية للتعرف على مدى ممارسة حرية تداول المعلومات بالوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق، وانعكاس ذلك على واقع ومستوى تحقيق الشفافية الإدارية بها.
- سادسا: تحليل نتائج الدراسة ومقترحاتها، بتقديم مقترحات تعالج مواطن القصور وتعزز من آليات تداول المعلومات ومن ثم تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

المحور الأول:

المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية: جامعة الزقازيق أنموذجاً

يشكل القرن الحادي والعشرين تحديا واضحا في مجال تكاثر المشكلات أمـــام إدارة مؤسسات التعليم الجامعي، مما يحتم تحريك المنظومة الإدارية بها بشكل أفـــضل مـــن معدل دورانها، حتى تتمكن هذه المؤسسات من أن تكون قادرة على تحقيـــق أهـــدافها وتحمل المسئولية المجتمعية والنهوض بمجتمعاتها المحلية. ولذا نجد أن النموذج الأمثل للإدارة الجامعية هو ذلك النموذج المستمد من المعطيات الوظيفية الذي يحقق نوعاً من التوازن بين المتغيرات الخارجية والداخلية. وإن هذا النمـــوذج لا يمكـــن اختيـــاره لأن الاختيار يعنى النقل والنسخ والاستيراد بل ينبغي ابتكاره واستحداثه في ضوء المعطيات الوطنية والثقافية وتطويره من آن لآخر بحيث يحقق أكبر قدر من الكفاءة في استخدام الموارد المتاحة وفى الحصول على موارد جديدة عـــن طريـــق الإســـهام فـــي تـــوفير الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية المتجددة(UNESCO,2010, 79).

ومنذ بدء تحديد وتعزيز الاستدامة في مؤسسات التعليم العالي منذ أكتـــوبر عـــام ١٩٩٠ وما نتج عنها من إعلان مدينة تولوز Talloires بفرنسا، الـــذي حـــدد أدوار الجامعة في تعليم الأفراد الذين يستطيعون إدارة وتطوير مؤسسات المجتمعات المحلية، تتحمل الجامعات مسئوليات كبيرة نحو زيادة الوعي، والمعرفة، وتنميـــة التكنولوجيـــا والأدوات اللازمة لإنتاج مستقبل مستدام بيئياً من خلال مراكزها التابعة لها و وحداتها ذات الطابع الخاص. وتفعيل دور هذه المراكز والوحدات في تلبيـــة متطلبـــات التنميـــة المستدامة تجاه مجتمعاتها المحلية، من خلال(عطية، ٢٠١٥، ٤٣ -٤٧):

- تقديم برامج تنمية مستدامة بالتعاون مع مؤسسات القطاعين العام والخاص لتعليم وتدريب العاملين بهدف تدعيم أنماط الإنتاج والاستهلاك المـــستدامة، واســـتخدام التكنولوجيا السليمة بيئيا.
- توفير الكفاءات البشرية اللازمة للتخطـــيط والتنفيـــذ الجيـــدين لبـــرامج التنميـــة المستدامة،
- نشر وتوسيع استخدام تكنولوجيا المعلومات الحديثة ومصادر المعرفة الالكترونيـــة بما يساعد على الاستفادة القصوى منها في تحقيق دور أكثر فاعلية وتكاملا فـــي إنجاز التنمية المستدامة،
- إعطاء اهتمام خاص لدور التعليم العالي في خدمة المجتمع، وخاصة الأنشطة التي تهدف إلى التخفيف من حدة الفقر، والتعصب، والعنف، والأمية، والمرض، والفساد البيئي،
- ضرورة إسهام التعليم العالي في تطوير منظومة التعليم في المجتمع وتنظيم الروابط الموجودة بين مستوياته المختلفة، باعتبار أنه جزء من نظام متصل ترتبط حلقاته ببعضها البعض، وتعتمد وتؤثر في بعضها البعض.

وفيما يلي سوف يتم تناول التشريع القانوني ونشأة الوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية بالتركيز على أهدافها وهياكل إدارتها وتمويلها كما يلي:

التشريع القانوني للمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية:

نص قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م على أنه يختص مجلس خدمة البيئة وتنمية المجتمع بالنظر في دراسة واقتراح السياسة العامة لإنشاء وإدارة الوحدات ذات الطابع الخاص التي تقدم خدماتها لغير الطلاب وذلك فيما عدا المستشفيات الجامعية (وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ٢٠١٤، المادة ٣٥ مكرر أ). ولقد أوضحت اللائحة التنفيذية أنه يجوز بقرار من مجلس الجامعة إنشاء وحدات ذات طابع خاص لها استقلال فني وإداري ومالي من الوحدات الآتية: مستشفيات الجامعة وكلياتها ومعاهدها ، ومراكز البحوث بالجامعة ، ومراكز التجارب والبحوث الزراعية ، وورش الجامعة وكلياتها ومعاهدها، ومركز الحساب الختامي، والمعمل التجاري الإحصائي، ومطبعة الجامعة، ومراكز الخدمة العامة، و وحدات التحاليل الدقيقة. ويجوز إنشاء وحدات أخرى ذات طابع خاص بقرار من المجلس الأعلى للجامعات بناء على اقتراح مجلس الجامعة المختصة(اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، المادة ٣٠٧).

أدوار المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية:

تهدف هذه المراكز وما تقدمه من برامج متنوعة إلى تقديم تعليم عالي الجودة وتدريب متنوع في مجالات عدة مثل الحاسب الآلي واللغات وبعض البرامج المرتبطة ببعض المهن والوظائف المحلية داخل الجامعة وخارجها والتي تسهم في تحقيق الوعي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية داخل الجامعة ومؤسساتها وخارج محيطها، عبر ما تقدمه من خدمات مجتمعية متميزة لتلبية الاحتياجات المجتمعية والمشاركة بفاعلية في البرامج والمشروعات القومية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من أجل الارتقاء بالمجتمع وتحقيق التنمية المستدامة. حيث تهدف هذه المراكز والوحدات إلى تحقيق الأغراض التالية كلها أو بعضها وفقا لقانون تنظيم الجامعات(اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، المادة٣٠٨):

- معاونة الجامعة في القيام برسالتها سواء في تعليم الطلاب وتدريبهم أو في مجال البحوث.
- إجراء البحوث العلمية الهادفة إلى حل المشكلات الواقعية التي يواجهها النشاط الإنتاجي أو دور الخدمات أو مواقع العمل المختلفة في المجتمع.

- معاونة النشاط الإنتاجي بالأساليب العلمية التي تؤدي إلى تطوير وخلق أساليب جديدة.
- الإسهام في تدريب أفراد المجتمع على استخدام الأساليب العلمية والفنية الحديثة وتعليمهم ورفع كفايتهم الإنتاجية في شتى المجالات.
- توثيق الروابط الثقافية والعلمية مع الجامعات الأخرى والهيئات العلمية على الصعيد العربي والعالمي.
- المساهمة في تنفيذ مشروعات الجامعة وكلياتها ومعاهدها وتزويدها باحتياجاتهم والقيام بأعمال الصيانة والإصلاحات التي تدخل في اختصاصاتها.
- القيام بالأعمال الإنتاجية للغير.

هذا وتشير التجارب والدراسات والأدبيات المتخصصة إلى أن أدوار المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص أصبحت اليوم أكثر انفتاحًا على المتغيرات التي فرضتها طبيعة العصر وعلى العناصر الداخلة في بناء البشر، كما احتلت مكانة بارزة في مجال التنمية البشرية للمجتمعات المحلية، وفي التنمية البشرية في المجتمع المحلي بصفة خاصة(جامعة عين شمس،٢٠١٠، ٥-٦).

ويتضح مما سبق أنه إذا كان الهدف العام لكل هذه المراكز والوحدات هو تفعيل دور الجامعة في مواجهة مشاكل المجتمع والإسهام في حل قضايا التنمية، فإن هناك العديد من الأهداف الفرعية التي يمكن إيجازها بصورة شاملة في عدد من المحاور التي تشمل إجراء دراسات متخصصة وتكوين قواعد بيانات، وتقديم استشارات فنية وتصميم برامج ومشروعات للجهات والهيئات، وإجراء بحوث تطبيقية لحل مشكلات فنية، والإشراف على تنفيذ المشروعات، والمشاركة في تنمية قدرات ومهارات الأفراد وإعداد كوادر عن طريق تنظيم دورات تأهيلية وتدريبية، والمشاركة في رفع الوعي ونشر الثقافة عن طريق عقد المؤتمرات والندوات.

إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعات المصرية:

يتولى إدارة كل وحدة من الوحدات ذات الطابع الخاص مجلس إدارة يراعي في تشكيله أن يكون معبرا عن الأهداف التي ترمي الوحدة إلى تحقيقها، ويجوز أن يضم إلى عضويته بعض الأعضاء من الخارج من ذوي الخبرة الفنية. ومع مراعاة أحكام قانون تنظيم الجامعات وهذه اللائحة تكون لكل وحدة لائحة داخلية تحدد اختصاصات مجلس الإدارة ورئيس المجلس والنظم المالية والإدارية للوحدة، بحيث تكون هناك مرونة في الإجراءات الإدارية واختصار خطوات العمل، وتحقيق مبدأ اللامركزية في

إدارة جهاز الوحدة دفعا لعجلة التطور بما يحقق أهدافها(اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات، المادة٣١١، المادة ٣١٤).

المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق:

إن جامعة الزقازيق لها دوراً مهمًا تقوم به في دعم مسيرة التنمية بما تملكه من قدرات بشرية وتقنية وخبرات مختلفة وذلك من خلال إسهام مراكزها ووحداتها ذات الطابع الخاص في خدمة المجتمع وتنمية البيئة بما تقدمه من خدمات في المجالات المختلفة لتنمية الموارد البشرية. وهي إحدى الجامعات المصرية، إذ ترجع بداية نشأتها باعتبارها فرعاً لجامعة عين شمس في عام ١٩٦٩، أي منذ حوالي أربعون عاماً، إلى أن صدر القانون رقم (١٨) بتاريخ ١٩٧٤/٤/١٤، بإنشاء جامعة الزقازيق ومكونة من الكليات الست لفرع جامعة عين شمس بالزقازيق وهى: كليات الزراعة والتجارة والطب البيطري والطب البشرى والتربية والعلوم(المجلس الأعلى للجامعات، القرار رقم ١٨ بتاريخ ١٩٧٤/٤/١٤). وتوالى بعد ذلك إنشاء الكليات ليصل عدد الكليات والمعاهد إلى (٢٠) كلية ومعهداً ، وعدد الطلاب في مرحلة البكالوريوس حوالي ١٠٥ ألف طالب وطالبة، وعدد أعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم (٤٨٢٦) عضواً، بالإضافة إلى (٥٤) وحدة ومركزاً ذات طابع خاص وذلك خلال العام الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٥م(جامعة الزقازيق،٢٠١٤/٢٠١٥).

تعدت جامعة الزقازيق بما تملكه من إمكانيات بشرية حدود الجامعة وأسوارها الخارجية منطلقة صوب مجتمعاتها المحلية بمختلف المناطق والبيئات، فعملت على إجراء بحوث علمية وتقديم استشارات أكثر ارتباطًا بخدمة المجتمع وتنمية البيئة المحلية، لمسايرة التطورات المعاصرة كما أنشأت مراكز متخصصة في بحوث وتكنولوجيا المعلومات، ومراكز البحوث التربوية واللغوية. إلا أنه من الملاحظ وجود العديد من المعوقات التي تحول دون أداءها لوظائفها الأساسية التي جاءت من أجلها، كما يشير إلى ذلك العديد من الصيحات التي تنادي بضرورة العمل على تطويرها، وتحسين مخرجاتها وربطها بالتنمية البشرية وخدمة المجتمع، والعمل على تطوير المنشآت والمعدات والأدوات بما يصب في هذا السياق.

ولذا تعددت المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق، وتعددت أدوارها على الرغم مما يشوبها من حيث يشوبها الاتساع والتعدد، إلا أن الأمر الذي لا يمكن إغفاله هو أن لها جدواها وفاعليتها في تنمية الموارد البشرية للمجتمع المحلي على الرغم من الفرص والتهديدات التي تواجهها. فقد كانت جامعة الزقازيق سباقة دائمًا إلى بلورة مفهوم خدمة المجتمع وتنمية البيئة من خلال تشجيع إنشاء مراكز الاستشارات والوحدات ذات الطابع الخاص، سواء على مستوى الجامعة أو على مستوى الكليات التابعة لها.

وفي هذا السياق تعددت المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لتتجاوز الأدوار المألوفة للجامعة (التعليم – البحث العلمي– خدمة المجتمع) إلى التعامل الحي مع احتياجات التنمية البشرية مما يفسر لنا ذلك الكم الهائل من تلك الوحدات في كليات الجامعات المصرية، ومنها جامعة الزقازيق لتسهم بدور فعال في تنمية المعلومات ورفع الكفاءات لتخدم فئات مختلفة من أبناء المحافظة، ويكون لها دور في تنمية المجتمع المحلى(جامعة الزقازيق، ٢٠١٠/٢٠١١).

وتلعب هذه المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص دوراً رئيساً في دعم كل من الجامعة والمجتمعات المحلية بمحافظة الشرقية، وذلك من خلال خدمة أعضاء هيئة التدريس والإداريين والطلاب العاملين بالجامعة وكذلك خدمة المجتمع الخارجي والتفاعل مع احتياجات البيئات المجتمعية المختلفة. وتهدف هذه البرامج إلى تقديم تعليم وتدريب وتثقيف عالي الجودة ببرامجها وأنشطتها للمساهمة في رفع مستوى أداء العاملين بالجامعة، وتحقيق متطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، عبر ما تقدمه من خدمات مجتمعية متميزة لتلبية الإضافات المجتمعية والمشاركة بفاعلية في البرامج والمشروعات القومية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية من أجل الارتقاء بالمجتمعات المحلية لجامعة الزقازيق وتحقيق التنمية المستدامة، ومن ثم يلزم من الضروري إتاحة حرية المعلومات وتداولها حول أنشطة هذه المراكز والوحدات.

المحور الثاني

تجارب بعض الدول حول آليات وإجراءات حرية تداول المعلومات

المعلومات هي أساس صناعة القرار السياسي أو التعليمي أو خلافه، وأن الاستثمار الأمثل في أي مجال قائم في الأساس ليس فقط على الحصول على المعلومة ولكن قائم على توظيف وتطويع المعلومات الصحيحة والدقيقة(مكاوي، ٢٠١٦، ١). ويعد حق الحصول على المعلومات حق أساسي من حقوق الإنسان، نصت عليه الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها الأولى بتأكيدها على" أن حرية الوصول إلى المعلومات حق أساسي للإنسان، وحجر الزاوية لجميع الحريات التي تنادى بها الأمم المتحدة(United Nations, General Assembly, 1946, Article 19) كما ساد توجهاً عالمياً كبيراً نحو الاعتراف القانوني بهذا الحق، فالدول التي تتوق إلى الديمقراطية تبنَّت قوانين حرية المعلومات أو تقوم بالإعداد له بهدف بناء مجتمعات تتاح فيها لكل فرد حرية الحصول على المعلومات والمعرفة، والنفاذ إليها، والاستفادة منها وتقاسمها ونشرها.

وتقوم قوانين الحصول علي المعلومات بتنظيم الآليات التي تمكن الجمهور من طلب المعلومات من المؤسسات، والتأكيد علي قيامها بالإفصاح مسبقاً عن المعلومات التي ينص عليها القانون أو الحد الأقصى من المعلومات التي تمتلكها. كما أنها أيضا تحدد المعلومات المستثناة من الإفصاح أو الطلب مثل تلك المتعلقة بحماية الخصوصية والأسرار التجارية والأمن القومي .هذه القوانين تتضمن أحكاما بشأن الإفصاح الاستباقي تلزم السلطات العامة ليس فقط بالاستجابة لطلبات المعلومات ولكن أيضا بالإفصاح عنها مسبقاً(Darbishire, 2011, 3). وفيما يلي سوف يتم تناول حرية تداول المعلومات في المواثيق الدولية والإقليمية لبيان جوانبها المختلفة ومبادئها وإيجابياتها وإجراءات طلبها في ضوء تجارب بعض الدول وخبراتها:

١. حرية تداول المعلومات في المواثيق الدولية:

إن مسألة إتاحة المعرفة وحق الوصول للمعلومات من أهم الحقوق الإنسانية التي أقرتها المواثيق والمعاهدات الدولية وأهم الأهداف التي تسعى ثورات الربيع العربي إلى تحقيقها لبناء نظم ديمقراطية حديثة. فالعديد من الدول التي تنظم سبل الحصول على المعلومات، قد دشنت قانون بتداول المعلومات، كما أن الحق في الوصول للمعلومات شرط أساسي من شروط الحكومة الصالحة ويرسخ لمبدأ الشفافية، ويعزز الثقة بالحكومة، وقدرة المواطن على اتخاذ قرارات صائبة في حياته اليومية(قسم المكتبات جامعة القاهرة، ٢٠١٣، مداخلة http://www.youm7.com/story/2013/5/20) ولقد ظهر حق الحصول على المعلومات عام 1946 ، عندما تبنَّت الجمعية العامة للأمم المتحدة في جلستها الأولى القرار رقم (٩٤) الذي نص على " أن حرية الوصول إلى المعلومات حق أساسي للإنسان، وحجر الزاوية لجميع الحريات التي تنادى بها الأمم المتحدة(Mendel, 2008, 8).

وبالنظر لهذا النص نجد أن القرار السابق ارتفع بحق تداول المعلومات إلى مصاف الحقوق الأساسية للإنسان، بل ذهب إلى جعله حجر الزاوية لكل الحريات التي تكرسها الأمم المتحدة. وقد ظهر بعد ذلك الميثاق العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م. فقد نصَّت المادة(٤٦) من الميثاق على أن"لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق التماس المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود(الأمم المتحدة، ١٩٤٨، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان) ثم أُعيد تأكيد هذا الحق في الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام ١٩٦٦م (Holsen, 2007, 50). ويخول قانون حرية تداول المعلومات المعروف أيضاً بقانون الحصول على المعلومات أو الحق في قوانين المعلومات، للمواطنين الحق في الحصول على المعلومات التي في حوزة الحكومة، وفي بعض الحالات، المعلومات التي في حوزة الجهات الخاصة مالم يتوفر سبباً قسرياً لمنع الإفصاح.

ففي كل من البرازيل ورومانيا تم إقرار قانون الوصول للمعلومات وتلبية طلبات الحصول عليها منذ العام ٢٠١١ والذي نص علي أن تقوم الهيئات والأجهزة الحكومية بالإفصاح علي الأقل عن المعلومات الآتية: سجلات المصروفات ، والسلطة القضائية والإطار التنظيمي وعناوين وهواتف الوحدات وساعات العمل للجمهور، السجلات الخاصة بأي نقل كلي أو جزئي للموارد المالية، وبيانات عامة عن برامج المتابعة والمشاريع والأعمال الإنشائية الخاصة بالجهات الحكومية(Sachs I. et.al; 2009, 22)

٢. حرية تداول المعلومات في المواثيق الإقليمية:

نصت المواثيق الإقليمية على حق الحصول على المعلومات كأحد حقوق الإنسان، مما يعكس اهتماماً متزايداً وتأكيداً على هذا الحق ودوره في ممارسة باقي حقوق الإنسان فقد عالج الميثاق العربي لحقوق الإنسان مسألة حرية الحصول على المعلومات في المادة (٣٢) والتي نصَّت على الحق في استقاء الأنباء والأخبار والإحصاءات من مصادرها المختلفة. كما نص الميثاق على بعض القيود المشروعة، حيث تُمارس هذه الحقوق والحريات في إطار المقومات الأساسية للمجتمع، ولا تخضع إلا للقيود التي يفرضها احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم أو حماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة(جامعة الدول العربية، ٢٠٠٤). إلا أن الممارسة العملية تعكس بعض الممارسات التي تقيد حق الحصول على المعلومات، حيث أشار تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام ٢٠٠٤م، إلى ضعف البيئة الإعلامية المحفزة والممكنة للمعرفة في المجتمعات العربية(برنامج الأمم المتحدة الإنمائي،٢٠٠٤، ١١٣-١١٤).

أما النظام الأفريقي لحماية حقوق الإنسان: نجد أنه قد تبنت المفوضية الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إعلان مبادئ حرية التعبير في دورة انعقادها الثانية والثلاثين عام٢٠٠٢م، وقد أيَّد هذا الإعلان الحق في إتاحة المعلومات حيث بين أن كل فرد يتمتع بالحق في الحصول على المعلومات وذلك في إطار لقوانين واللوائح (African Commission on Human and Peoples' Rights, 2002) ، ولكن أهم ما يعيب ذلك الإعلان إحالة تنظيم ممارسة هذا الحق إلى قوانين كل دولة.

٣. المبادئ الأساسية لقوانين حرية تداول المعلومات:

تتبنى قوانين حرية تداول المعلومات مبادئ أساسية من بينها(سراج الدين،٨١، ٢٠٠٩-٨٣):

- الكشف الأقصى عن المعلومات وضرورة إتاحة المعلومات المتوفرة لدى الهيئات العامة، بالإضافة إلى الهيئات الخاصة التي تعمل على تنفيذ مشروعات عامة يقل كشفها من الضرر بالمصالح،

- الالتزام بنشر المعلومات المتعلقة بكيفية سير المؤسسات العامة وإدارتها، بما في ذلك المعلومات الخاصة بالأهداف والحسابات المدققة، والإنجازات،
- الترويج للحكومة المنفتحة وتوعية المواطن بحقه في الحصول على المعلومات والتغلب على ثقافة السرية السائدة لدى الحكومة،
- تسهيل الوصول إلى المعلومات والاستجابة لجميع طلبات الحصول عليها، وإتاحة حق التظلم في حالة رفض طلب الحصول عليها، على أن تكون جهة الفصل في التظلم جهة مستقلة ومحايدة،
- يجب أن تكون تكاليف الحصول على المعلومات مقبولة، بحيث تسمح للمواطنين تقديم طلبات للحصول على المعلومات،
- إتاحة اجتماعات الهيئات العامة للمواطنين ومعرفة ما يدور بها من مناقشات وأراء، ليصبح المواطن على علم بما تقوم به الحكومة، ويتمكن من المشاركة في عمليات صنع القرار،
- المكاشفة هي الأساس، وذلك في حالة وجود تعارض أو قانون يمنع الكشف الأقصى عن المعلومات والذي يجب أن يخضع للتعديل أو الإلغاء،
- حماية من يدلون بالمعلومات، أي حماية الشهود والمبلغين الذين يكشفون عن معلومات تتعلق بالفساد أو ممارسات سيئة من شأنها الإضرار بالمصلحة العامة(Svensson, 2007, 122).

٤. مزايا وإيجابيات حرية تداول المعلومات:

تقوم الحكومات الأكثر شفافية بإدارة أفضل للحكم. وتثبت خبرات العديد من الدول قدرة قانون حرية تداول المعلومات في المساعدة على كشف ومنع الفساد، وتحسين قدرة الحكومة، وتمكين المواطنين للقيام بحماية حقوقهم، وفي بعض الحالات تشجع المشاركة المدنية(Islam, June 2003,16). وتعد حرية تداول المعلومات وسيلة للتحسين المستمر وزيادة الإنتاج وتقييم الأداء، ونشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها من قبل جميع العاملين، وذلك من خلال إنشاء دائرة معلومات تقوم بتزويد الموظف بالمعلومات التي يحتاجها لتأدية مهامه الوظيفية بالسرعة المطلوبة(الطراونة والعضايلة، ٢٠١٠، ٩٣). وثمة عدد من الإيجابيات والمزايا حيث أن حرية تداول المعلومات:

- أداة لتحقيق الحقوق الإنسانية: يعد الحصول على المعلومات حق أساسي في حد ذاته، ومع ذلك قد يتعذر توضيح هذا الحق للشخص العادي، وتتمثل أحد الطرق التي يمكن من خلالها لمؤيدي القانون تثقيف العامة بشأن القانون، في القيام بتأسيس للمفهوم المجرد للقانون في شكل حق ملموس، وتتمثل أفضل مزايا قانون حرية تداول المعلومات في قيامه بدور مدخل يؤدي لتحقيق كافة الحقوق الأخرى،

(Burgman, Gage, Cronin & Mitra,2007, 62) ومن خلال المطالبة بالحق في معرفة ما تقوم به الحكومة، سيخول للمواطنين معرفة ما تم التعدي على حقوقهم، والقدرة في مطالبة الحكومة بتعويضهم (عثمان،٢٠١٢، ١١).

- أداة للقضاء على الفساد بالمؤسسات التعليمية: أوضحت تجارب السياسات في أوغندا كيف يمكن للشفافية أن تحد من مستوى الفساد، ففي عام ١٩٩٥م اكتشفت الحكومة المركزية إهدار ٨٠ ٪ من النقد المخصص لعدد ٨٥٠٠ مدرسة محلية نتيجة الفساد، لقيام المسئولون المحليون بالاستيلاء على هذا المال واستخدامه لدعم أنشطة سياسية. وبدلاً من اللجوء إلى تدابير مكافحة الفساد التقليدية وإعمال القانون، أو تعقب مرتكبي هذه الجريمة، سعت أوغندا للقضاء على الفساد التعليمي من خلال تمكين المواطنين من الحصول على المعلومات، ونشرت الحكومة المركزية التحويلات النقدية الشهرية التي تم إرسالها إلى المدارس المحلية، وطالبت الحكومة المدارس بالنشر الفوري لإيصالات النقد الوارد من الحكومة المركزية، وأدى هذا التوجه إلى تمكين الآباء ومديري المدارس من القيام بالكشف والاستعلام عن التباين بين الدفعات المالية المرسلة وحصيلة إيصالات النقد، مما أسفر عن القضاء الفعلي على الفساد(مجلي، ٢٠١٢، ١٢).
- أداة للقضاء على فساد التعليم في تايلاند: من خلال تطبيق قانون حرية تداول المعلومات حيث قام المؤيدون باستخدام قانون" حرية تداول المعلومات " للحد من الرشوة والمحسوبية في التعليم(Bergman et al,2007, 61-62). فقد أصدرت الحكومة التايلاندية قواعد تقضي بقيام كافة المدارس بنشر درجات الاختبار، وبدأت عائلات في مناطق أخرى في استخدام قانون" حرية تداول المعلومات لطلب معلومات من مدارس أولادهم. وبفضل هذا القانون تحقق انخفاض جوهري في معدل الرشوة والمحسوبية، بما يضمن لكافة الأطفال التايلانديين فرص الالتحاق بالتعليم ذي الجودة بغض النظر عن خلفياتهم(Reinikka and Svensson,2003).
- أداة لتعزيز مشاركة المواطنين في الفلبين: تؤكد الأدلة الحديثة أن الحصول على معلومات عن أداء الحكومة يترتب عليه زيادة المشاركة المدنية. أوضحت دراسة عن الفلبين أن نشر المعلومات على نطاق واسع بشأن أداء الحكومة أدى إلى زيادة احتمال انضمام المواطنين إلى منظمات أو أنشطة الحكومات المحلية بنسبة من ٢٠ ٪ إلى ٦٠ ٪(Capuno & Garcia, 2010, 66).
- أداة لتدعيم الإدارة الفعالة للاقتصاد: السلوك الاقتصادي ليس أكثر من سلسلة من القرارات التي يتخذها الفرد معتمدا على معلومات موثقة، كما أن المعلومات الكاملة واحدة من الشروط المسبقة لعمل السوق بشكل تنافسي وكفء. ومن ثم

تلعب إتاحة المعلومات دوراً كبيراً في التأثير المباشر على توازنات السوق، واقتصاديات الدول ورؤوس الأموال المستثمرة(Mendel, 2008, 8).

- أداة لمكافحة الفساد بمصر: يمثل الفساد الذي يمكن إدراكه تحدياً رئيسياً تواجهه مصر. فقد أوضحت على نحو متكرر دراسات مسحية معرفة المصريين بتفشي الفساد الحكومي. وكشفت دراسة مسحية أجراها مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار في مصر باعتقاد (٩٤ ٪) من المصريين بأن الفساد الحكومي يشكل مشكلة خطيرة (Saleh,21 Dec.2010). ويعزز هذا الاعتقاد التغطية الإعلامية للمشاركة الحكومية في عمليات تتسم بالفساد في بيع الأراضي، وإصدار التراخيص، والجرائم الأخرى(Egypt jails ex-housing minister over graft, May2011). ولقد أشار الخبراء إلى أن الفساد شكل أحد القضايا المتراكمة الرئيسة التي أدت إلى احتشاد المصريين في ميدان التحرير في ٢٥ يناير(Fadel, April 2011, 292-293). وأوضحت القيادة السياسية الجديدة في مصر اهتماماً بمحاربة الفساد، وللأسف، يعاني النظام القانوني الحالي في مصر من عدم كفاية الإجراءات الاحترازية لمكافحة الفساد، ووفقاً لتقييم منظمة النزاهة العالمية Global Integrity لمكافحة الفساد على مستوى العالم، حصلت مصر على تقدير ضعيف جداً بشأن التنفيذ والتطبيق العملي لهذا الإطار(Global Integrity Report, 2010).

٥. المعايير الأساسية لحرية تداول المعلومات:

تتضمن معايير حرية تداول المعلومات ضرورة الإفصاح الاستباقي، وتوضيح مستوياته، وإجراءات طلب المعلومات، والوقت اللازم للرد عليها والكلفة اللازمة لذلك، كما يلي:

- حق الاطلاع و النسخ للمعلومات: يعد أمراً عملياً أن يسمح القانون لطالب المعلومات تحديد الشكل الذي يريد الوصول من خلاله إلى المعلومات، مثل البحث في السجلات أو الحصول على نسخة منها أو تفريغها كتابيًا بحيث يترك الحرية لطالب المعلومة الحصول على ما يريده بالطريقة التي يفضلها لتجنب صعوبات عملية الحصول على المعلومات. و بالتالي تشجيع الأفراد على ممارسة حقهم والمشاركة الجادة في عملية صنع القرار. (Reinikka and Svensson,2003).
- الإفصاح الاستباقي: توجد طريقتان رئيستان يمكن من خلالهما وصول المواطنين إلي المعلومات التي تحتفظ الجامعات كمؤسسات عامة، الأولي هي عندما يقوم الأفراد بتقديم طلب للحصول علي المعلومات(الافصاح التفاعلي) والثانية هي عندما تقوم الجامعات بكونها أحد المؤسسات الحكومية أو الهيئات العامة بالإفصاح عن

المعلومات دون طلب الإفصاح الاستباقي(عادل وآخران، ٢٠١٣، ٧). فالإفصاح الاستباقي يتم باستخدام وسائل متعددة مثل المطبوعات، الصحف الرسمية، التقارير، النشرات الدورية، لوحات الإعلانات، الإذاعة والتليفزيون، والمواقع الإلكترونية الخاصة بالجامعات. ويلعب الإفصاح الاستباقي دورا محوريا في تحقيق قدر أكبر من الشفافية والانفتاح الجامعي على المجتمع والمواطنين، فهو يضمن إمكانية الوصول الفوري إلي المعلومات العامة وتجنب تكاليف تقديم الطلب أو الانخراط في الإجراءات الإدارية. وتقوم أغلب جامعات دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بنشر المعلومات بشكل استباقي، وطبقاً لإحصاءات ٢٠١١ فإن ٧٢ % من هذه الدول تفصح استباقياً عن نوعيات معينة من المعلومات التي نص عليها القانون. ومن هذه الدول: شيلي، استونيا، ايسلندا، إسرائيل، تركيا، المكسيك، إيطاليا، هولندا، المملكة المتحدة(http://www.oecd-ilibrary.org/sites/gov_glance-2011).

- الإفصاح الإيجابي للمعلومات ومستوياته: خلص تقرير حديث قام بإعداده معهد البنك الدولي بأنه بناء على الخبرات المستفادة من بعض الدول والاتفاقيات الدولية والإقليمية إلى وجود حد أدنى من معايير ومستويات الإفصاح الإيجابي كما يلي:

جدول (١)

المعايير والمستويات الصاعدة للإفصاح الإيجابي للمعلومات

نوعية المعلومات	السجلات المتعلقة ب:
المعلومات المؤسسية المتعلقة بالحائز على المعلومات	- الأساس القانوني للحائز على المعلومات - اللوائح الداخلية للحائز على المعلومات - وظيفة وصلاحيات الحائز على المعلومات
المعلومات التنظيمية	- الهيكل التنظيمي للحائز على المعلومات - دليل العاملين للحائز على المعلومات مع معلومات الاتصال - هيكل تعويضات العاملين
معلومات التشغيل المتعلقة بالحائز على المعلومات	- الخطط الاستراتيجية للحائز على المعلومات - السياسات والأنشطة والإجراءات المتعلقة بالحائز على المعلومات
القرارات والقوانين المتعلقة	- القرارات والقوانين الرسمية المتعلقة بالحائز

نوعية المعلومات	السجلات المتعلقة ب:
بالحائز على المعلومات	على المعلومات، ولاسيما تلك التي تؤثر على العامة
معلومات الخدمة العامة المتعلقة بالحائز على المعلومات	- المعلومات بشأن الرسوم وأخر موعد للخدمات العامة
معلومات الموازنة المتعلقة بالحائز على المعلومات	- الموازنة المتوقعة/ المستهدفة للحائز على المعلومات - الدخل والمصروفات الفعلية للحائز على المعلومات - المعلومات المالية الأخرى وتقارير المراجعة
معلومات الدعم	- معلومات عن المستفيدين بالدعم - الهدف من الدعم - مقدار / مبلغ الدعم - تنفيذ الدعم
معلومات عن التوريدات/ التعاقدات العامة	- معلومات تفصيلية عن عملية ومعايير التوريدات/التعاقدات العامة - نتائج اتخاذ القرار بشأن طلبات العطاء ات - نسخ من العقود والتقارير عند إتمام العقود
اتخاذ القرار & والمشاركة العامة	- معلومات بشأن إجراءات اتخاذ القرار، بما في ذلك آليات الاستشارات والمشاركة العامة في اتخاذ القرار
معلومات الاجتماعات المفتوحة	- معلومات بشأن الاجتماعات التي يعقدها الحائز على المعلومات، بما في ذلك مدى مشاركة العامة في تلك الاجتماعات من عدمه، ومواعيد ومكان انعقاد تلك الاجتماعات
القوائم والسجلات وقاعدة	- المعلومات بشأن القوائم ، والسجلات ، أو

نوعية المعلومات	السجلات المتعلقة ب:
البيانات	قاعدة البيانات التي في حوزة الحائز على المعلومات
معلومات بشأن المعلومات المحتفظ بها	- مؤشر أو سجل للمستندات المحتفظ بها ، بما في ذلك تفاصيل المعلومات المحتفظ بها في قواعد البيانات
معلومات بشأن الحق في الحصول على المعلومات	- معلومات عن الحق في الحصول على المعلومات وكيفية طلبها، بما في ذلك معلومات الاتصال الشخص المسئول بكل جهة عامة.

المصدر: أنجلا مجلي(٢٠١٢): حرية تداول المعلومات ركن أساسي في حقبة التحول إلى مصر الديمقراطية، تقديم محمد فاضل، المنظمة المصرية الأمريكية لسيادة القانون، تقرير نوفمبر ٢٠١٢، ٣٣.

وفي ضوء ما سبق يجب على المؤسسات الجامعية الكشف استباقياً عن جميع المعلومات التي تمتلكها، وأن يكون القيد في حدود الاستثناءات التي ينص عليها القانون فقط، وأن نوعية المعلومات التي يجب الكشف عنها استباقياً تتمثل في الآتي: معلومات مؤسسية، معلومات تنظيمية، معلومات تشغيلية، القرارات والتصرفات، معلومات عن الخدمات العامة، معلومات متعلقة بالميزانية، معلومات عن الاجتماعات المفتوحة، معلومات متعلقة باتخاذ القرار والمشاركة العامة، معلومات عن الدعم، معلومات عن المشتريات والممتلكات العامة، وأيضا معلومات متعلقة بحق الحصول علي المعلومات.

٦. إجراءات طلب المعلومات:

تضم إجراءات طلب المعلومات العديد من الخطوات، والتي تعد في الوقت نفسه أداة تقييم مدى سهولة الحصول على المعلومات. وفيما يلي عرض لتجارب بعض الدول:

- توفير استمارة لطلب المعلومات في كندا: تتكون من اسم الجهة المراد توجيه الطلب لها، والمستندات المطلوبة، والعنوان والبريد الشخصي ورقم التليفون. مع التنويه في آخر الاستمارة على حماية هذه البيانات الشخصية وفقاً لقانون حرية تداول

المعلومات الكندي، وذكر ما إذا كان طالب المعلومة فرداً أم مؤسسة وأخيراً الإمضاء وتاريخ تقديم الطلب(Holsen, 2007, 50).

- تلبية طلبات الحصول على المعلومات في البرازيل عبر شبكة الإنترنت: وأن يتم الكشف عنها في المواقع الالكترونية الرسمية، وأن ينشر سنوياً قائمة بالمعلومات التي تم رفع السرية عنها. وتقرير إحصائي يحتوي علي عدد طلبات المعلومات التي استقبلتها الهيئة وحالات الرفض والاستجابة. وتطبيقاً لما نص عليه القانون، قام موقع Transparency portal بنشر مرتبات ما يقرب من سبعمائة ألف موظفا مدنيا يعملون في الجهاز التفيذي للحكومة البرازيلية .وعلى الرغم من عدم وجود أي إلزام قانوني سابقاً نشر المجلس البلدي لمدينة ساو باولو مرتبات الموظفين العموميين وموظفين الشركات العامة منذ ٢٠٠٨ وقام المواطنين بتقديم ١٤٠٠ طلب بعد شهر من تفعيل القانون، وتمت الاستجابة لحوالي ٧٠ % منها(الشريف، ٢٠١٥، ٢٦).
- تلبية طلبات الحصول على المعلومات في رومانيا عبر الصحف الرسمية: فقد تم تمرير القانون الخاص بحرية الوصول للمعلومات في أكتوبر ٢٠٠١ ونصت المادة (٥) منه على أن يتم الإفصاح عن المعلومات في مقر الهيئة أو بنشرها في صحيفة رسمية أو مجلة تابعة للهيئة أو من خلال وسائل الإعلام أو الموقع الإلكتروني(Burgman, Gage, Cronin & Mitra,2007, 61).
- تحديد الوقت اللازم للرد على طلبات الحصول على المعلومات في الولايات المتحدة الأمريكية: يحدد القانون النموذجي لحرية الحصول على المعلومات مدة ٢٠ يوم عمل للرد على الطلبات، وتكون هذه المدة خاضعة للتمديد لمدة ٢٠ يوما أخرى عند الضرورة(عادل وآخران، ٢٠١٣، ١٦).
- تقديم معلومات حول مكان وجود المعلومات كما في المملكة المتحدة: إذا كانت الجهة العامة التي تم تقديم الطلب إليها ليست لديها المعلومات المطلوبة، يستلزم منها تقديم مساعدة معقولة للمتقدم بالطلب حول مكان وجود المعلومات المطلوبة(الخولي، ٢٠١٥، ٤٧).
- تمديد مدة الرد على طلب الحصول على المعلومات كما في بلغاريا: توفر معظم القوانين في دول العالم وقتا محددا للإجابة على طلب المتقدمين، ففي بلغاريا عادة ما يتراوح من ١٤ يوما إلى ٣٠ يوما، بينما هناك دول أخرى تطلب توفير المعلومات بأسرع وقت ممكن كحد أقصى، ولكن إن كان الطلب معقّداً تسمح معظم الدول بتمديد الفترة الزمنية(Mendel, 2008, 10).
- تحديد التكلفة التي يتحملها طالب المعلومة في جنوب أفريقيا وكوريا الجنوبية والهند: تعد الرسوم مسألة مثيرة للجدل. فمن المتعارف عليه على نطاق واسع ومقبول هو أن الرسوم لا يجب أن تكون مرتفعة، ولكن عملياً يسمح كل قانون

ببعض التغييرات في تكلفة الحصول عليها. إذ يجوز لمسئول المعلومات في جنوب أفريقيا طلب الرسوم من طالب المعلومة أثناء إجراءات تحضير المعلومة إذا كانت تحتاج بحث كثير أو تحضير لإعلان، ويقدم عند طلب الرسوم إيصال يحتوى على قيمة الرسوم وإمكانية التظلم أو الإستئناف على هذه القيمة و إجراءات الاستئناف فإذا تم رفض طلب تقديم المعلومات ، على مسئول المعلومات إعادة الرسوم كاملة لطالب المعلوم. (Holsen, 2007, 50). ولا تتعدى تكلفة الحصول على المعلومات أو تقديم الطلب لحصولها في كوريا الجنوبية عن القيمة الحقيقية المطلوبة من النسخ أو البحث والمراجعة ويتم التقدير وفقا لمصاريف معقولة (Holsen, 2007, 52). ويتحمل طالب المعلومة التكلفة الخاصة بطلب المعلومة وقد تقوم الهيئة بتحديد هذه الطلبات، وأية معلومات أخري تراها الجهة ضرورية من ضمنها التكلفة(U.S. Department of Justice, 2003). أما في الهند، يفضل دفع الرسوم المطلوبة إلى مسئولي المعلومات"وقد تفرض الرسوم لإتمام الإجراءات الطلبات ويتضمن القانون المزيد من الرسوم المفروضة، قد تتطلب فتح وديعة بنكية من أجلها .ولا يحدد القانون أية قوانين متعلقة بمثل هذه الرسوم، وقد يتطلب طلب الحصول على المعلومات بعض المصروفات الإضافية. ومن ثم يتوجب إعلام طالب المعلومة بتفاصيل تلك المصروفات الإضافية، (Nohammer et al, 2010, 99).

٧. عقوبات حجب المعلومات:

تتعدد وسائل العقاب المختلفة وفقاً لنظام لكل دولة من حيث إجراءات تأديبية إلـــى غرامات مختلفة القيمة وفقا لحجم ما قام به الموظف المختص بالمعلومة سواء حجبها أو تقديمها مغلوطة أو منقوصة،كما يلي(الشريف،٢٠١٥، ٥٢-٥٨) :

- في الولايات المتحدة الأمريكية، يتخذ الرد على طلب المعلومات شكل مذكرة مكتوبة تتضمن أية رسوم وطريقة تقديم خدمة الحصول على المعلومات، وأسباب منع الحصول عليها في حالة رفض الطلب جزئياً أو كلياً بالإضافة إلى معلومات حول أي حق في الاستئناف. ومن حق المحاكم الفيدرالية أن تراجع أى قرار خاص بحجب المعلومات دون اعتبار للمؤسسة التي أصدرته بل وتقوم بإلغائه إذا أرادت. وفي بعض الولايات تنص القوانين على وقت قصير للغاية وغير معقول، الأمر الذي كثيرا ما يؤدي إلى عدم الالتزام بهذا الوقت وبالتالي انتهاك القانون.
- في اليمن ينص القانون وفقا للمادة(٥٨) على يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة أو بغرامة مالية لا تقل عن مائة وخمسين ألف ريال كل من حجب معلومات واجبة الإطلاع وبشكل متعمد بموجب أحكام هذا القانون -٧٠٠ دولار.

- في الهند إذا رأت لجنة المعلومات أثناء فحص شكوى أو طعن أن موظف المعلومات المسئول قد رفض تلقى طلب معلومات، أو لم يعد المعلومات المطلوبة خلال الفترة المحددة في القانون، أو قرر رفض الطلب، أو قدم معلومات منقوصة أو مضللة، أو أعدم المعلومات المطلوبة، أو حجبها بأى وسيلة، فإن اللجنة توقع على الموظف المسئول غرامة بواقع مائتين وخمسين روبية يومياً –٧,٤ دولار على ألا تزيد الغرامة الإجمالية عن خمسة وعشرين ألف روبية (٤٧٠٨ دولار).
- في رومانيا في حالة رفض الموظف إعطاء المعلومة، علي الشخص الطالب للمعلومة أن يقدم شكوى في خلال ٣٠ يوم لرئيس الجهاز الحكومي أو الهيئة الحكومية يتم الرد علي الشكوى في خلال ١٥ يوم ويشمل الرد علي المعلومة التي تم طلبها و علي نوعية العقوبة التي سيتلقاها الموظف يمكن للمواطن اللجوء إلي المحاكم الإدارية في خلال ٣٠ يوماً إذا تم حرمانه من أي من هذه الحقوق، وسترغم المحكمة الهيئة العامة علي دفع غرامة للمواطن، و يمكن استئناف قرار المحكمة.

٨. دولة المكسيك نموذج ناجح لطلب المعلومات:

تعد تجربة المكسيك من التجارب الناجحة في مجال الحصول علي المعلومات علي الرغم من أن مصطلحات الشفافية وتداول المعلومات لم تعرف تقريباً في المكسيك حتى نهاية القرن العشرين. إذ كان الفساد المنتشر في مؤسسات الحكومة المكسيكية من العوائق الكبيرة التي تواجهها في العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، حيث تحتل المكسيك المرتبة رقم ١٠٥ في تقرير مؤشر مدركات الفساد لعام ٢٠١٢ الصادر من منظمة الشفافية الدولية(http://www.transparency) فهذه المشكلة، كما هو الحال في العديد من البلدان في جميع أنحاء العالم، أدت إلى عدم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. لذا عملت الحكومة والرئيس المكسيكي كالديرون علي القيام بسلسلة من الإصلاحات لمكافحة الجريمة المنظمة والفساد وسن التدابير اللازمة لتوحيد وإصلاح نظام القضاء .

ولتعزيز الشفافية وجعلها جزءاً من مكافحة الفساد عملت الحكومة ومنظمات المجتمع المدني علي تشريع قانون خاص بحرية تداول المعلومات باعتبار أن هذه القوانين تجعل الحكومة أكثر انفتاحاً وخضوعاً للمسائلة أمام المواطنين فهذا القانون هو بمثابة أداة لمنع إساءة استخدام الموارد العامة من قبل الموظفين العموميين(جمال،٢٠١٣، ٣٣) .

وقامت الحكومة المكسيكية بتعديل المادة السادسة من الدستور لتنص على الحق الأساسي للمواطنين في الحصول على المعلومات . ففي ٦ مارس ٢٠٠٧ ، مرت مبادرة الإصلاح الدستوري بشأن مسألة الشفافية بالإجماع بعد أقل من ثلاثة أشهر من

المداولات في الكونغرس. ثم نجحت المكسيك في تمرير قانون حرية تداول المعلومات والذي يعتبر وفقاً لهيومن رايتس ووتش، واحد من أهم الإنجازات المتعلقة بحقوق الإنسان في عهد حكومة فيسنتي فوكس ويعتبر خطوة كبيرة في الانتقال إلى الديمقراطية، ولا يزال يلعب دورا حيوياً في مكافحة الفساد(الشريف،٢٠١٥، ٥٧).

وبالنظر إلى الجزء الخاص بإتاحة المعلومات ينبغي أن توجد قائمة تحتوى على وثائق يمكن الإفصاح عنها، وثائق رفعت عنها السرية، الإفصاح المتزامن، وتتضمن إجراءات إرسال طلب للحصول على البيانات، بيانات للجميع، وبرنامج العمل لدى البنك الدولي.(Reinikka and Svensson,2003). مما يوضح إتاحة تلك البيانات الخاصة بإتاحة المعلومات لدى واحدة من أكبر المنظمات الدولية مما يجعل إتاحة ذلك لدى الدول ليس بمهمة صعبة أو مستحيلة(Svensson, 2007, 120)، ففي الغالب توجد صيغة معينه لطلب المعلومات تحتوى على اسم طالب المعلومة وبريده الإلكتروني، واسم الوثيقة المطلوبة فقط، دون الإلزام بوجود أية بيانات شخصية. وفيما يلي سوف يتم تناول محور الشفافية الإدارية ومجالاتها بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

ويتضح مما سبق أن المواثيق الدولية والإقليمية نصت على حرية تداول المعلومات، والمبادئ الأساسية لقوانين حرية تداول المعلومات، والمعايير الأساسية لحرية تداول المعلومات، من وجوب وجود آلية حكومية للإفصاح الاستباقي عن المعلومات، وآليات محددة لوصول الجمهور إلى المعلومات غير المنشورة استباقياً، وضمان وجود هيئة مستقلة للتظلم من رفض طلبات الحصول على المعلومات، وعقوبات محددة لحجب المعلومات.وتختلف خبرات بعض الدول من حيث كل خطوة من خطوات الحصول على المعلومات، وتشمل تلك الخطوات كل من الوقت اللازم للرد على طلبات الحصول على المعلومات، والتكلفة التي يتحملها طالب المعلومة للحصول عليها، وأخيراً حق كل شخص في الاطلاع على الوثائق الأصلية التي يطلبها ونسخها بأي أدوات يملكها الجهاز الحكومي أو يمتلكها طالب المعلومة بشرط ألا تلحق ضرراً بالوثائق الأصلية.

المحور الثالث

حرية تداول المعلومات ودعم الشفافية الإدارية بالمركز والوحدات ذات الطابع الخاص

إن ممارسة الحق الأساسي في الحصول علي المعلومات يعد إحدى وسائل التخلص من الفساد وتعزيز المساءلة والشفافية الإدارية على حد سواء، وليس فقط التشريع لحرية تداول المعلومات هو الأساس لوجود ممارسة حقيقية لهذا الحق، ولكن وجود توعية وتفعيل حقيقي لهذا التشريع لممارسته(عادل وآخران،٢٠١٣، ٥٠). وفيما يخص الجامعة يجب عليها أن تتخذ جمله من التدابير الهادفة إلى مكافحة الفساد وإعمال الجامعة في نظامها الإداري والمالي لسياسة الشفافية والمساءلة(Svensson, 2007, 123). فالجامعة بمؤسساتها ومراكزها ووحداتها المختلفة ملزمة بإدخال هذه المبادئ والقواعد بشكل عملي في التشريع الجامعي، وإقرار قوانين إدارية وتنظيمية تجسّد التزاماتها وتعهداتها لاسيما لجهة إقرار حق كل شخص في الوصول إلى المعلومات الإدارية والاطلاع عليها، تمكيناً له من ممارسة دوره في محاسبة المسئولين ومساءلتهم من خلال اطلاعه على معلومات رسمية موثوقة.

وسوف تقف الدراسة الحالية في هذا المحور على مؤشرات الشفافية الإدارية في الجامعة ومؤسساتها، ومستويات ومتطلبات تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، وما إذا كان هناك ضوابط وحدود للنشر وإتاحة الفرص للاطلاع على البيانات والمعلومات المتعلقة بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة وأنشطتها ؟ وهل يحق للجميع الاطلاع على بيانات هذه المراكز والوحدات ؟ وما مدى توافرها كمتطلب من متطلبات تحقيق الشفافية الإدارية ؟.

١. الدستور وعلاقة حرية تداول المعلومات بالشفافية الإدارية:

نص دستور مصر ٢٠١٤ حرفياً على أن" السيادة للشعب وحده يمارسها ويحميها، وهو مصدر السلطات"(المادة ٤). ولكي يتمكن الشعب من ممارسة هذه المسؤوليات التي أولاه إياها الدستور يجب أن يكون له حق الوصول إلى المعلومات والمستندات التي من شأنها تسهيل ممارسته لهذه المهام على أن يكون الأصل في الحق بالوصول إلى المعلومات الإدارية والاطلاع عليها هو الإباحة، والاستثناء هو الحظر. ولا يكون الاستثناء إلا معللاً وفق مبادئ الانتظام العام ومصلحة الدولة العليا وأمنها القومي ضمن تفسير ضيق للغاية. ولقد أكد الدستور أيضا على أن " المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق الرسمية ملك للشعب، والإفصاح عنها من مصادرها المختلفة حق تكفله الدولة لكل مواطن، وتلتزم الدولة بتوفيرها وإتاحتها للمواطنين بشفافية، وينظم القانون ضوابط الحصول عليها وإتاحتها وسريتها، وقواعد إيداعها وحفظها والتظلم من رفض إعطائها، كما يحدد عقوبة حجب المعلومات أو إعطاء معلومات مغلوطة عمدا" (وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة، ٢٠١٤، المادة ٦٨).

خاصة وأن كل من الشفافية وحرية تداول المعلومات مفهومان متصلان يضمن كل منهما الآخر، فلا شفافية بدون معلومات، ولا يمكن أن تتحقق المعلوماتية دون توفر

الشفافية، والتي تعني أن كل من له مصلحة مشروعة، له الحق في الحصول على المعلومات والكشف عن السلبيات والمساوئ في النظم والإدارة الجامعية حماية لمصالحه، وتعتمد الشفافية على التدفق الحر للمعلومات وفق المبادئ القانونية التي تعد سببًا في بروز قضية مساءلة المواطنين للإدارة العامة والجامعة عن مستوى تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاستراتيجيات والسياسات العامة المقترحة ومستوى تنفيذها. ويسهم وجود هذان المفهومان معًا في قيام إدارة فعالة وكفؤة ومنصفة على صعيد مؤسسات الجامعة المختلفة.

ولقد شهدت البيئة الجامعية المصرية تغييرات جذرية نتيجة للتحديات المعاصرة، اقتضتها متطلبات العولمة وما رافقها من تطورات في مجال نظم الاتصال وتكنولوجيا المعلومات بالجامعات، وقد أدت هذه البيئة إلى ظهور فلسفة جديدة في إدارة شؤون الجامعة الحديثة، أطلق عليها مسميات عدة، كالإدارة العامة الجديدة New public management، أو إعادة اختراع الحكومة Reinventing government ، وهي متشابهة من حيث تعاملها مع دور القطاع العام، حيث يتحول دور الجامعة معها من موفر للخدمات إلى ميسر وموجه لها.

لذا يلزم توفير شبكة نظم معلومات يتم من خلالها توفير المعلومات لأفراد المجتمع كافة ليتسنى لهم المشاركة في إدارة المؤسسات الجامعية التي تقدم لهم خدمات تمس حياتهم، وإصدار قوانين وتشريعات تجيز للمواطن والأفراد العاملين في هذه المؤسسات الحق في الوصول إلى المعلومة. وضرورة اختيار الإدارة الجامعية وفق معايير محددة تشمل فهم الشفافية وتطبيقها على أرض الواقع، والإفصاح عن المعلومات والمشاركة في صناعة القرارات مما يعزز الثقة والمصداقية والعدالة وقيم النزاهة وأخلاقيات الوظيفة في إدارة مؤسسات التعليم الجامعي، وضرورة وضع نظام خاص لمعايرة الشفافية بشكل يحقق نوع من التوازن ما بين حق المعرفة للمعنيين وحق المؤسسة بالحفاظ على أسرارها ومصلحتها (أبو كريم، ٢٠٠٥، ٢٧٤).

٢. المعلومات أهم مؤشرات الشفافية الإدارية في الجامعة ومؤسساتها:

تعد الشفافية الإدارية من المفاهيم الإدارية التى يتوجب على الإدارات الجامعية ضرورة الأخذ بها، لما لها من أهمية فى إحداث الأداء الإدارى الناجح، إضافةً إلى مساهمتها فى تنمية التنظيمات وتطوير الهياكل الإدارية، والوصول إلى بناء تنظيمى سليم قادر على مواجهة التحديات الجديدة والتغيرات المحيطة بالمؤسسات الجامعية(مركز الدراسات والأبحاث فى القيم، ٢٠١٦). وقد دعا الكثير من رواد الفكر الإدارى إلى ضرورة بذل الجهود لمعالجة المشاكل الإدارية والتعرف على المعوقات التى تواجه الأداء الإدارى كالفساد الإداري، والروتين، والملل، والغموض في أساليب العمل وإجراءاته، فكانت

محاولات تطبيق الشفافية والنزاهة فى العمليات الإدارية من الأمور الهامة الواجب مراعاتها في الممارسات الإدارية(Bennis W. et al, 2008, 4).

ولهذا لقيت جهود وبرامج تقوية النزاهة والشفافية والمساءلة الإدارية ومكافحة الفساد الإداري اهتماماً كبيراً على مستوى الممارسات الإدارية بالمؤسسات الجامعية في عدد متزايد من جامعات الدول المتقدمة خلال العقدين الأخيرين، كما تصاعد الاهتمام بها من قبل المؤسسات الدولية المعنية بالتنمية مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي (Wehmeier, and Raaz, 2012, 340) وساعد على ذلك انتشار وسائل الميديا والإعلام والاتصالات والتواصل الحديثة مثل الانترنت، فقد كانت الجامعات في السابق تحتكر وتسيطر على تدفق المعلومات، ولكن مع تطور عالم الانترنت، أصبحت الشفافية الإدارية بمؤسسات الجامعة خياراً حتميًا يشمل عدد من المؤشرات منها(Wang & Wong, 2007, 55):

- توفير وثائق واضحة حول أهداف الجامعة، ومعلومات حول عملها، وبرامجها.
- توفير معلومات للجمهور حول النظام الأساسي والهيكل التنظيمي للجامعة كمنظمة، وكذلك نظام الموظفين، وميزانياتها.
- إتاحة الفرصة للجمهور للاطلاع على خطط الجامعة، وإشراك الطلاب في صياغة هذه الخطط والتعليق عليها.
- قيام الجامعة بتنسيق أنشطتها وبرامجها مع شركاء محليين، أو مع الطلاب المستهدفين.
- معرفة المواطنين بأنشطة الجامعة وبرامجها وكيفية الحصول على خدماتها، وكيفية تأدية هذه الخدمة.
- نشر تقارير دورية حول نشاطات الجامعة ومصادر تمويلها وعلاقاتها مع مؤسسات المجتمع.

أي وجود سياسة عامة للنشر والإفصاح عن المعلومات للجمهور المعني، من خلال توفر البيانات والمعلومات والوثائق، ووجود سياسة عامة تحدد أسس الحصول عليها. وتتباين قابلية تطبيق هذه المؤشرات حسب حجم الجامعة، وتحديداً وفق حجم أنشطتها، ونطاق عملها (النطاق الجغرافي الذي تمارس فيه نشاطها). فالمؤسسات الجامعية تحتاج إلى تتبع المؤشرات السابقة بتفاصيلها. فآلية بنائها وتمويلها ونشاطها تكون ظاهرة للمجتمع المحلي، ولأعضائها. وما دام الأمر كذلك فما داعي وجود نظام للموظفين، أو الاهتمام بآليات التوظيف. وبالنسبة لهذا يمكن اعتماد مؤشرات أبسط، تركز على انتظام اجتماعات الهيئات القيادية (الإدارة

والهيئة العامة واللجان)، وإتاحة الفرص أمام أعضاء الجامعة والمواطنين من الاطلاع على التقارير ومحاضر الاجتماعات.

٣. مستويات الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة:

تتمثل مستويات عمل الشفافية الإدارية ومجالاتها بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص في مستويين، أحدهما ذاتي والآخر شمولي، وذلك كما يأتي(العليان و الجرار، ١٩٩٧، ٣٥٤):

- المستوى الذاتي للفرد: إن ممارسة الشفافية في العمل الإداري بها تعتمد بشكل رئيسي على قيم الفرد الذاتية ومعتقداته، وتبنيه لقيم النزاهة والصدق والأمانة والثقة، وما ينضوي عن ذلك من التزام بالتعليمات واللوائح، وتحمل المسئوليات والقيام بالواجبات، والمحافظة على المصلحة العامة للجامعة، والحفاظ على ممتلكاتها، وتتطلب شفافية الإجراءات الإدارية بهذه المراكز والوحدات:
  - تنظيم برامج توعية للموظف العامل بالمركز أو الوحدة حول طبيعة ومهام وحدته الإدارية ومؤسسته الجامعية، والواجبات التي ينبغي عليه القيام بها وأدائها.
  - يجب أن يكون اختيار العاملين بمراكز الجامعة ووحداتها ذات الطابع الخاص مبنياً على أسس ومعايير علمية بعيدة عن الواسطة والمحسوبية.
  - اعتماد الكفاءة في التعيينات بهذه المراكز على أن تخضع للمراجعة والرقابة وتلتزم بالشفافية.
  - تشجيع وإلزام الأفراد وأعضاء المراكز والوحدات بأقسامها ولجانها بضرورة العمل كفريق.
  - تصويب عملية علنية تقييم الأداء للجميع، وتأكيد مبدأ المساءلة وأدوات المحاسبية.
  - تقييم الأداء يشمل جميع المستويات الإدارية والقيادات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
- المستوى الشمولي للمركز والوحدة ذات الطابع الخاص: تتطلب الشفافية الإدارية ضرورة:
  - التزام إدارة المركز أو الوحدة بمبدأ سيادة القانون.
  - تنظيم لقاء دوري منتظم للأجهزة المركزية بالجامعة والمعنية بالإدارة والرقابة على على هذه المراكز والوحدات وأن يتميز بسيادة روح الحوار والمشاركة وحرية التعبير، والبعد عن فلسفة التوجيه المباشر، وعرض أعماله ونتائجه

على جمهور أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب، وتحديد آليات للتنسيق والمتابعة.

- إنشاء وتطوير مراكز المعلومات ووثائق تشريعات وقوانين ولوائح الجامعة بقطاعيها المركزي والوحدات اللامركزية بالكليات، ووضعها في متناول الجميع.
- تفعيل دور وحدات ولجان الرقابة والمتابعة، والإدارة المالية، والموازنة والمشتريات، ومراعاة العدل والأمن في تقييم أداء هذه المراكز والوحدات، ضمن برامج متفق عليه تلتزم به.
- إجراء اللقاءات بصورة مستمرة ومنتظمة بين الوحدات المركزية في الإدارة الجامعية، وأجهزة الرقابة، لقاءات يتوفر فيها الحد الأعلى من الشفافية، وذلك لتسهيل عمل هذه الوحدات والابتعاد عن المخالفات والفساد الإداري والمالي بأشكاله ومستوياته.

وبناء على ذلك فإن شفافية القرارات والتشريعات والقوانين والأنظمة والإجراءات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، تعمل ضمن إطار شامل على مستوى جميع مؤسسات الجامعة، وعلى مستوى يتطلب ضرورة توافر معلومات فعالة، كذلك تتضمن إلزام قياداتها وإداراتها بتطبيق مفهوم الشفافية.

٤. آليات تحسين الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

في ضوء ما سبق ثمة جملة من المستلزمات والسلوكيات والممارسات في إدارة هذه المراكز والوحدات لابد من توافرها لتحقيق مبدأ الشفافية الإدارية بها كما يأتي :

- احترام حقوق قيادات المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص وموظفيها وخصوصياتهم.
- الإفصاح وتوفير المعلومات اللازمة لكافة المعنيين بخدمات المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
- المكاشفة والابتعاد عن السرية في نمط العمل الإداري بالمراكز والوحدات لما لها من أضرار.
- اختيار القيادات العاملة بالمراكز والوحدات على أساس وضع الرجل المناسب في المكان المناسب.
- تأكيد مفهوم إدارة المركز أو الوحدة في خدمة الجامعة، والجامعة في خدمة المجتمع، بربط المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص وبرامجها مع سوق العمل واحتياجاته.

- توفير عوامل الثقة بين الأفراد داخل المراكز والوحدات ومؤسسات المجتمع الخارجي من خلال النزاهة ونشر المعلومات، إذ أن الثقة تؤثر على درجة إخفاء المعلومات وتحد من التوتر والصراع.
- السماح للمجتمع في تقييم أداء الإدارة بالمراكز والوحدات من خلال آلية معينة، وهذا لا يتم دون السماح بالتدفق الحر للمعلومات.
- استخدام نظم معلومات متطورة وتوظيف تكنولوجيا المعلومات لتسهيل ودعم الانفتاح الذي بدوره يحسن الفاعلية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
- الالتزام بالقيم وأخلاقيات الوظيفة العامة مما يساهم في بناء أنظمة للشفافية والنزاهة التنظيمية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
- التأكيد على الدور الكبير لإدارة المراكز والوحدات الفاعلة بشكل خاص في التأثير على مسلمات وقناعات الناس، واستحداث برامج التوعية اللازمة من خلال وسائل الإعلام، وأساليب اتصال متنوعة.
- تأكيد ودعم بعد المساءلة والمحاسبية لما لهما من دور كبير في بث روح الشفافية والنزاهة والناتج عنهما بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.
- التأكيد على المتغير الأخلاقي في كافة الممارسات الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

٥. الخصوصية المعلوماتية بالجامعة والأبعاد الأخلاقية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

تثير نظم المعلومات بالجامعة ومؤسساتها تساؤلات أخلاقية لدى الأفراد وفرق العمل نتيجة التغيرات الاجتماعية الكبيرة المترتبة عليها، والتي تهدد التوزيع الحالي للقوة والمال والحقوق والواجبات، فتكنولوجيا المعلومات تستخدم في تحقيق التطور التكنولوجي للمؤسسات الجامعية، ولكنها تستخدم أيضا في ارتكاب الجرائم وتهديد القيم الجامعية، فهي تقدم فوائد لطرف وخسائر لطرف آخر، وكلما زاد التطور في هذا المجال زاد القلق في استخدام المعلومات بالشكل الملائم الذي يضمن الخصوصية الفردية وحماية الملكية الفكرية(Laudon & laudon, 2010, 123) وتشتمل حقوق المعلومات على الخصوصية أو سرية المعلومات، وهي تعني أن الأفراد والمؤسسات لديهم الحق في أن يتركوا وشأنهم، أحرار من المراقبة أو التدخل من قبل أفراد آخرين أو المؤسسات، أما الخصوصية الرقمية تتمثل في المحافظة على سرية البيانات المؤسسية المخزنة في الوسائط الالكترونية الرقمية بالجامعة، ويحتم ذلك ضرورة توافر طرق ملائمة لزيادة الوعي بالمخاطر المحيطة بنظم وتطبيقات المعلومات، وتوجيهات ومعايير وأساليب مقننة لحماية أمن وشفافية المعلومات ونظمها وتطبيقاتها في البيئة الرقمية بالجامعة، وإجراءات مناسبة تُجرم المساس بسرية وخصوصية وتوافر البيانات

والمعلومات الجامعية لمستخدميها، فضلا عن مقاييس وإجراءات تعكس المبادئ التي تخص أمن المعلومات الإلكترونية داخل المركز (Hung & Wong, 2009,156):

٦. حرية تداول المعلومات وتعزيز المساءلة والمحاسبية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

تعني المساءلة حق المواطنين بالحصول على المعلومات اللازمة والتقارير عن أعمال المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لكي يتأكدوا من أن عملها يتفق مع كل من: القيم الديمقراطية، ومع تعريف وظائفهم ومهامهم بموجب القانون. وذلك للاستمرار في اكتساب الشرعية من خلال استمرار رضا أعضاء هيئة التدريس والطلاب وغيرهم وقبولهم بطريقة أدائها. وعلى ضوء ذلك يمكن تحديد مضمون المساءلة في النقاط الآتية:

- وجود هيكلية تتضمن مساءلة المستويات الإدارية داخل المركز أو الوحدة.
- التقارير المالية والإدارية التي ترفعها المراكز والوحدات إلى من هم أعلى منها بصفة مستمرة.
- انتظام اجتماعات المراكز والوحدات المختلفة: الإدارة، الهيئة العامة، لجان الاختصاص.
- أشكال التواصل مع وحدات الرقابة والمتابعة بالجامعة.
- أشكال التواصل مع المستفيدين داخل الجامعة وخارجها: اجتماعات، استمارة تقييم، لجان دائمة.
- تقارير مالية وإدارية دورية للجهات الرقابية المختصة داخل الجامعة وخارجها.
- التقييم: تقييم البرامج والمشاريع والخطط والدورات المقدمة بهذه المراكز والوحدات.

ونتيجة لكون المعلومات تلعب دورا محوريًا في تشكيل وتوجيه العمليات والنشاطات اليومية في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تمثل فيه المعلومات قيمة في النسق القيمي للجامعة. وترتبط أهميتها القيمية بتحقيق قيم أخرى أبرزها الشفافية والحكم الرشيد، وذلك من خلال السعي الدؤوب إلى تعزيز وتحقيق الكفاءة والفعالية والجودة. ويمكن توضيح الأهمية القصوى للمعلومات وعلاقتها بالمساءلة في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص في محاربة الفساد: بالقيام بـــ:

- قطع الطريق على مسئولي المراكز والوحدات في محاولة تغطية أعمالهم غير السليمة أو غير المشروعة بسبب اتساع نطاق مصادر ومحركي المساءلة من داخل الجامعة أو خارجها.
- تقليل فرص الاتفاقات غير المشروعة بين المجالس المسئولة بالوحدات والجهات المكلفة بالرقابة.
- معاونة جهات الرقابة الجامعية وغيرها في القيام بأعمالها على الوجه الصحيح.

وتحقيق النضج الإداري من خلال:

- تنوير المسئول الأكثر نضجا بردود الفعل له أو ناتج عمله للاستفادة منها في التطوير أو التحديث أو التصحيح لبرامج وأنشطة المراكز والوحدات.
- تحسين الأساليب المستخدمة في تسيير أمور العمل، كتحديد نقاط الفشل في العمل عند تراجع مؤشرات ومعدلات الأداء، وكشف التلاعب أو الفساد بمعدل أسرع من المعتاد.
- توخي المسئولين الإداريين للمزيد من الحذر والحيطة في أعمالهم، طالما أن المساءلة متسعة المصادر ومستندة على حرية في تداول المعلومات، حماية لمصالح الجامعة بشكل أكثر فعالية.
- إعطاء دافعية أكبر للتطور والتقدم في أداء العمليات والبرامج والأنشطة والخطط.

ويتضح مما سبق أهمية وضرورة تدفق المعلومات، فالمساءلة والمحاسبة ومحاربة الفساد تتم وفق البيانات المتوفرة، لذلك لا مجال للمساءلة بدون حرية تداول المعلومات، وأيضا تكتمل الشفافية الإدارية عند ربطها بالمساءلة والمحاسبة. أي جعل الموظف أو المسؤول في المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص يعمل تحت مجهر أعضاء الأنظمة الرقابية والجمهور داخل الجامعة وخارجها، بحيث تتوفر المعلومات التي تمكنهم من استخدامها لقياس مدى التزام المسئولين والعاملين برسالة وفلسفة وأهداف المراكز والوحدات.

٧. التوازن بين الأمن المعلوماتى وإتاحة فرص تداولها بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

يشير تعريف الأمن المعلوماتي إلى الحقل الذي يهتم بدراسة طرق حماية البيانات المخزنة في أجهزة الحاسوب، إضافة إلى الأجهزة الملحقة وشبكات الاتصال والتصدي للمحاولات الرامية إلى الدخول غير المشروع إلى قواعد البيانات المخزنة عن المركز أو

الوحدة، أو تلك التي ترمي إلى نقل أو تغيير أو تخريب التخـــزين المعلومـــاتي لهـــذه القواعد. وتتعدد الغايات الأساسية لأمن المعلومات في:

- سرية المعلومات: والتي تتمثل في تحديد الضوابط والتعليمات التي تحدد الجهات المسموح لها بالاطلاع على المعلومات، ويحدث الاختراق والتسريب في هذا الجانب، إما في إمكانية الوصول إلى المعلومات والكشف عنها، أو الحصول على نسخ منها (الطائي،٢٠٠٥، ٢٦٥-٢٦٧).
- صحة المعلومات: يتضمن ذلك كمال المعلومات وتماسكها وارتباطها بمجموعة القيم السائدة في المؤسسة الجامعية، والحالة المعبرة عن الصدق والأصالة في المعلومات، ويحدث الاختراق للمعلومات في هذين الجانبين عند إدخال أو استخدام معلومات كاذبة أو تحرير أو استبدال المعلومات أو سوء تفسيرها أو سوء استخدامها أو الفشل في استخدامها.
- إتاحة فرص الوصول للمعلومات: أي إتاحة القدرة على امتلاك القدرة والوصول إلى المعلومات، وإمكانية استخدامها، ويحصل الاختراق في هذا الجانب عند تخريب المعلومات أو اختلاطها بمعلومات أخرى مما يؤدي معه إلى تأخيرها أو إطالة استخدامها أو سوء تفسيرها.
- مراعاة الخصوصية: يشكل التقدم التقني والمعلوماتي في الاتصال تحدٍّ ورهان طرحه مبتكروه كمرحلة انتقالية حاسمة في نظم الأداء والعمل بالمؤسسات، وبقدر ما كان هذا الرهان نعمة، بقدر ما أصبح نقمة نظرا للتجاوزات العديدة والمختلفة من اختراقات وسطو وتسريب، وتعد صريح على حرية الأفراد والمؤسسات والمساس بأمنها وخصوصياتها (ضيف الله، ٢٠١٠، ٣).

٨. شفافية المعلومات وإتاحة فرص تداولها حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

بأن يحرص المسؤول أو الإداري في المركز أو الوحدة على تقديم نشاطه في إطار من النزاهة ما دام يؤدي مهامه تحت أعين المجتمع. أما حق المواطن في الحصول على المعلومات حول بناء ونشاط الوحدة فيأتي من "أن المؤسسات العامة تحتفظ بمعلومات لا تخصها بل بالنيابة عن العامة. وبناءاً على هذا المبدأ لا يحق للأفراد الحصول على هذه المعلومات إلا في حالة ضرورة إبقائها سرية للمـــصلحة العامـــة أو إذا كانـــت تتعلـــق بخصوصية الأفراد(أبو النصر،٢٠٠٧،١٥).

ويعكس الكشف عن المعلومات الملائمة والكافية مدى تبني المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص لمبدأ الشفافية في جميع تعاملاتها .ويندرج الحديث عن شـــفافية نظـــم المعلومات في هذه المراكز أو الوحدات ضمن إطار رؤية تتمثل في جانبين، الأول فلسفة النظام ومكوناته والثاني علاقته مع مختلف الأطراف الداخلية والخارجية، والتي ترى أن

وجود عدد من الخصائص في نظم المعلومات وحرية تداولها يعطي مصداقية واعتمادية أعلى للمركز أو الوحدة، بحيث يتم:

- الصدق عند تقديم المعلومة: بتوفير المعلومات الدقيقة لمن يحتاجها وتتمثل في نسبة المعلومات الصحيحة إلى نتاج المعلومات الكلية خلال فترة زمنية معينة.
- كمال المعلومة: أي تمام واكتمال المعلومات باحتوائها على جميع المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات وتحقيق الأهداف بفعالية وكفاءة عالية .كما تعني توفير معلومات تامة وغير متجزأة دون حذف أو إضافة غير مبررة.
- توقيت المعلومة: بحيث تصل المعلومة في الوقت المناسب للجهة الطالبة، وهذا لا يعني إيصالها للجهة المعنية قبل موعدها بوقت كبير أو وصولها في وقت متأخر مما قد يفقدها قيمتها.
- سهولة الوصول للمعلومة: يمكن أن يكون مقدار الجهد المبذول مؤشرا على سهولة أو صعوبة الوصول للمعلومات.
- سعة الانتشار: وهو عدد الجهات أو الشرائح التي يمكن أن تصلها المعلومات أو التقارير، وكذلك تنوع قنوات إيصال هذه المعلومات (العامري و الغالبي،٢٠٠١، ٣٧).
- التطوعية في تقديم المعلومة: ويقصد بها استعداد المنظمة الذاتي لتقديم المعلومة بدون طلب من جهة خارجية أو بحكم القانون.
- تنوع التقارير: إن من أهم مزايا نظم المعلومات هو قدرتها على تقديم أنواع كثيرة من التقارير وقدرتها على الفرز والتلخيص، حيث أن انتباه المستفيد يمكن أن يجذب بوسائل مختلفة، لذلك فالتنوع مهم جدا (Bagad,2009,12-13).
- دورية التقارير وانتظامها: إن تقديم التقارير في مواعيدها المحددة رغم كل الظروف الاستثنائية تشكل حالة ايجابية جدا لنظم المعلومات وتزيد من رضا المستفيدين من خدمات المنظمة.
- وجود موقع على شبكة الانترنت: ضمن الموقع الرئيسي للجامعة لفوائده الكثيرة حيث يفيدها في إيصال خدماتها والتعريف ببرامجها وأنشطتها إلى عدد هائل من الجمهور وبدون حدود.
- الوضوح: يجب أن تقدم المعلومات بطريقة واضحة ومفهومة للمستخدم لها، وينبغي أن يكون المنتج للمعلومة على وعي ودراية بمستوى المعرفة والخبرة والتعلم (العامري والغالبي،٢٠٠١، ٣٧)
- الإيجاز والاختصار: إذا توفرت للمستخدم معلومات موجزة، يتوفر الكثير من الوقت عند تحليل البيانات اللازمة لاتخاذ قرار ما(Bagad,2009,12-13).
- أقل ما يمكن من السرية: تشكل السريةً حجة رئيسة لدى معظم الإدارات في عدم إعطاء المعلومة للجهة الطالبة، ولا يقصد بذلك البوح بكل شي بحيث يتعرض

المركز أو الوحدة لخطر تسرب المعلومات واستغلالها من قبل المنافسين وإنما المبالغة في حجب المعلومات بحجة السرية.

- الملاءمة: بارتباط المعلومات بمتطلبات المستخدم لها.

٩. الشفافية والإفصاح المعلوماتي بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

منظومة الشفافية من حيث الوضوح والإفصاح والمصداقية والمشاركة، لا تتم إلا من خلال نظم اتصال فعالة. فالشفافية ليست مجرد الانفتاح أو الكشف عن المعلومات، ولكن هي بمثابة تعزيز للتفاهم والتواصل بين مختلف الأطراف داخل المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص أو مع المجتمع الخارجي المتأثر بالخدمات التي تقدمها. وتشجع الشفافية على التواصل الصادق والمفتوح بين أقطاب عملية الاتصال، مما يعزز روابط الثقة والمشاركة والانتماء(Wehmeier, and Raaz, 2012, 340). وعلى ذلك يمكن تحديد مضمون الشفافية من واقع الإفصاح المعلوماتي للمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص في الآتي:

- الالتزام بتزويد المواطنين وأصحاب المصلحة بالبيانات والمعلومات والأنظمة والتشريعات حول المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص.
- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في الوصول والاطلاع والحصول على البيانات والمعلومات والأنظمة والتشريعات والوثائق المتعلقة بالمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص.
- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في الوصول والاطلاع على اجتماعات ومداولات المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص.
- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في معرفة ما يدور في المركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص.
- وجوب تسبيب القرارات الإدارية بالمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص (توضيح سبب اتخاذها).
- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في الوصول ومعرفة عناصر الذمة المالية لكبار المسؤولين بالمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص.
- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في معرفة طرق وآليات المساءلة ومواعيد الطعن (واجب النصيحة والإرشاد والمساعدة).

- حق المواطنين وأصحاب المصلحة في المشاركة في إدارة الشؤون العامة رسم السياسات والأنظمة والتشريعات واتخاذ القرارات.

١٠. المتطلبات الأساسية لحرية تداول المعلومات وتعزيز الشفافية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

تتعلق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة بوضوح الأنظمة والإجراءات داخل المؤسسة وفي العلاقة بينها وبين حرية وإتاحة تداول المعلومات بين المواطنين المنتفعين من خدماتها، وعلنية الإجراءات والغايات والأهداف في عمل المؤسسة العامة، وكذلك ربط الشفافية بوجود سياسة عامة للإفصاح عن المعلومات، وضمان حق المواطن في الحصول على المعلومات اللازمة عن أعمال الإدارات العامة(منظمة الشفافية الدولية والمركز اللبناني للدراسات، ٢٠٠٦، ٣٣). ويتطلب تحقيق حرية تداول المعلومات لتعزيز الشفافية بهذه المراكز والوحدات حزمة من المتطلبات، من أهمها:

- وضوح التشريعات والقوانين والأنظمة، بحيث (حرب، ٢٠١١، ٤٩-٥١):
  - تتسم بالموضوعية والوضوح بما يؤدي إلى حسن التعامل معها، بحيث تكون غير قابلة للتأويل، بالإضافة إلى وضوح لغتها فلا يكون لكلمة معينة أكثر من معنى.
  - لا تكون ضبابية تشعر العاملين بعدم الراحة والامان، بما يؤثر سلبًا على تحقيق الأهداف التي تطمح الإدارة لتحقيقها.
  - تتسم بالبساطة والسهولة وعدم التعقيد ويستطيع أي موظف استيعاب وفهم المقصود والمطلوب منها بما يسهل العمل ويرفع الكفاءة.
  - تكون مستقرة، والاستقرار هنا لا يعني الجمود ، بل ألا تغير بسرعة لخدمة أشخاص معينين، أو يتم تغييرها مما يحدث إرباكًا للمتعاملين معها وإرباكًا لمطبقيها.
  - تمتاز بالانسجام مع بعضها البعض بحيث لا تتعارض مع تشريعات والقوانين والأنظمة أخرى، وأن تكون مكملة لبعضها(العاني والدباس،١٥،٢٠٠٥).
  - يتم مراجعة التشريعات والقوانين والأنظمة مطلبًا أساسيًا من متطلبات الشفافية، ويتم خلال هذه المرحلة معالجة النصوص والفقرات المشوبة بالغموض لتوضيحها سواء للموظف أو للمواطن.
- ديمقراطية إدارة المراكز والوحدات ذات الطباع الخاص: فالشفافية تتطلب وجود

ديمقراطية في الممارسات العملية. فالممارسات الديمقراطية تضمن قانونية الوصول إلى المعلومات، والحصول عليها من قبل المعنيين. وذلك من خلال قوانين لحرية المعلومات، وتوافر الشفافية في الأنظمة والقوانين والإجراءات، من خلال مراجعتها ومعالجة نصوصها وفقراتها الغامضة وتوضيحها وإعلانها لكل من الموظفين والمواطنين(السبيعي، ٢٠١٠، ٢١-٢٥).

- التفاعل مع المعنيين وذوي العلاقة: والسماح لأعضاء هيئة التدريس والطلاب والباحثين وغيرهم بالملاحظة والفهم وتقييم قرارات وتصرفات الموظفين العاملين بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، مما يستلزم معه:
  - نشر الوعي لدى موظفي المركز أو الوحدة وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم في مجال طبيعة ونتائج توافر المعلومات والشفافية في مختلف أنشطة المركز أو الوحدة.
  - قوانين وتعليمات تسمح بالوصول إلى المعلومات (مع تحديد نوع المعلومات التي يجب إخفاؤها) التي من خلالها يستطيع أعضاء هيئة التدريس والطلاب تحديد الإجراءات التي ربما يعارضونها أو تلك الإجراءات التي تتطلب إصلاح سوء التصرف بشكل رسمي.
  - بناء قواعد وأنظمة قانونية واضحة وهياكل مؤسساتية للمراكز والوحدات للسماح بالتفاعل بين المسؤولين عنها والمواطنين، وهذا يتطلب إصلاحًا إداريًا شاملاً يأخذ في الحسبان الانفتاح مع الجمهور داخل الجامعة وخارجها.
- توفير أدلة تنظيمية عن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص: يُنشر بها الأنظمة والقوانين والتعليمات المتعلقة بالعمل والعاملين، وذلك لغايات الاستخدام عند الضرورة، ومعرفة الواجبات والحقوق تجاه الوحدة التي يعملون فيها، وما يجب أن تقدمه الوحدة للعاملين من التزامات وحقوق وواجبات، مع مراعاة تجديد هذه الأدلة لتتلاءم مع المتغيرات والمستجدات.
- وجود وثائق منشورة وواضحة تتعلق برسالة وفلسفة عمل المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص وأهدافها، واستراتيجيتها وخططها وموازناتها وإيراداتها ونفقاتها. وهذا مهم لأن هذه الوثائق تشكل (منطقيا وعمليا) المرجعية التي يتم مساءلة قيادات هذه المراكز والوحدات والعاملين فيها وفقا لمدى التزامهم بها. لذلك يجرى مساءلة القائمين على المركز أو الوحدة حسب مؤشرات تركز على مقدار تحقيق هؤلاء للأهداف المخطط لها.
- وجود نظام اتصال فعال يكفل توصيل البيانات والمعلومات الواردة للمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص إلى أجزائها كافة، والصادرة من المركز أو الوحدة إلى المجتمع المحيط بها داخل الجامعة وخارجها، وبين مختلف المستويات الإدارية بالجامعة

سواء أكانت اتصالات صاعدة أو هابطة أو اتصالات أفقية، بالإضافة إلى تبادل المعلومات والبيانات والآراء ووجهات النظر حول المسائل المشتركة مع غيرها من مراكز ومؤسسات الجامعة.

- إعداد أدلة لقوانين تسيير العمل والنظم الداخلية بالمركز أو الوحدة للتأكيد على الشفافية في القوانين والنظم الداخلية واللوائح الجامعية، والقضاء على ظاهرة النفاق الإداري، وظهور مجموعات المصالح واتجاهها لإخفاء المعلومات، وعدم الإفصاح من أجل البقاء في موقعها(هلال،٢٠١٠، ٦١).
- إعداد أدلة للأنظمة والقوانين والتعليمات المتعلقة بالعمل والموظفين، ووضعها بين أيدي المسئولين والموظفين للاطلاع والرجوع إليها في التعرف على حقوقهم وواجباتهم تجاه الوحدة التي يعملون فيها(Nohammer et al, 2010, 109).
- نشر التعليمات والتوجيهات الداخلية بالمركز أو الوحدة ذات الطابع الخاص: ويسهم هذا الأسلوب مباشرة في تحقيق الشفافية، خاصة التعليمات ذات العلاقة بسياسات وإجراءات عمل الموظفين وتطبيقاتها، أو سياسات العمل وإجراءاتها، وذلك عند إجراء التغييرات أو التعديلات، وعند إصدار لوائح وقوانين أو تعليمات جديدة لها علاقة بالعاملين والعمل.
- انتهاج استراتيجيات إدارية فعالة: واستراتيجيات للتعليم والتدريب الوظيفي، واستراتيجيات متنوعة للثواب والعقاب، وأن تكون مباشرة وفعالة(هلال، ٢٠١٠، ٦١).
- تهيئة بيئة العمل والمناخ المناسب للشفافية: ويمكن تحقيق ذلك من خلال تكوين وإدارة فرق العمل، وبث روح الفريق بين الموظفين، ومحاولة ربط المصالح الشخصية للأفراد بالمصالح العامة للوحدة، وعدم الاعتماد على الشعارات، والمتابعة والرقابة والتوجيه بشكل مستمر، ووجود نظام تقويم فعال.
- التأكيد على الشفافية والقيم الجامعية: ويأتي ذلك من خلال الربط بين مخالفة الإجراءات والأساليب الملتوية وغير الواضحة، وعدم الإفصاح وإخفاء المعلومات القانونية(أبو النصر،١٧،٢٠٠٧).
- تفعيل دور لجان الرقابة والمتابعة: على أن تكون ذات سلطة مستقلة، أي الفصل بين من يراقب وبين من يقوم بالإدارة، مع اعتماد نظم جديدة في إدارة هذه الوحدات تعمل على تقوية الممارسات الإدارية الأخلاقية، والالتزام بالقيم المجتمعية عند أداء الوظائف المختلفة(هلال، ٢٠١٠، ٦١).

ويتضح مما سبق أن تبني الإدارة الجامعية لتلك الممارسات والسلوكيات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة سينهض بها للرقي والتميز في أدائها وتحويل النواتج السلبية إلى نواتج إيجابية، ولهذا ينبغي على هذه المراكز والوحدات تحمل مسئولية نشر وإتاحة تداول المعلومات بها، وهي بهذا تعمل بشكل أو بآخر على ترسيخ

مبدأ الشفافية الإدارية في تعاملاتها مع الأفراد العاملين فيها والمجتمع الخارجي المستفيد من خدماتها، وخلق روح الانتماء والسمعة الحسنة بينها وتحقيق التنافسية.

المحور الرابع: الدراسة الميدانية ونتائجها

يهدف هذا الجزء إلى الإجابة عن السؤال الذي صاغته الدراسة ويتعلق بدور حرية تداول المعلومات في تحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص:

صدق أداة الدراسة :

تم تصميم الفقرات للكشف عن مستوى أبعاد ومتغيرات الدراسة بناء على إجابات متدرجة، واستخدم مقياس ليكرت الخماسي لهذه الغاية، وتم عرض أداة الدراسة (الاستبانة) على مجموعة من المحكمين للتأكد من صدق محتوى الاستبانة، وحسن صياغتها، وتمثيلها للموضوع بدقة، وتم إلغاء الفقرات التي أجمع المحكمون على عدم ملاءمتها لموضوع الدراسة وأبعادها، وتعديل الفقرات التي اتضح أنها بحاجة إلى تعديل.

مجتمع وعينة وحدود الدراسة:

تتمثل أهم حدود الدراسة فيما يأتي:

- اقتصرت الدراسة على أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة من العاملين بجامعة الزقازيق، وذلك بحكم طبيعة عملهم وتعاملهم المباشر مع هذه المراكز والوحدات، وما تقدمه من خدمات، وحاجتهم إلى حرية تداول المعلومات حول برامجها وأنشطتها ومن ثم ممارسة الشفافية الإدارية أثناء تأدية مهامها مما يساعد في تقييمها.
- شملت عينة الدراسة عددا من أعضاء هيئة التدريس (العينة المبحوثة) بلغت(١١٥) عضواً وفقًا للعينة المسحوبة من العاملين بجامعة الزقازيق، حيث تم أخذ هذه العينة من المتعاملين مع المراكز المبحوثة على اختلاف مستوياتهم.

الأساليب الإحصائية:

وتشتمل على الإحصاءات الوصفية ، واستخدم الباحث الأساليب الإحصائية لإيجاد العلاقات بين المتغيرات التي تضمنتها الدراسة، حيث تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل فقرة من فقرات أدوات الدراسة، وتم استخدام معامل الالتواء Skewness للتأكد من أن البيانات التي تم الحصول عليها باستخدام استبانة الدراسة

تتبع التوزيع الطبيعي، بالإضافة إلى إجراء اختبار (VIF) للتأكد من عدم وجود تداخل بين متغيرات الدراسة المستقلة، وذلك تمهيدا لإجراء تحليل الانحدار المتعدد ومعامل التباين ومعامل الارتباط لبيرسون.

أبعاد الدراسة الميدانية:

سيتم فيما يلي تناول كل جانب من جوانب الدراسة الميدانية:

الجانب الأول: تمثل في السؤال الآتي: ما درجة ممارسة حرية تداول المعلومات بمجالاتها المختلفة في المراكز والوحدات المبحوثة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة العاملين بالجامعة؟ وللإجابة عنه تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة، وبلغ هذا المتوسط بين أعضاء هيئة التدريس(٣,٠٢). إذ يتكون جانب حرية تداول المعلومات من كل من : التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي، وإجراءات الحصول عليها، وضوابطها، وعقوبات حجبها، وامن المعلومات، كما في الجدول التالي:

جدول (٢)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أبعاد ومؤشرات حرية تداول المعلومات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص

المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي للمعلومات.	٣,٢٨	٠,٨٢	٣	متوسطة
أهمية حرية تداول المعلومات.	٣,٣٩	٠,٩٣	١	متوسطة
آليات تداول المعلومات.	٣,٣٧	٠,٨٦	٢	متوسطة
ضوابط حرية تداول المعلومات.	٢,٩٩	١,٠٧	٤	متوسطة
عقوبات حجب المعلومات.	٢,٩٧	١,٩٣	٥	متوسطة

أمن المعلومات.	٢,٩٠	١,٣٩	٦	متوسطة
المتوسط الحسابي العام	٣,٠٢	٠,٧٣	متوسطة	

يتضح من النتائج الواردة في الجدول أن المتوسط الحسابي العام لمجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة ومنفردة جاء متوسطاً، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لهذه الأبعاد والمجالات مجتمعة(٣,٠٢) مما يشير إلى أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المبحوثة كانت متوسطة وإيجابية، أما بالنسبة للمتغيرات الفرعية التي تقيس مجالات حرية تداول المعلومات فقد احتل مجال أهمية حرية تداول المعلومات المرتبة الأولى بمتوسط حسابي(٣,٣٩) يليه مجال التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي للمعلومات ثم آليات تداول المعلومات ، تبعه مجال ضوابط وإجراءات حرية تداول المعلومات ، كما احتل مجال أمن المعلومات المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي قدره (٢,٩٠) وكانت الانحرافات المعيارية لهذه الأبعاد متقاربة.

وفيما يأتي توضيح لكل بعد من أبعاد حرية تداول المعلومات:

جدول (٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإجابات حول ضوابط وإجراءات تداول المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
١٧	إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لا تعير أي اهتماما بطلبات الحصول على المعلومات.	٣,٣٣	١,١٤	٦	متوسطة
١٨	توجد استمارة ينبغي ملئها للحصول على معلومات عن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.	٣,٨٧	١,١٣	١	مرتفعة
١٩	تلتزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بوقت محدد لتقديم المعلومات.	٣,٧٩	١,١٨	٢	متوسطة
٢٠	تقدم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المعلومات بعد تسديد رسم	٣,٥٥	١,٣٧	٣	متوسطة

	معين.				
٢١	رسوم الحصول على المعلومات عن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص في حدود المستطاع لطالب الخدمة.	٣,٤٧	١,٠٢	٤	متوسطة
٢٢	تتسم إجراءات الحصول على معلومات عن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالتعقد.	٣,٣٩	١,٣٣	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٥٦	١,٢٠	متوسطة	

تشير نتائج الجدول إلى أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس بعد ضوابط وإجراءات تداول المعلومات كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٥٦) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ضوابط تداول المعلومات من حيث الأهمية والضرورة كانت متوسطة وإيجابية. احتلت الفقرة (١٨) " توجد استمارة ينبغي ملئها للحصول على معلومات عن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص " المرتبة الأولى بمتوسط حسابي(٣,٥٧) في حين احتلت الفقرة (١٧) " إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لا تعير أي اهتماما بطلبات الحصول على المعلومات " المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي قدره (٣,٠٣) حيث أوضح عدد من المبحوثين من أعضاء هيئة التدريس أن هذا الأمر يتم بصورة عفوية ودون ضوابط والتزامات لمديري المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

جدول (٤)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أهمية حرية تداول المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٦	يتم تحديث المعلومات حول أنشطة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص على نحو مستمر.	٣,٥١	١,١٧	٢	مرتفعة
٧	المعلومات التي يتم الحصول عليها من إدارة الجامعة حول الوحدات ذات الطابع الخاص مرتبة ومنسقة.	٣,٤٧	١,٢٢	٣	متوسطة
٨	تساعد حرية تداول المعلومات على	٣,٢٨	١,١٢	٤	متوسطة

	تحليل مشكلات المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المعقدة وتبسيطها وتسهيل فهمها للآخرين.				
٩	تقوم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بنشر المعلومات الصحيحة والموثوقة بشأن رؤيتها ورسالتها وأهدافها.	٣,٥٩	١,٠٣	١	مرتفعة
١٠	تسمح المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالتدفق الحر للمعلومات وفي جميع الاتجاهات.	٣,٠١	١,١٦	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٣٧	١,١٤	متوسطة	

وتشير نتائج الجدول إلى أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس بعد أهمية حرية تداول المعلومات كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٣٩) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة حرية تداول المعلومات من حيث الأهمية والضرورة كانت متوسطة وإيجابية .أما بالنسبة لفقرات هذا المجال بينت نتائج الجدول أن الفقرة(١٠) تسمح المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالتدفق الحر للمعلومات وفي جميع الاتجاهات، المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي قدره (٣,٠١) حيث أوضح عدد من المبحوثين من مديري الوحدات أن هذا الأمر يتم بصورة شخصية من قبل البعض وذلك من خلال المقابلة مع عينة منهم.

جدول (٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للاجابات حول التشريع القانوني للإفصاح عن المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
١	حرية تداول المعلومات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تتطلب إتاحة المعلومات للجميع.	٣,٥١	١,١٧	٢	مرتفعة
٢	تمنح الوحدات ذات الطابع الخاص الحق للغير في معرفة ما يدور داخلها.	٣,٤٧	١,٢٢	٣	متوسطة
٣	يسمح القانون بنسخ المعلومات حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.	٣,٢٨	١,١٢	٤	متوسطة
٤	تنص اللوائح الداخلية للمراكز	٣,٥٩	١,٠٣	١	مرتفعة

	والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة على حق الحصول على المعلومات.				
٥	تتيح القوانين سهولة الوصول للمعلومات حول مختلف أنشطة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.	٣,٠١	١,١٦	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٣٧	١,١٤	متوسطة	

كما تشير النتائج أيضا إلى أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس بعد التشريع القانوني للإفصاح عن المعلومات جاء متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٣٧) أي أن تصورات أفراد عينة الدراسة لضرورة وجود تشريعات قانونية تنص على الإفصاح الاستباقي للمعلومات كانت متوسطة وإيجابية.

جدول (٦)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول آليات تداول المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
١١	تتبع المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص أساليب عصرية لنشر البيانات والمعلومات حول أنشطتها وبرامجها.	٣,٥١	١,١٤	٢	مرتفعة
١٢	تصدر المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة نشرات دورية حول برامجها ومشاريعها.	٣,٤٧	١,١٦	٣	متوسطة
١٣	يتم تحديث البيانات والمعلومات عبر المواقع الإليكترونية للمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.	٣,٠٧	١,١٧	٦	متوسطة
١٤	توجد قاعدة بيانات حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة يسهل الاطلاع عليها.	٣,٢١	١,٢٧	٤	متوسطة
١٥	تنشر المراكز والوحدات ذات الطابع	٤,٠١	١,٢١	١	مرتفعة

	الخاص عبر موقعها الإليكتروني معلومات موثوقة حول الوضع المالي لأنشطتها.				
١٦	تنشر المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص عبر موقعها الإليكتروني معلومات موثوقة حول برامجها وأنشطتها.	٣,١٩	١,٣٦	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٤١	١,٢٢	متوسطة	

أما عن بعد آليات تداول المعلومات فإن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٤١) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة آليات تداول المعلومات جاءت متوسطة وإيجابية.

جدول (٧)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول عقوبات حجب المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٢٣	لا توجد جزاءات ضد إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص عند حجب المعلومات.	٣,٢١	١,١١	٢	متوسطة
٢٤	توجد عقوبات ضد إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص عند تقديم معلومات مغلوطة.	٣,١٢	١,١٩	٣	متوسطة
٢٥	تتعمد إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تقديم معلومات منقوصة حول حساباتها المالية.	٣,٠٧	١,١٧	٥	متوسطة
٢٦	تخلو المعلومات من قصد التحريف أو التزوير أو التحيز عن مراكز و وحدات الجامعة ذات الطابع الخاص.	٣,١٠	١,٣٠	٤	متوسطة

٢٧	توجد بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص قواعد واضحة للنشر والإفصاح محدد فيها المعلومات التي يجب توفيرها.	٣,٠١	١,٢٢	٦	متوسطة
٢٨	توجد بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص قواعد واضحة للنشر والإفصاح محدد فيها المسؤلية القانونية عن عدم نشر المعلومات.	٣,٣٧	١,١٠	١	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,١٥	١,١٨	متوسطة	

ويشير بعد عقوبات حجب المعلومات ومنع تداولها إلى أن المتوسط الحسابي العام للفقرات كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,١٥) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة حجب المعلومات جاءت متوسطة ، وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ أن الفقرة(٢٧) " توجد بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص قواعد واضحة للنشر والإفصاح محدد فيها المعلومات التي يجب توفيرها " المرتبة الأخيرة في هذا المجال بأقل متوسط حسابي بلغ مقداره (٣,٠١) حيث أكد بعض مديري المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص أن هذه القواعد محددة ولا تحيد عنها أي وحدة، في حين تساءلوا حول الفقرة (٢٥) " تتعمد إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تقديم معلومات منقوصة حول حساباتها المالية " بـــــ سؤال لمن يتم تقديم هذه المعلومات المنقوصة ؟ ولماذا يتم تقديم هذه المعلومات المغلوطة ؟ ومن ثم عدم الكشف عن حقائق هذه المراكز والوحدات للجمهور.

جدول (٨)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول أمن المعلومات

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٢٩	توجد بعض المعلومات السرية التي لا ينبغي لأحد الاطلاع عليها حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.	٢,٧٩	١,١١	٥	متوسطة
٣٠	تخلو المعلومات التي تقدمها إدارة الجامعة من المعلومات الزائدة والمضللة	٢,٩٧	١,٢٠	٢	متوسطة

	عن مراكزها و وحداتها ذات الطابع الخاص.				
٣١	تتخذ المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص إجراءات متنوعة لحماية المعلومات والمحافظة على أمنها وسلامتها.	٣,٠٤	١,٢٢	١	متوسطة
٣٢	لا تصرح المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بمعلومات قد تضر بمصلحتها.	٢,٨٢	١,٣٠	٤	متوسطة
٣٣	تحافظ المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص على سرية المعلومات المتعلقة بأنشطتها وتمنع الكشف عنها.	٢,٩٥	١,٣١	٣	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٢,٩١	١,٢٣	متوسطة	

أما عن بعد أمن المعلومات فإن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,١٥). وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ أن الفقرة(٢٩) " توجد بعض المعلومات السرية التي لا ينبغي لأحد الاطلاع عليها حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة احتلت " المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (٢,٧٩) حيث أضاف بعض مديري الوحدات أن العديد من المراكز والوحدات لا تصرح بمعلومات قد تضر بمصلحتها خوفاً من المساءلة و درءاً للمشاكل التي قد تنجم عنها، وهذا ما سوف نجده عند تحليل أبعاد الشفافية الإدارية والاجابة عن السؤال الثاني من أسئلة الدراسة وذلك كما يلي.

الجانب الثاني: وتمثل في الآتي: ما مستوى تحقيق الشفافية الإدارية بأبعادها المختلفة في المراكز والوحدات المبحوثة كما يراها أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة العاملين بالجامعة ؟ وللإجابة عن ذلك تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجالات الشفافية الإدارية مجتمعة ومنفردة، بلغ هذا المتوسط بين أعضاء هيئة التدريس ٣,٣٦، ويتكون جانب الشفافية الإدارية من المساءلة والمحاسبية والمكاشفة والمصارحة والمصداقية والتزام الحقيقة وأخيرا الثقة، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول (٩)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجالات الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص

المجال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
المساءلة	٢,٩٠	١,٨٢	٧	متوسطة
المحاسبية	٢,٩٢	١,٣٤	٦	متوسطة
المكاشفة	٣,٤٩	١,١٧	١	مرتفعة
المصارحة	٣,٣٩	١,٠٧	٢	مرتفعة
المصداقية	٣,٢٩	١,٩٣	٣	متوسطة
التزام الحقيقة	٣,٢١	١,٣٩	٤	متوسطة
الثقة	٢,٩٩	٠,٩٣	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام	٣,٣٦	٠,٧٣	متوسطة	

ويتضح من النتائج أن المتوسط الحسابي العام لمجالات الشفافية الإدارية مجتمعة ومنفردة جاء متوسطاً، حيث بلغ المتوسط الحسابي العام لهذه الأبعاد والمجالات مجتمعة(٣,٣٦)، أما بالنسبة للأبعاد الفرعية التي تقيس مجالات الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص فقد احتل مجال المكاشفة المرتبة الأولى بمتوسط حسابي(٣,٦٥) يليه مجال المصارحة ثم مجال المصداقية فمجال التزام الحقيقة، ثم مجال الثقة، تبعه مجال المحاسبية، كما احتل مجال المساءلة المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي قدره (٢,٩٠). وكانت الانحرافات المعيارية لهذه الأبعاد متقاربة، وفيما يأتي توضيح لكل مجال من مجالات الشفافية الإدارية.

جدول (١٠)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال المكاشفة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٤٥	تتبع إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص سياسة الانفتاح وتسمح بتوافر المعلومات.	٣,٤٧	١,٣١	٣	متوسطة
٤٦	تتيح المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص لجميع الأطراف المعنية في الخدمة	٣,٥٩	١,٠٩	٢	مرتفعة

	التي تقدمها لاستيضاح ومناقشة الأمور الغامضة لديهم.				
٤٧	تسمح إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بتقييم أدائها من قبل المعنيين دون تعمد لإخفاء أية معلومات.	٣,٦١	١,٢٧	١	مرتفعة
٤٨	تكشف المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص عن إجراءاتها وعملياتها الإدارية للجميع.	٣,٤٢	١,١٥	٤	متوسطة
٤٩	ترسم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص سياسات مرئية تدعم مشاركة الجميع.	٣,٣٩	١,١٦	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٥٠	١,٢٣	مرتفعة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان مرتفعا بمتوسط حسابي(٣,٥٠) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة المكاشفة جاءت مرتفعة، وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ من النتائج أن الفقرة (٤٧) " تسمح إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بتقييم أدائها من قبل المعنيين دون تعمد إخفاء لأية معلومات " احتلت المرتبة الأولى في الأهمية بين فقرات هذا المتغير بمتوسط حسابي(٣,٦١).

جدول (١١)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال المصارحة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٥٠	تجيب المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص عن استفسارات الأطراف المعنية بصدر رحب.	٣,٠٧	١,١٦	٥	متوسطة
٥١	تراعي إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص النزاهة اللازمة في إدارتها وتعاملاتها.	٣,٢٩	١,١٠	٣	متوسطة
٥٢	تلتزم إدارة المراكز والوحدات ذات	٣,٢٢	١,٢٧	٤	متوسطة

	الطابع الخاص دوماً بالإعلان عن الأسباب القانونية والحقيقة لقراراتها الإدارية والتعليمية والبحثية والتدريبية				
٥٣	تهيئ المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص أجواء من الشفافية في تعاملاتها الإدارية والمالية.	٣,٣١	١,١٣	٢	متوسطة
٥٤	تحرص المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص على إطلاع الجميع على نتائج أنشطتها دون مواربة.	٣,٤٢	١,٢١	١	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٢٦	١,٢٣	متوسطة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس مجال المصارحة كان بمتوسط حسابي(٣,٤٩) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة المكاشفة جاءت متوسطة. وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ من النتائج أن الفقرة (٥٤) " تحرص المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص على إطلاع الجميع على نتائج أنشطتها دون مواربة " احتلت المرتبة الأولى في الأهمية بمتوسط حسابي(٣,٤٢).

جدول (١٢)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال المصداقية

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٥٥	تتوفر المصداقية بين إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة	٣,٤١	١,٢٠	٣	متوسطة
٥٦	تلتزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالمصداقية في سياساتها.	٣,٤٧	١,١٥	٢	متوسطة
٥٧	قوانين و لوائح العمل بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص	٣,٣٣	١,٣٠	٤	متوسطة

	غير قابلة للتأويل.				
٥٨	تتحرى المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المصداقية في الإعلانات والمعلومات المنشورة عنها.	٣,٤٩	١,٢٥	١	متوسطة
٥٩	تتصف المعلومات الصادرة من إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالدقة.	٣,٣٢	١,٢٦	٥	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٤٠	١,٢٣	متوسطة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان بمتوسط حسابي(٣,٤٠) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة المصداقية جاءت متوسطة. وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ من النتائج أن الفقرة (٥٩) " تتصف المعلومات الصادرة من إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالدقة " جاءت في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ مقداره (٣,٣٢)، وفي المقابلة أشار مديري الوحدات إلى ضرورة تحقيق المصداقية مع المجتمع الجامعي وغيره منعا للمساءلة والمحاسبية، خاصة وأن المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تخضع لمراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات.

جدول (١٣)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال التزام الحقيقة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٦٠	المعلومات التي يوفرها نظام الإدارة بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تفي بغرض الشفافية.	٣,٤٢	١,١٦	١	متوسطة
٦١	تتسم إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالوضوح والنزاهة.	٣,٣٧	١,٣٢	٤	متوسطة
٦٢	توفر المراكز والوحدات ذات	٣,٣٩	١,٢٢	٢	متوسطة

	الطابع الخاص معلومات صحيحة لتسهيل مراقبة أدائها.				
٦٣	تخبر المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المؤسسات ذات العلاقة بأنشطتها وبرامجها.	٣,١٩	١,١٨	٥	متوسطة
٦٤	تمارس المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص سياسة عدم إخفاء المعلومات عن الجمهور.	٣,٣٣	١,٢٧	٣	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٣٤	١,٢٣	متوسطة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات كان بمتوسط بلغ (٣,٣٤) فقط، مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة التزام الحقيقة جاءت متوسطة. وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ أن الفقرة(٦٣) " تخبر المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المؤسسات ذات العلاقة بأنشطتها وبرامجها " احتلت المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ مقداره (٣,٣٠)، وأضاف مديري المراكز والوحدات إلى ضرورة التزام الحقيقة وعدم الحياد عنها منعاً للمشاكل ودرءً لإثارة الشبهات حسب تعليق أغلبهم.

جدول (١٤)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال الثقة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٦٥	تعمل إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص على تنمية الثقة مع مجتمع الجامعة.	٣,٠٨	١,٢٧	٣	متوسطة
٦٦	يتم تنفيذ إجراءات العمل في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بنزاهة وشفافية.	٣,١١	١,١٤	٥	متوسطة
٦٧	تعزز المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص الثقة بينها وبين مؤسسات	٣,١٩	١,٠٢	٢	متوسطة

	المجتمع خارج الجامعة.				
٦٨	تتوافر الثقة بين إدارة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص وأعضاء هيئة التدريس بالجامعة.	٣,٢١	١,٣٠	٤	متوسطة
٦٩	حرية تداول المعلومات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تحقق الشفافية المالية لها.	٣,٣٩	١,١٥	١	متوسطة
70	تلتزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالنزاهة في معاملاتها الداخلية والخارجية.	٣,٢٢	١,٣٢	6	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٤٩	١,٢٣	متوسطة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٣٤) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة الثقة جاءت متوسطة، احتلت فيه الفقرة(٦٧) " تعزز المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص الثقة بينها وبين مؤسسات المجتمع خارج الجامعة " المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ مقداره (٣,١٩)، ولقد أكد جميع مديري المراكز والوحدات إلى أن حرية تداول المعلومات تحقق الشفافية والنزاهة المالية لهذه المراكز والوحدات وأنه لا مجال للخطأ أو التلاعب المتعمد.

جدول (١٥)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال المحاسبية

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٤٠	تلزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص العاملين بتقديم تفسيرات لقراراتهم وتصرفاتهم المخالفة للتعليمات والقوانين.	٣,٠٤	١,٢٧	٥	متوسطة
٤١	توجد تقارير مالية سنوية مدققة حول كل مركز أو وحدة ذات طابع	٣,٥١	١,١٤	١	متوسطة

	خاص.				
٤٢	تشجع المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص العاملين بها على كشف الأخطاء والعمل على تصويبها بشفافية.	٣,٢٥	١,٠٢	٢	متوسطة
٤٣	تلتزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالمصداقية والنزاهة في جميع سياساتها وقراراتها ومعاملاتها.	٣,١٦	١,٣٠	٤	متوسطة
٤٤	توجد تقارير سنوية منتظمة حول كل مركز أو وحدة ذات طابع خاص.	٣,٢١	١,١٥	٣	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٢٣	١,٢٣	متوسطة	

في حين تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام للفقرات التي تقيس هذا المجال كان متوسطا بمتوسط حسابي(٣,٢٣) مما يعني أن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة المحاسبية جاءت متوسطة ، وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ من النتائج أن الفقرة (٤١) " توجد تقارير مالية سنوية مدققة حول كل مركز أو وحدة ذات طابع خاص " احتلت المرتبة الأولى في الأهمية بمتوسط حسابي(٣,٥١) في حين احتلت الفقرة(٤٠) " تلزم المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص العاملين بتقديم تفسيرات لقراراتهم وتصرفاتهم المخالفة للتعليمات والقوانين " المرتبة الأخيرة في هذا المجال بأقل متوسط حسابي بلغ مقداره (٣,٠٤)، حيث يتوقف هذا الأمر على الجهاز الإداري بكل وحدة منها ومدى درايته بالنواحي القانونية واللوائح المنظمة لمحور المحاسبية بهذه المراكز والوحدات.

جدول (١٦)

المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات أفراد عينة الدراسة حول مجال المساءلة

م	الفقرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب	درجة الموافقة
٣٤	تخضع أنشطة المراكز والوحدات	٣,٤٤	١,٢٧	١	متوسطة

	ذات الطابع الخاص للمساءلة.				
٣٥	تؤدي المساءلة إلى تبني مبدأ المسئولية لجميع العاملين بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.	٣,١٣	١,١٤	٥	متوسطة
٣٦	يمارس الجمهور حقه في الرقابة المشروعية على أعمال قيادات ورؤساء المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص	٣,٤٠	١,٠٢	٢	متوسطة
٣٧	تتقبل المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص نقد واقتراحات المؤسسات ذات العلاقة بالخدمات التي تقدمها.	٣,٢١	١,٣٠	٤	متوسطة
٣٨	تتم مساءلة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بنزاهة.	٣,٣٨	١,١٥	٣	متوسطة
٣٩	يختبئ البعض خلف الوساطات والمحسوبيّات للتكسّب غير المشروع بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.	٣,٠٩	١,٣٢	6	متوسطة
المتوسط الحسابي العام		٣,٤٩	١,٢٣	متوسطة	

تبين نتائج الجدول أن المتوسط الحسابي العام بلغ قدره (٣,٣٤) وبالنظر إلى فقرات هذا المجال يلاحظ من النتائج أن الفقرة(٣٩) " يختبئ البعض خلف الوساطات والمحسوبيّات للتكسّب غير المشروع بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص " احتلت المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ مقداره(٣,٠٩)، حيث أن مجالات التهرب وعدم المساءلة قد يتوارى البعض منها بأساليب ملتوية، وإن كان هذا في أضيق الحدود ونادراً لأن جميع المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص تخضع للمساءلة القانونية وفقا لمراقبة الجهاز المركزي للمحاسبات والرقابة الإدارية، وذلك طبقا لأقوال مديري بعض المراكز والوحدات.

الجانب الثالث: وتمثل في الآتي: ما دور مجالات حرية تداول المعلومات(من حيث التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي وأهمية حرية تداول المعلومات وآليات تداولها

وضوابطها وأمنها وعقوبات حجبها) مجتمعة ومنفردة من جهة في مستوى تحقيق الشفافية الإدارية بأبعادها المختلفة(المكاشفة والمصارحة والمصداقية والتزام الحقيقة والثقة والمحاسبية والمساءلة) في المراكز والوحدات المبحوثة من جهة أخرى؟. وللإجابة عن ذلك تم استخراج قيم معامل الارتباط بيرسون(Pearson Scale) بين المتغيرات المستقلة (مجالات حرية تداول المعلومات) مجتمعة ومنفردة من جهة ، والمتغير التابع (الشفافية الإدارية) من جهة أخرى، كما في الجدول التالي:

جدول (١٧)

مصفوفة معامل الارتباط (بيرسون)

بين مجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة ومنفردة من جهة والشفافية الإدارية من جهة أخرى

المتغيرات المستقلة	التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي	أهمية حرية تداول المعلومات	آليات تداول المعلومات	ضوابط حرية تداول المعلومات	عقوبات حجب المعلومات	أمن المعلومات	حرية تداول المعلومات ككل
المتغير التابع الشفافية الإدارية ككل	*٠,٧٤	*٠,٧٩	*٠,٧٨	*٠,٧٥	*٠,٧٧	*٠,٧٢	*٠,٨٦

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.01$).

يتضح من النتائج وجود علاقة ارتباطية إيجابية بين مجالات حرية تداول المعلومات من ناحية والشفافية الإدارية مجتمعة من ناحية أخرى، إذ بلغت هذه العلاقة (٠,٨٦%) وهي دالة إحصائيا عند مستوى دلالة (a≤0.01) ، وهذا يعني وجود علاقة طردية قوية بين درجتي ممارسة حرية تداول المعلومات ومستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة، أي أنه كلما ارتفعت درجة ممارسة حرية تداول المعلومات زاد مستوى الشفافية الإدارية في الجامعة وخاصة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

أما عن العلاقة الارتباطية بين المتغيرات الفرعية التي تقيس مجالات حرية تداول المعلومات من جهة، والشفافية الإدارية من جهة أخرى فتشير معطيات الجدول (١٧) أنها جميعا كانت علاقة طردية قوية ودالة إحصائيا عند مستوى دلالة (a≤0.01) ،

وكانت أقوى هذه العلاقات العلاقة بين أهمية حرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية إذ بلغت قوتها (٧٩%) في حين كان أضعفها العلاقة بين أمن المعلومات والشفافية الإدارية وبلغت قوتها (٠,٧٢%).

وبهذا يتضح مما سبق وجود علاقة ارتباطية إيجابية بين مجالات حرية تداول المعلومات(من حيث التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي وأهمية حرية تداول المعلومات وآليات تداولها وضوابطها وأمنها وعقوبات حجبها) مجتمعة ومنفردة من جهة، ومستوى الشفافية الإدارية بأبعادها المختلفة (المكاشفة والمصارحة والمصداقية والتزام الحقيقة والثقة والمحاسبية والمساءلة) في المراكز والوحدات المبحوثة من جهة أخرى.

تحليل نتائج الدراسة الميدانية:

تم استخدام معامل الالتواء (Skewness) للتأكد من أن البيانات التي تم الحصول عليها باستخدام استبانة الدراسة تتبع التوزيع الطبيعي، بالإضافة إلى إجراء اختبار (VIF) للتأكد من عدم وجود تداخل بين متغيرات الدراسة المستقلة، وذلك تمهيدا لإجراء تحليل الانحدار المتعدد، كما في الجدول التالي:

جدول (١٨)

نتائج اختبار التداخل بين مجالات حرية تداول المعلومات والتباين المسموح به ومعامل الالتواء.

م	مجال المتغير	قيمة التباين المسموح به	قيمة معامل التداخل بين المتغيرات المستقلة(VIF)	قيمة معامل الالتواء
١	حرية تداول المعلومات	–	–	٠,١٠٩-
١-١	التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي للمعلومات	٠,٢٩١	٣,٤٣٥	٠,٤١٦-
١-٢	أهمية حرية تداول المعلومات	٠,٣٢٠	٣,١٢٦	٠,٢٩١-
١-٣	آليات تداول المعلومات	٠,٣٠٤	٣,٢٩٠	٠,٢٥١-
١-٤	ضوابط تداول المعلومات	٠,٢٤٨	٤,٠٢٦	٠,٠٦٧-
١-٥	عقوبات حجب المعلومات	٠,٢٣٧	٣,٧٥٠	٠,٠٤٤-
١-٦	أمن المعلومات	٠,٢٢٩	٣,٦٥٢	٠,١٠٩-
٢	الشفافية الإدارية	–	–	٠,١٧١-

ويستنتج من الجدول أن البيانات التي تم الحصول عليها تتبع التوزيع الطبيعي، حيث يلاحظ أن قيمة معامل الالتواء لكل من المتغير التابع والمتغير المستقل بأبعاده المختلفة كانت أقل من واحد صحيح. وبخصوص التداخل بين أبعاد المتغير المستقل فتبين النتائج المستقاة من الجدول أن قيم معامل التداخل لجميع المجالات كانت أقل من (١٠,٠٠) وأن قيم التباين المسموح بها (Tolerance) لهذه الأبعاد كانت اكبر من (0.05) مما يؤكد ينفي معه أي تداخل بين أبعاد متغير حرية تداول المعلومات(المتغير المستقل). وفيما يلي تحليل لنتائج الدراسة:

أولا: بالنسبة لتصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات بأبعادها ومجالاتها المختلفة تعزى للمتغيرات الديموغرافية (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، والوظيفة). تم استخدام تحليل التباين للانحدار(One Way ANOVA) لمعرفة الفروق في تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات التي تعزى للمتغيرات الديموغرافية وذلك كما يتضح من الجدول التالي:

جدول (١٩)

نتائج تحليل اختبار التباين الأحادي لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات تعزى للمتغيرات الديموغرافية

المتغير	فئات المتغير	درجة الحرية	المتوسط الحسابي	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)
المؤهل الدراسي	- ماجستير	(٣ ، ٥٣٨)	٣,٠٩	٤,٩٥	٠,٠٠ *
	- دكتوراه		٣,١٥		
	- أستاذ مساعد		٣,٣٧		
	- أستاذ دكتور		٣,٥٧		
عدد سنوات الخبرة	- ٥ – ٧ سنوات	(٤ ، ٥٣٧)	٣,١١	٣,٧٩	٠,٠٠ *
	- ٨ – ١٢ سنة		٣,١٩		
	- ١٣ – ١٥ سنة		٣,٣٤		
	- ١٥ سنة فأكثر		٣,٥٧		
الوظيفة	- معيدين ، مدرسين مساعدين	(٢ ، ٥٣٩)	٣,٠٧	٣,٩٧	٠,٠٠ *
	- عضو هيئة تدريس		٣,١٨		
	- رئيس قسم		٣,٢٩		
	- عميد ، وكيل كلية		٣,٤٧		
				١٢,٧١	

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة($\alpha \leq 0.05$)**

باستقراء الجدول(٢٣) تشير النتائج إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد العينة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات في المراكز والوحدات المبحوثة تعزى لمتغيرات (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، الوظيفة) وذلك استناداً إلى ارتفاع قيمة (F) لهذه المتغيرات بمستوى دلالة إحصائية (٠,٠٠) وهي دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). وفي ضوء ذلك يتم رفض الفرض الصفري الذي ينص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات بأبعادها ومجالاتها المختلفة تعزى للمتغيرات الديموغرافية (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، والوظيفة).

ثانيا: بالنسبة لتصورات أفراد عينة الدراسة لمستوى الشفافية الإدارية تعزى للمتغيرات الديموغرافية (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، والوظيفة). تم استخدام تحليل

التباين للانحدار(One Way ANOVA) لمعرفة الفروق في تصورات أفراد عينة الدراسة لمستوى الشفافية الإدارية تعزى للمتغيرات الديموغرافية وذلك كما يلي:

جدول (٢٠)

نتائج تحليل اختبار التباين الأحادي لمستوى الشفافية الإدارية تعزى للمتغيرات الديموغرافية

المتغير	فئات المتغير	درجة الحرية	المتوسط الحسابي	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)
المؤهل الدراسي	- ماجستير	(٣ ، ٥٣٨)	٣,٢٣	٣,٠٧	٠,٠٢ *
	- دكتوراه		٣,٣٥		
	- أستاذ مساعد		٣,٤٤		
	- أستاذ دكتور		٣,٦٣		
عدد سنوات الخبرة	- ٥ – ٧ سنوات	(٤ ، ٥٣٧)	٣,٣٠	٢,٣٥	٠,٠٥٧ *
	- ٨ – ١٢ سنة		٣,٢٣		
	- ١٣ – ١٥ سنة		٣,٤٦		
	- ١٥ سنة فأكثر		٣,٥٧		
الوظيفة	- معيدين ، مدرسين مساعدين	(٢ ، ٥٣٩)	٣,٣٢	٢,٤٩	٠,٠٦٥ *
	- عضو هيئة تدريس		٣,٣٠		
	- رئيس قسم		٣,٤٣		
	- عميد ، وكيل كلية		٣,٥١		
				٧,٩١	

* ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$).

تشير نتائج الجدول إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد العينة نحو مستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة تعزى لمتغيرات (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، الوظيفة) وذلك لانخفاض قيمة (F) لهذه المتغيرات بمستوى دلالة إحصائية (٠,٠٠) وهي دالة إحصائيا عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$). وفي ضوء ذلك يتم رفض الفرض الصفري الذي ينص على عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة لمستوى الشفافية الإدارية بأبعادها ومجالاتها المختلفة تعزى للمتغيرات الديموغرافية (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، والوظيفة). كما يقتضي رفض الفرض الصفري جزئياً قبول الفرض البديل الذي ينص على وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة لمستوى الشفافية الإدارية بأبعادها ومجالاتها المختلفة تعزى للمتغيرات الديموغرافية (المؤهل الدراسي، عدد سنوات الخبرة، والوظيفة).

ثالثا: بالنسبة لتصورات أفراد عينة الدراسة لحرية تداول المعلومات بأبعادها ومجالاتها المختلفة (لوائح وتشريعات وأهمية وآليات وضوابط إفصاح وعقوبات حجب وأمن معلومات) مجتمعة على الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق. تم استخدام تحليل التباين للانحدار(Analysis of Variance) وتحليل الانحدار المتعدد (Multiple Regression Analysis) لمعرفة أثر مجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة في الشفافية الإدارية، والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول (٢١)

نتائج تحليل التباين للانحدار للتحقق من صلاحية النموذج لاختبار صحة الفرض الأول.

المصدر	درجات الحرية DF	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة (F)	مستوى دلالة (F)	Adjusted R. Square
الانحدار	٥	٢٥٩,٨٤	٥١,٩٧	٢٨٣,٣٤	٠,٠٠**	٠,٧٢
الخطأ	٥٣٦	٩٨,٣١	٠,١٨			
المجموع	٥٤١	٣٥٨,١٦				

*ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.01$).

تشير نتائج الجدول أعلاه إلى أن النموذج صالح لاختبار الفرض الأول وذلك لارتفاع قيمة (F) البالغة ٢٨٣,٣٤ وبدلالة إحصائية (٠,٠٠) وهي دالة إحصائيا عند مستوى دلالة($a \leq 0.01$) كما يتضح أن القدرة التفسيرية للنموذج كانت قوية ، حيث أن مجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة تفسر ما مقداره (٧٢,٠٠%) من التباين في مستوى الشفافية الإدارية، وهذا يدل على أن مجالات حرية تداول المعلومات (بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص) مجتمعة ذات قدرة عالية على التنبؤ بمستوى الشفافية الإدارية بها، ويبين الجدول التالي مدى إسهام مجالات حرية تداول المعلومات في التأثير على الشفافية الإدارية.

جدول (٢٢)

نتائج تحليل الانحدار المتعدد لاختبار أثر مجالات حرية تداول المعلومات في الشفافية الإدارية

المجال	B	الخطأ المعياري	Beta	قيمة (T)	مستوى دلالة (T)

التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي للمعلومات	٠,١٣	٠,٠٣٧	٠,١١	٢,٦٣	*٠,٠١
أهمية حرية تداول المعلومات	٠,٢٣	٠,٠٣٥	٠,١٨	٥,٧٩	*٠,٠٠
آليات تداول المعلومات	٠,١٩	٠,٠٣٨	٠,١٦	٣,٥٦	*٠,٠٠
ضوابط تداول المعلومات	٠,١٧	٠,٠٣٧	٠,١٤	٤,٣٥	*٠,٠٠
عقوبات حجب المعلومات	٠,١٦	٠,٠٣٤	٠,١٢	٣,٢٧	*٠,٠٠
أمن المعلومات	٠,١١	٠,٠٣٢	٠,٢٧	٣,٠٢	*٠,٠٠

*** ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.01$).**

تشير نتائج الجدول أعلاه إلى وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة على الشفافية الإدارية، وذلك اعتمادا على ارتفاع قيمة (T) بمستوى دلالة إحصائية (٠,٠٠) وهي دالة إحصائيا عند مستوى دلالة($a \leq 0.01$) ويعزز ذلك ارتفاع قيمة (Beta) لهذه المجالات ، وهذا يدل على وجود أثر لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات على مستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة، كما يتضح أن مجال أهمية حرية تداول المعلومات كانت قوية واحتلت المرتبة الأولى في التأثير على الشفافية الإدارية، يليه آليات تداول المعلومات، ثم التشريع القانوني للإفصاح الاستباقي للمعلومات، فضوابط حرية تداول المعلومات، ثم عقوبات حجب المعلومات، وجاء في المرتبة الأخيرة أمن المعلومات في التأثير على مستوى الشفافية الإدارية.

وبناء على ذلك يتضح وجود أثر ذو دلالة إحصائية في حرية تداول المعلومات بمجالاتها المختلفة مجتمعة على مستوى تحقيق الشفافية الإدارية.

مناقشة وتحليل نتائج الدراسة الميدانية:

من خلال التحليل الإحصائي للبيانات توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج يمكن توضيحها كما يأتي:

١. **إن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص المبحوثة بجامعة الزقازيق كانت متوسطة وإيجابية، وناجمة عن التدفق المستمر للمعلومات ذات المصداقية العالية من مختلف المراكز والوحدات، وإتاحة قدر كبير من المعلومات حول هذه المراكز وأنشطتها وبرامجها**

فضلا عن الوضع المالي لها، وقوة العلاقات بين هذه المراكز والوحدات وجمهور المواطنين من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة فضلا عن بعض القيادات الإدارية بالجامعة، والثقة المتبادلة فيما يتعلق بالإفصاح الاستباقي للمعلومات وحرية تداولها، بالإضافة إلى ضوابط وآليات تداول المعلومات.

٢. يمكن ترتيب المتغيرات الفرعية التي تقيس مجالات حرية تداول المعلومات تنازليًا بناء على المتوسطات الحسابية كما يأتي(أهمية حرية تداول المعلومات، وآليات تداول المعلومات، والتشريعات المتعلقة بحرية تداول المعلومات وضوابطها وعقوبات حجب ومنع المعلومات، وأخيرا أمن المعلومات) كمبرر لعدم تداولها وخوفاً من المساءلة والمحاسبية التي تؤثر على مستوى الشفافية، كما في متغير الشفافية الإدارية.

٣. فيما يأتي توضيح للنتائج التي توصلت إليها الدراسة بخصوص كل بعد من أبعاد حرية تداول المعلومات:

١/٣. إن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة أهمية المعلومات كانت متوسطة وإيجابية، وناجمة عن الوضوح والبساطة والدقة والعلنية في القوانين والتعليمات وإجراءات العمل، والنزاهة في تنفيذها بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بالجامعة.

٢/٣. إن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة آليات نشر المعلومات بهذه الوحدات كانت متوسطة وإيجابية، وناجمة عن رغبة مديري هذه المراكز والوحدات في الوضوح والدقة والمصداقية والحداثة في المعلومات التي تعلن عنها داخل الجامعة وخارجها، بحيث يستطيع عضو هيئة التدريس أو الهيئة المعاونة وكذلك القيادة الجامعية من الحصول على المعلومة التي يحتاجها وتتعلق ببرامج وأنشطة هذه المراكز والوحدات ، وكذلك الحال تقاريرها السنوية وغيرها بالسرعة المطلوبة وفي الوقت المناسب من غير تأخير، بالإضافة إلى نشر المعلومات والإفصاح عنها وسهولة الوصول إليها من قبل المواطنين خارج حدود الجامعة أو غيرها من مؤسسات المجتمع الأخرى.

٣/٣. إن تصورات أفراد عينة الدراسة لضوابط نشر وتداول المعلومات حول المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص جاءت متوسطة وإيجابية، مما يشير إلى وجود مرونة في عملية الاتصال بين مختلف الأجهزة الإدارية بهذه المراكز والوحدات وغيرها من مؤسسات وكليات الجامعة، وقوة العلاقات الرسمية وغير الرسمية بينها وبين جمهور المواطنين داخل الجامعة وخارجها، والثقة المتبادلة بينهم، بالإضافة إلى الصراحة والانفتاح وسهولة النشر الإليكتروني عبر موقع الجامعة لأنشطتها وبرامجها وميزانياتها وكذلك صور التعامل بينها وبين جميع الأطراف.

٣/٤. إن تصورات أفراد عينة الدراسة للعقوبات حول حجب ومنع تداول المعلومات من قبل المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص كانت متوسطة وإيجابية، وناجمة عن توجه هذه المراكز نحو الالتزام بالوضوح والدقة والموضوعية والنزاهة في عمليات وأنشطتها ودوراتها مما يفيد العاملين بالجامعة ويشكل موردا هاما لها، والإفادة من نتائج تلك الإجراءات ووضع الآليات المناسبة لتحسين آليات الإفصاح عن المعلومات وتطوير الأداء بهذه المراكز والوحدات.

٣/٥. إن تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة أمن المعلومات في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالإفصاح الاستباقي للمعلومات كانت ضعيفة وإيجابية، وناجمة عن الوضوح المحدود ومحاولة تحقيق الدقة والموضوعية بقدر حذر في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بحرية تداول المعلومات، والحرص على إعطاء إدارات المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص الصلاحيات اللازمة لاتخاذ القرارات المتعلقة بنشر وإعلام الآخرين بأعمالهم مع الاهتمام بتفعيل مبدأ المشاركة في اتخاذ القرار بين جميع العاملين بالجامعة والعاملين بهذه المراكز والوحدات، بالإضافة إلى مواجهة مشكلات عقد بعض الدورات والقيام ببعض الأنشطة دون وجود إقبال عليها بكل صراحة ووضوح، بحيث تهتم إدارات هذه المراكز بآراء أعضاء هيئة التدريس والهيئات المعاونة، وغيرهم من العاملين داخل الجامعة أو خارجها، واقتراحاتهم فيما يتعلق بحل مشكلات ضعف الإقبال على بعض برامج وأنشطة هذه المراكز على الرغم من تطبيق مقاييس تحديد الاحتياجات التدريبية باستمرار، إلا أن بعض الدورات والبرامج لم تحظ بالقبول المناسب لما ينفق عليها.

٤. إن تصورات أفراد عينة الدراسة لمستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص والمبحوثة كانت متوسطة وإيجابية، وهذا يعني وجود آليات ملائمة لتحقيق الشفافية الإدارية، وتمتاز هذه الآليات بالصراحة والمكاشفة والوضوح والعلنية والنزاهة والمصداقية والثقة والتزام الحقيقة، وغيرها من أبعاد ومجالات الشفافية الإدارية، إذ يؤدي تطبيق حرية تداول المعلومات إلى نتائج إيجابية على مستوى الشفافية الإدارية بهذه المراكز والوحدات، ومن ثم أداء العمل والانضباط بها، بالإضافة إلى وجود نظام للعقوبات في حال حجب المعلومات، أو عدم الالتزام بقواعد النشر المسموح بها وفقاً للقوانين واللوائح.

٥. إن أهمية حرية تداول المعلومات وقوانين ولوائح نشرها هي أكثر مجالات حرية تداول المعلومات تأثيرا في تفسير التباين في مستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة، في حين أن أمن المعلومات أقل تلك المجالات تأثيرا، كما أن الترتيب التنازلي لمجالات حرية تداول المعلومات حسب درجة تأثيرها في مستوى الشفافية الإدارية على النحو التالي: أهمية المعلومات والتشريعات واللوائح

القانونية للإفصاح الاستباقي، وآلية تداول المعلومات، وضوابط وإجراءات هذه الحرية ، ثم عقوبات حجب المعلومات وأمن المعلومات.

٦. وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات في المراكز والوحدات المبحوثة تعزى لمتغيرات (عدد سنوات الخبرة، والمؤهل الدراسي، والوظيفة). وبالنسبة لنتائج المقارنات البعدية اتضح أن القيادات الجامعية وذوى المؤهل أستاذ وأستاذ مساعد أكثر إدراكاً لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات عن الهيئة المعاونة. وكلما ارتفعت مدة الخبرة لعضو هيئة التدريس بالجامعة أصبح أكثر إدراكاً لدرجة ممارسة هذه الحرية كمطلب أساسي للعمل الجامعي، كما تبين أن أصحاب المؤهلات العلمية العليا هم أكثر إدراكا لدرجة حرية تداول المعلومات من أصحاب المؤهلات الدنيا، وكلما ارتفع المستوى الوظيفي لعضو هيئة التدريس أصبح أكثر إدراكا لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات بالمراكز والوحدات المبحوثة.

٧. وجود فروق ذات دلالة إحصائية في تصورات أفراد عينة الدراسة لدرجة تطبيق الشفافية في المراكز والوحدات المبحوثة تعزى لمتغيرات (عدد سنوات الخبرة، والمؤهل الدراسي، والوظيفة). وبالنسبة لنتائج المقارنات البعدية اتضح أن قيادات الجامعة أكثر إدراكا لدرجة تطبيق الشفافية من أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة، فكلما ارتفعت الفئة العمرية لعضو هيئة التدريس وزادت عدد سنوات الخبرة أصبح أكثر إدراكا لدرجة تطبيق الشفافية، كما تبين أن أصحاب المؤهلات العلمية العليا هم أكثر إدراكا لدرجة تطبيق الشفافية من أصحاب المؤهلات الدنيا، وكلما ارتفع المستوى الإداري لعضو هيئة التدريس أصبح أكثر إدراكا لدرجة تطبيق الشفافية في المراكز والوحدات المبحوثة.

٨. وجود علاقة طردية قوية بين درجة ممارسة حرية تداول المعلومات ومستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة، أي أنه كلما ارتفعت درجة ممارسة حرية تداول المعلومات زاد مستوى الشفافية الإدارية في الجامعة بصفة عامة والمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بصفة خاصة، مما يؤكد أهمية الدور الذي تقوم به حرية تداول المعلومات في تهيئة المناخ العام المناسب لتحسين مستوى الشفافية الإدارية وزيادة فعاليتها وتحقيق نزاهة المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، أما عن العلاقات الارتباطية بين المتغيرات الفرعية التي تقيس مجالات حرية تداول المعلومات من جهة، والشفافية الإدارية من جهة أخرى، فتشير النتائج إلى أنها جميعا كانت علاقات طردية قوية، وكانت أقوى هذه العلاقات العلاقة بين أهمية وضرورة حرية تداول المعلومات والشفافية الإدارية، في حين كان أضعفها العلاقة بين أمن المعلومات والشفافية الإدارية.

٩. وجود أثر لدرجة ممارسة حرية تداول المعلومات بمجالاتها المختلفة مجتمعة ومنفردة على مستوى الشفافية الإدارية في المراكز والوحدات المبحوثة، حيث إن مجالات حرية تداول المعلومات مجتمعة تفسر ما مقداره(٧٣,٠٠%) من التباين في مستوى الشفافية الإدارية في تلك المراكز والوحدات. إذ أن حرية تداول المعلومات تعمل على توفير المناخ الملائم وتهيئة البيئة المناسبة لتحسين مستوى الشفافية الإدارية وزيادة فعاليتها.

مقترحات الدراسة:

في ضوء ما سبق من نتائج الدراسة الحالي بشقيها النظري والميداني، وللإجابة عن السؤال الفرعي الرابع: ما أوجه الاستفادة من نتائج الدراسة الحالية في تفعيل العلاقة بين حرية تداول المعلومات وتحقيق الشفافية الإدارية بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق. يمكن استخلاص نتيجة عامة هي أن حرية الحصول على المعلومات وتداولها لم تعد فقط حقاً إنسانياً يتعين على الجامعات أن تكفله لمنسوبيها، بل أصبحت أحد أهم أدوات الإصلاح الإداري والجامعي، لما لها من تأثير إيجابي على المناخ العام للشفافية الإدارية، ودور محوري في تفعيل الإصلاح على أصعدة مختلفة. فمن خلال إرساء حق عضو هيئة التدريس في المعرفة ينعكس ذلك إيجاباً على دوره في الجامعة، فتوافر حرية المعلومات يتيح له مشاركة أكثر وعياً وفاعلية في العملية الإدارية والتعليمية. كما أن حرية تداول المعلومات تسهم في تحقيق مستويات أعلى من الشفافية الإدارية. ومن ثم المحاسبية. وهو ما يؤهل مراكز الجامعة ووحداتها ذات الطابع الخاص لإجراء عمليات التقييم والتصحيح الذاتي بشكل مستمر.

ولذا تفتح قضايا الدراسة الحالية النقاش حول سبل الحد من الفساد ومكافحته بهذه المراكز والوحدات. وإرساء قواعد وقوانين تؤدي لمعدلات أعلى من الشفافية الإدارية بها، وآليات أكثر فاعلية للرقابة. وتأتي على رأس هذه الآليات والقواعد حرية الوصول للمعلومات وتداولها، وكيفية صياغة القوانين التي تسمح بتداول المعلومات، والتصدي للتشريعات والممارسات التي تحرم أعضاء هيئة التدريس والمواطنين بصفة عامة من الوصول للمعلومات، ومن ثم تفتح الباب واسعاً أمام المزيد من أوجه الفساد.

وبناء على ذلك يمكن اقتراح ما يلي:

١. ضرورة إصدار تشريع قانوني ينص على حرية تداول المعلومات بالجامعة بصفة عامة، مع وضع معايير أساسية لحرية تداول المعلومات بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، منها وجوب وجود آلية إدارية جامعية للإفصاح الاستباقى عن المعلومات، وآليات محددة لوصول الجمهور إلى المعلومات غير المنشورة استباقيا

حول برامج هذه المراكز والوحدات ومشاريعها، ومصادر تمويلها وجوانب الصرف المختلفة ونسب ومعدلات الربح السنوية، مع ضمان وجود هيئة مستقلة للتظلم من رفض طلبات الحصول على المعلومات عن هذه المراكز والوحدات، وفرض عقوبات محددة لحجب المعلومات بهذه المراكز والوحدات.

٢. ضرورة العمل على تعزيز مفهوم حرية تداول المعلومات في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، لما لها من دور إيجابي في تهيئة البيئة الملائمة لتحسين مستوى الشفافية الإدارية وزيادة فعاليتها، اعتماداً على الثقة والمصداقية وقيم العدالة والنزاهة وأخلاقيات الوظيفة والشفافية في مختلف مجالات العمل.

٣. إتاحة فرص نشر المعلومات والإفصاح عنها، وسهولة الوصول إليها بجميع المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، وذلك من خلال إنشاء دائرة معلومات وقواعد بيانات تقوم بتزويد أعضاء هيئة التدريس بالجامعة والهيئات المعاونة بالمعلومات التي يحتاجونها لتحسين مستقبلهم الدراسي والوظيفي، وتطوير استعداداتهم، وتنمية قدراتهم ومهاراتهم، واستثمارها في تأدية أعمالهم الوظيفية بالجودة المطلوبة.

٤. أن تستمر جهود نشر المعلومات وإتاحة حرية تداولها في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، وأن تقوم تلك الوحدات بإجراء الدراسات للوقوف على مستوى الشفافية والنزاهة الإدارية بها والعوامل المؤثرة فيها، بالإضافة إلى إجراء المراجعة المستمرة لآليات الشفافية المستخدمة فيها.

٥. تعزيز الوعي بين العاملين في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، بمفهوم الشفافية الإدارية وأهميتها وأهدافها وإيجابيات تفعيلها، وذلك من أجل القضاء على الخوف من المساءلة، وتأكيد أنها ليست وسيلة لإنزال العقاب على الموظف المخطئ، وإنما هي وسيلة للتحسين المستمر في برامج وأنشطة هذه المراكز والوحدات.

٦. ضرورة العمل على تعزيز مفهوم حرية تداول المعلومات ونشرها في المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص، لما لها من دور إيجابي في تهيئة البيئة الملاءمة وتوفير الشروط والمتطلبات الأساسية لتحسين مستوى الشفافية الإدارية اعتماداً على حرية تداول المعلومات بأبعادها ومجالاتها المختلفة.

٧. النص الدستوري في حد ذاته غير كاف لضمان مناخ جامعي تتبلور فيه حرية تداول المعلومات. فلابد من سن تشريع مستقل ينظم حرية تداول المعلومات، ومراجعة سائر التشريعات التي تعاقب وتجرم تداول المعلومات، ولذا يجب العمل على النص صراحة في قانون تنظيم الجامعات ولوائح الكليات والمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص فيما يختص بنشر المعلومات وعدم حجبها، مع إعادة النظر في تفعيل هذه النصوص بحيث لا تقتصر على التأكد من مدى التزام هذه المراكز والوحدات

بالقوانين والأنظمة والتعليمات، وإنما تركز على نحوٍ أكبر على نشر المزيد من المعلومات والبيانات.

٨. تقترح الدراسة إجراء دراسات لمعرفة أثر كل من حرية تداول المعلومات والشفافية التنظيمية والمحاسبية التعليمية والإدارية في الحد من مظاهر الفساد الإداري بالمراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

المراجع

١. أحمد خير ومارينا عادل ومنه جمال (٢٠١٣): تقرير تقييم مستويات الإفصاح الحكومي عن المعلومات" وزارات الصحة، والبيئة، والإسكان، والتعليم" ، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.
٢. أحمد فتحي أبو كريم(٢٠٠٥): مفهوم الشفافية لدى الإدارة الأكاديمية في الجامعات الأردنية وعلاقته بفاعلية الاتصال الإداري، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، اليرموك.
٣. إسماعيل سراج الدين وآخرون(٢٠٠٩): حرية تداول المعلومات في مصر، مكتبة الاسكندرية.
٤. ألبرت هوفماستر(٢٠٠١): بناء ثقافة تنظيمية تقوم على النزاهة والشفافية والمساءلة، مؤتمر آفاق جديدة في تقوية النزاهة والشفافية والمساءلة الإدارية، منظور استراتيجي، الجامعة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة.
٥. الأمم المتحدة(٢٠٠٣): اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تصفح النسخة العربية في ١٥ مايو٢٠١٦:
http://treaties.un.org/doc/source/RecentTexts/Corruption_A.doc
٦. أنجلا مجلي(٢٠١٢): حرية تداول المعلومات، ركن أساسي في حقبة التحول إلى مصر الديمقراطية، تقديم محمد فاضل، المنظمة المصرية الأمريكية لسيادة القانون، تقرير نوفمبر ٢٠١٢.
٧. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة" أمان " (٢٠٠٧): النزاهة والشفافية في المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، التقرير رقم(٥٢) من سلسلة تقارير رام الله.
٨. الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة" أمان " (٢٠١٥): النزاهة والشفافية في المنظمات غير الحكومية الطلابية الإئتلاف من أجل النزاهة والمساءلة، www.aman-palestine.org/documents/ngos ، تم الاطلاع عليه في ١٩يوليو٢٠١٦.
٩. ألبرت سيف حبيب(٢٠٠٩): حرية تداول المعلومات كحق للمواطن، رئاسة مجلس الوزراء، الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة، الإدارة المرزية للبحوث.
١٠. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي و الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي(٢٠٠٤): تقرير التنمية الإنسانية العربية، نحو الحرية في الوطن العربي، المكتب الإقليمي للدول العربية، المملكة الأردنية الهاشمية.
١١. البشير التجاني محمد و بابكر مبارك عثمان(٢٠١٦): تقييم واقع الشفافية الإدارية في كلية العلوم الإدارية: جامعة نجران، مجلة جامعة بخت الرضا العلمية، العدد(١٦)، مارس ٢٠١٦، ١-١٩.

١٢.جامعة الدول العربية(٢٠٠٤): وافق مجلس جامعة الدول العربية على الميثاق العربي لحقوق الإنسان في ٢٠٠٤/٥/٢٣، http://www1.umn.edu/humanrts/arab/a003-2.html ، تم الاطلاع عليه في ١٢ ديسمبر ٢٠١٥.

١٣.جامعة الزقازيق(٢٠١٠): نشرة إحصائية ٢٠١٠/٢٠١١، مركز المعلومات والتوثيق.

١٤.جامعة الزقازيق(٢٠١٥): نشرة إحصائية، العام الجامعي ٢٠١٤ /٢٠١٥م.

١٥.جامعة الزقازيق(٢٠١٦): نشرة إحصائية، العام الجامعي ٢٠١٥ /٢٠١٦م.

١٦.جامعة عين شمس، قطاع شؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة(٢٠١٠): جامعة عين شمس، المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص.

١٧.دستور جمهورية مصر العربية (٢٠١٤): إصدار دستور جمهورية مصر العربية، الجريدة الرسمية، العدد ٣ مكرر(أ)، ١٨ يناير ٢٠١٤م.

١٨.دياب البداينة(٢٠٠٢): الأمن وحرب المعلومات، عمان، الأردن.

١٩.رشا نايل حامد الطروانة، ومحمد عمر العضايلة(٢٠١٠): أثر تطبيق الشفافية على مستوى المساءلة الإدارية في الوزارات الأردنية، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال، المجلد (٦)، العدد(١).

٢٠.رضوى الخولي(١٥ يونيو ٢٠١٦): مفوضيات المعلومات: قصص وقضايا، (ميم) سلسلة أوراق الحق في المعرفة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة، تم الاطلاع على الورقة يوم ٢٠١٦/٨/٢٣ عبر الرابط: https://sitcegypt.org/?p=4225#more-4225

٢١.زياد عقل(٢٠١٦): حرية تداول المعلومات في مصر: الأطر الدستورية والتشريعية، مجلة الديمقراطية، الأهرام، السنة(١٦)، العدد(٦٣)، يوليو ٢٠١٦.

٢٢.سارة الشريف(٢٠١٥): آليات اتاحة المعلومات، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.

٢٣.سالم بن مبارك الشمري(٢٠٠٩): درجة مراعاة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية والصعوبات التي تواجهها، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية – جامعة اليرموك، الأردن.

٢٤.سامح زينهم عبد الجواد(٢٠١٣): الإتاحة الحرة للمعلومات في البيئة الأكاديمية، الطبعة الأولى، شركة ناس للطباعة.

٢٥.سامي الطوخي(يناير٢٠٠٢): الإدارة بالشفافية، مجلة البحوث الإدارية، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، مركز البحوث والمعلومات، العدد (١).

٢٦.طاهر محسن منصور الغالبي و صالح مهدي محسن العامري(٢٠٠١): المسئولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال وشفافية نظام المعلومات، دراسة تطبيقية لعينة من المصارف التجارية الأردنية٣٢٩.

٢٧.عبد الله العليان، وأماني الجرار(٢٠٠٧): الشفافية في الخدمة المدنية، المفاهيم ومعاييرها وأثرها في الخدمة المدنية، ديوان الخدمة المدنية، الأسبوع العلمي الأردني الخامس، الجمعية العلمية الملكية، المجلد (٢).

٢٨.علي محسن العلاق(٢٠٠٥): بناء نظام الشفافية والنزاهة في العراق، ندوة المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، خلال الفترة ٢٠٠٥/٢/٢٣.

٢٩.عماد عبد الحكيم عبد السلام عطية : دور المراكز والوحدات ذات الطابع الخاص بجامعة الزقازيق فى التنمية البشرية للمجتمع المحلى، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية جامعة الزقازيق، ٢٠١٥.

٣٠.فارس بن علوش بن بادي السبيعي(٢٠١٠): دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

٣١.فتحي فكري(الأول من يونيه٢٠١١): مداخلة، مؤتمر نحو بناء دستوري وقانوني للمعلومات فى مصر " مكافحة الفساد بإتاحة المعلومات"، المجموعة المتحدة ومركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة.

٣٢.فؤاد بن ضيف الله(ديسمبر ٢٠١٠): أمن المعلومات أحد السبل لحماية الملكية الفكرية، Cybrarians Journal ، العدد (٢٤)، http://journal.cybrarians.info/ind ، تم الاطلاع عليه في ٢٠١٦/٥/٢٥م.

٣٣.فيبي سعد (٢٠١٥): إعادة استخدام المعلومات الحكومية، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.

٣٤.كريمة كمال(الأول من يونيه٢٠١١): مداخلة، مؤتمر نحو بناء دستوري وقانوني للمعلومات فى مصر " مكافحة الفساد بإتاحة المعلومات"، المجموعة المتحدة ومركز المشروعات الدولية الخاصة، القاهرة.

٣٥.ماجد عثمان(٢٠١٢): سياسات إتاحة وتداول المعلومات، مركز "محيط" للدراسات السياسية والإستراتيجية، www.moheet.com، تم التصفح يوم ٢٠١٦٥/٤/٢٢.

٣٦. مارينا عادل(٢٠١٣): تجربة الهند في تطبيق قانون حرية تداول المعلومات، في: مارينا عادل، ومنة جمال، ورضوى أحمد(٢٠١٣): آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.

٣٧. مارينا عادل، ومنة جمال، ورضوى أحمد(٢٠١٣): آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.
٣٨.ماهر عبد الرحمن و كريم عاطف(ديسمبر٢٠١٥): تقرير تقييم مستويات الإفصاح الحكومي، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.
٣٩.ماهر عبد الرحمن و فيبي سعد و محمد حجازي(٢٠١٦): الرخص المفتوحة للمعلومات، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC)، القاهرة.
٤٠.المجلس الأعلى للجامعات(١٩٧٤) : القرار رقم ١٨ بتاريخ ١٩٧٤/٤/١٤م.
٤١.المجلس الأعلى للجامعات(١٩٨٩): القرار رقم (٣١٢) بتاريخ ١٩٨٩/٣/٨م ، بشأن المركز الدولي للغة والحضارة الفرنسية بكلية الآداب جامعة الزقازيق.
٤٢.المجموعة المتحدة ومركز المشروعات الدولية الخاصة(٢٠١١): مؤتمر نحو بناء دستوري وقانوني للمعلومات فى مصر " مكافحة الفساد بإتاحة المعلومات"، الأول من يونيه٢٠١١، القاهرة.
٤٣.محمد العضايلة(٢٠٠١): الشفافية ومكافحة الفساد، نحو شفافية أردنية، مؤسسة الأرشيف العربي، عمان، الأردن.
٤٤.محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (١٩٨٣): مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت.
٤٥.محمد عبد الغني حسن هلال(٢٠١٠): مهارات مقاومة ومواجهة الفساد: دور الشفافية والمساءلة والمحاسبة في محاربة الفساد، مركز تطوير الأداء والتنمية، مصر الجديدة.
٤٦.محمد عبد حسين الطائي(٢٠٠٥): أمن المعلومات: مجالات الاختراق وآلية التعزيز، المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السنة(٢٠)، العدد(٤٠).
٤٧.محمد فاضل: تمهيد، في: أنجلا مجلي(٢٠١٢): حرية تداول المعلومات، ركن أساسي في حقبة التحول إلى مصر الديمقراطية، المنظمة المصرية الأمريكية لسيادة القانون، تقرير نوفمبر ٢٠١٢.
٤٨.محمد مكاوي(٢٠١٦): تقنية مراكز المعلومات: استثمار خفي لقطاع الشركات، Q Science Connect(ق)، A Qatar Foundation Academic Journal
٤٩.مدحت محمد أبو النصر(٢٠٠٧): إدارة منظمات المجتمع المدني: دراسة في الجمعيات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والشفافية والمساءلة والقيادة والتطوع والتشبيك والجودة، دار إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.

٥٠.مركز دعم للمعلومات(SITC) (١١ مايو ٢٠١٦): كيف تحجب المعلومات: الحالية المصرية، (ميم) سلسلة أوراق الحق في المعرفة، تم التصفح يوم ٧ نوفمبر ٢٠١٦ عبر الرابط: https://sitcegypt.org/?p=4204#more-4204

٥١.مشرف بن علي عبد الله العمري(٢٠١٢ -١٤٣٣/١٤٣٤هـ) : درجة ممارسة الشفافية الإدارية في الجامعات السعودية، ومعيقاتها وطرق تحسينها كما يتصورها أعضاء هيئة التدريس فيها، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية – جامعة أم القرى.

٥٢.معاوية كريم شاكر العاني و وفاء عبد الأمير الدباس(٢٠٠٥): تفسير مفهوم الشفافية في محيط بيئة دولية، بحوث وأوراق عمل، مؤتمر إدارة الأعمال الأول مستجدات الألفية الثالثة: الفرص والتحديات لمنظمات الأعمال العربية، ٣-٥ أيار /٢٠٠٥، مطبعة الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

٥٣.مصطفى محمد صديق(٢٠١٠): شفافية نظم المعلومات، مجلة تنمية الرافدين، العدد ١٠٠ ، المجلد ٣٢.

٥٤.منة جمال(٢٠١٣): تجربة المكسيك في تطبيق قانون حرية تداول المعلومات، في: مارينا عادل و منة جمال و رضوى أحمد(٢٠١٣): آليات إتاحة وتداول المعلومات، دراسة مقارنة، مركز دعم لتقنية المعلومات(SITC).

٥٥.منظمة الشفافية الدولية و المركز اللبناني للدراسات(٢٠٠٦): نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، بيروت.

٥٦.نعيمة محمد حرب(٢٠١١): واقع الشفافية الإدارية ومتطلبات تطبيقها في الجامعات الفلسطينية بقطاع غزة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة.

٥٧.وائل جمال(٢٠١٦): " إنهم يخافون النور " : التسريبات والديمقراطية وحرية الصحافة، مجلة الديمقراطية، الأهرام، السنة(١٦)، العدد(٦٣)، يوليو ٢٠١٦.

58. African Commission on Human and Peoples' Rights (2002): The Ordinary Session of the African Commission on Human and Peoples' Rights, 17-23 October 2002, Banjul, the Gambia, available at: http://www1.umn.edu/humanrts/achpr/expressionfreedomdec.html. (accessed 5 May 2016)

59. Bagad.V.S. (2009): Management Information Systems, 4th Edition, Technical Publications pun, India.

60. Bennis. W. et al (2008): Transparency: How Leaders Create A Culture Of Candor, Jossey Bass, San Francisco.

61. Burgman Cecelia, Gage Carrie, Cronin Claire & Mitra Reshmi (2007): Our Rights, Our Information: Empowering People to Demand Rights Through Knowledge, Commonwealth Human Rights Initiative, at; http://www.humanrightsinitiative.org/publications/rti/our_rights_our_information.pdf, Retrieved on, (accessed 25 Feb. 2016).
62. Capuno, Joseph & Garcia, Ma. M.(2010): Can Information about Local Government Performance Induce Civic Participation? Evidence from the Philippines, 46 J. of Dev. Studies 624, 639.
63. Chi, Li-Chiu(2009): Do Transparency and Disclosure Predict Firm Performance? Taiwan Market, National Formosa University, Elsevier, Science Direct.
64. Darbishire, (2011): Proactive Transparency: The future to the Right of Information? , World Bank Institute.
65. Egypt jails ex-housing minister over graft, Al Jazeera (26 May 2011, 4:48 PM), at; http://www.aljazeera.com/News/middleeast/2011/05/201152615423111980.html (accessed 2 Feb. 2016).
66. Fadel, Mohammed (April 2011): Public Corruption and the Egyptian Revolution of January 25: Can Emerging International Anti-Corruption Norms Assist Egypt Recover Misappropriated Public Funds? 52 Harvard International Law Journal.
67. Global Integrity Report (2010): Scorecard: Egypt, Arab. Rep. 2010, http://www.globalintegrity.org/report/Egypt/2010/scorecard, Retrieved on 21 June 2015.

68. Gungwa, Wang & Wong, John, Interpreting China Development, World Scientific Publishing, USA, 2007. http://www.nashiri.net/tv/cat_view/179pdf.html?limit=5&order=hits&dir=DE SC&start45. (Accessed 19 Mar. 2016).
69. Holsen, Sarah(2007): Freedom of Information in the U.K.,U.S., and Canada, The Information Management Journal, May/June 2007
70. Hung, Humphry and Wong, Y.H. (2009): Information transparency and digital privacy protection: are they mutually exclusive in the provision of e-services, Hong Kong Polytechnic University, Kowloon, Hong Kong, v (23), n (3).
71. Islam, Roumeen (June, 2003): Do More Transparent Governments Govern Better? , World Bank Policy Research Working Paper Series No WPS3077(June 2003), library1.nida.ac.th/worldbankf/fulltext/wps03077.pdf, Retrieved on 19/1/2016.
72. Laudon, C. Kenneth & Laudon, P. Jane (2010): Management Information Systems: Managing the Digital Firm, 11th Edition, Pearson Prentice Hall, New Jersey.
73. Mendel, Toby (2008): Freedom of Information: A Comparative Legal Survey, 2nd Edition, United Nations Educational Scientific and Cultural Organization, Paris. http://www.worldvaluessurvy.org/wvs/articles/folder_published/publication_522/files/5_Iran.pdf (accessed, 13 Dec. 2014).
74. Nohammer, Elizabeth et al (2010): Determinants of Employee Participation in Workplace Health Promotion, International Journal of Workplace Health Management, v (3), n (2).
75. Oliver, Richard W. (2004): What is Transparency, The McGraw- Hill Companies, Inc., USA.
76. Reinikka, Ritva & Svensson, Jakob (December 2003):The Power of Information: Evidence From a Newspaper Campaign to Reduce Capture, World Bank Policy Research Working Paper 3239, at; http://www-

wds.worldbank.org/servlet/WDSContentServer/WDSP/IB/2004/03/26/000012009_20040326142036/Rendered/PDF/WPS3239.pdf(accessed, 17 June 2015).

77. Sachs I. et.al (2009); Brazil: A century of Change. The University of North Carolina Press
78. Saleh, Amira (21 December 2010): IDSC; Vast Majority of Egyptians attest to widespread corruption, Egypt Independent, at; http://www.almasryalyoum.com/en/node/277007(accessed 17 June 2015).
79. Svensson, G. (2007): "Legal Requirements for Transparency in Appointmens and Promotions in Swedish Higher Education Institutions".The International Journal of Public Sector Management. v (20), n(2).
80. The Organization for Economic Co-operation and Development (OECD) (October 2002): APEC-OECD Co-operative Initiative on Regulatory Reform: Proceedings of the APEC-OECD High Level Conference and Third Workshop on Regulatory Reform, Paris.
81. Transparency International (TI) (2010): Preventing Corruption in; Humanitarian Operations, Berlin.
82. UNESCO (2010): Planning and Management for Excellence and Efficiency of Higher Education, Paris.
83. U.S. Department of Justice, Office of Information and Privacy. "Summary of Annual FOIA Reports for Fiscal Year 2003." Available at; www.usdoj.gov/oip/foiapost/2004foiapost22.htm (accessed 5 April 2016)
84. Wehmeier, S.; and Raaz, O.(2012): Transparency Matters: The Concept of Organizational Transparency in Academic Discourse, Public Relations Inquiry, v(1), n(3).1, no. (3).